الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة منتوري قسنطينة

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية

قسم علم الاجتماع

رقم التسجيل.....

دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية

دراسة حالة بلدية المسيلة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الحضري

إعداد الطالب | **إشراف الأستاذ الدكتور**

جلود رشيد | **عبد العزيز بوودن**

لجنة المناقشة

أ.د .صالح فيلا لي	**رئيسا وعضوا مناقشا**	**جامعة منتوري قسنطينة**
أ.د.عبد العزيز بوودن	**مشرفا ومقررا**	**جامعة منتوري قسنطينة**
أ.د.إسماعيل قيرة	**عضوا مناقشا**	**جامعة سكيكدة**
د.بن السعدي إسماعيل	**عضوا مناقشا**	**جامعة منتوري قسنطينة**

السنة الجامعية 2007-2008

شكر وتقدير

{{ولئن شكرتم لأزيدنكم}}

نحمد الله سبحانه وتعالى ونشكره على منحه إيانا الصبر,وسعة البال حتى تمكنا من إنجاز هذا العمل

وعملا بقول الرسول (صلى الله عليه وسلم)

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله)

نتقدم بالشكر إلى:

- الأستاذ المشرف على هذا العمل :

بوودن عبد العزيز

- إلى جميع موظفي المصالح التقنية ببلدية المسيلة
- إلى كل من كان له الفضل في إنجاز هذا العمل من فكرة موحية , كلمة محفزة,مشاعر دافئة.

رشيد

فهرس الموضوعات:

شكـــــــــر وتقديـــــــــــر	
إهـــــــــــــــــداء	
مقدمـــــــــــــــــة	
الموضوع	**الصفحة**
الفصل الأول	
الإشكاليـــــــــــة	05
أهداف الدراســـــــــة	09
أسباب اختيـــــــار الموضوع	10
أهميـــــــــة الدراســـــــــة	11
تحديـــــــد الفرضيـــــــــات	12
المؤشـــــــــــــــــرات	13
تحديـــــــــد المفاهيـــــــم	14
الفصل الثاني (التنمية الحضرية والنظام المحلي)	
مفهوم التنمية الحضرية	21
عوامل التنمية الحضرية	23
الاتجاهات النظرية المفسرة لعملية التنمية الحضرية	24
التركيز الحضري وخصائص الحضرية	35
أهداف استراتيجية التنمية الحضرية	38
التعريف بالنظام المحلي	39
أشكال النظم المحلية في الدول النامية	40
تصنيفات النظم المحلية	41
نظام الإدارة المحلية وفلسفة وجوده	44
العوامل المؤثرة في الإدارة المحلية	47
الفصل الثالث (نظام الجماعات المحلية في الجزائر)	
- المركزية منهاج لتنظيم إدارة الدولة.	52
اللاتركيز نمط من أنماط المركزية .	52
نظرية اللامركزية الإدارية .	52
01- البلدية	56

هيئات البلدية	58
الرقابة على البلدية	60
الرقابة على المجلس الشعبي البلدي	61
02- الولاية	62
هيئات الولاية	63
الرقابة على الولاية الرقابة على الأعمال	63
الرقابة على المجلس الشعبي الولائي	63
الجماعات المحلية نظام	69
مفهوم التمويل المحلي للجماعات المحلية	70
مميزات التمويل المحلي	71
مالية الإدارة المحلية	72
الإصلاحات المالية	72
الفصل الرابع (دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية)	
1- الاختصاصات LES ATTRUBUTION	77
أ- اختصاصات البلدية	77
التهيئة والتنمية المحلية	77
التعمير والهياكل الأساسية والتجهيز	78
التعليم الأساسي وما قبل المدرسي	79
الأجهزة الاجتماعية و الجماعية	79
السكن	80
حفظ الصحة و النظافة و المحيط	80
المصالح العمومية البلدية	81
النفقات	81
التنسيق الحضري	82
ب- مخطط الولاية	83
الهياكل الاقتصادية	84
التجهيزات التربوية	84
النشاط الاجتماعي	84
السكن	85
المصالح العمومية التابعة للولاية	85
الأملاك و التجهيزات المشتركة	86
2- أبرز مهام الجماعات المحلية	86
المحافظة على الممتلكات	86

التجهيز العام	86
المحيط و العمران	86
النشاط الاجتماعي	87
3- أنواع النفقات العامة المحلية	88
النفقات العادية وغير العادية	88
النفقات الإجبارية و الاختيارية	89
أسباب زيادة نفقات الجماعات المحلية	90
أسباب اقتصادية	90
الأسباب غير الاقتصادية	91
4- أهمية الجماعات المحلية في إشباع الحاجات العامة	92
5- تخطيط التنمية المحلية والمساهمة في المخطط الوطني	93
6- آفاق التنمية المحلية	95
تعريف التنمية المحلية	95
برامج التجهيز	96
المخطط البلدي للتنمية	96
المخطط القطاعي للتنمية	97
البرامج المرافقة والمدعمة للإصلاحات الاقتصادية	97
برامج دعم الإنعاش الاقتصادي	97
برنامج صندوق الجنوب	97
الصناديق الخاصة	98
الإطار الميداني	
الفصل الخامس(الإطار المنهجي للدراسة)	
المنهج المستخدم	101
مصادر وأدوات جمع البيانات	102
الملاحظة	103
المقابلة	104
الوثائق والسجلات	105
التقارير والإحصائيات	105
أساليب التحليل	106
مجال الدراسة	106
المجال العام للدراسة	106
المجال الخاص للدراسة	106
الموقع الجغرافي	106

الموقع الإداري	107
المجال الزمني للدراسة	108
عينة الدراسة وكيفية اختيارها	108
الفصل السادس(تحليـــل البيانـــات)	
عرض البيانات	111
قطاع السكن	112
قطاع الصحة العمومية	116
قطاع التعليم	117
قطاع التهيئة العمرانية ونظافة المحيط	118
فرع الري	119
فرع الأشغال العمومية	120
فرع التعمير والبناء	121
الفصل السابع(النتائـــــج)	
على ضوء الفرضية الجزئية الأولى	124
على ضوء الفرضية الجزئية الثانية	125
على ضوء الفرضية الجزئية الثالثة	126
النتائج الخاصة بموضوع الدراسة (بلدية المسيلة)	127
النتيجة العامة	128
الملاحـــــــــــــق	129

قائمة الجداول والأشكال البيانية

الرقم	عنوان الشكل أو الجدول	رقم الصفحة
01	شكل يوضح الإدارة المحلية كنظام	46
02	جدول يوضح الأنماط السكنية بالمسيلة	112
03	برامج السكن الاجتماعي حتى 2004	114
04	تقييم عام لبرنامج السكن التساهمي في بلدية المسيلة	115
05	الشكل : نسبة سير الأشغال لبرنامج (L.S.P) 2000	115
06	جدول يوضح مشاريع قطاع التعليـــم	117
07	جدول يوضح المشاريع المتعلقة بفرع الري 2006	119
08	جدول يوضح المشاريع المتعلقة بفرع الأشغال العمومية	120
09	جدول يوضح المشاريع المتعلقة بفرع التهيئة والتعمير	121
10	المتدخلون في إنجاز السكن الاجتماعي الايجاري	
11	مخطط عملية تسير السكن الاجتماعي التساهمي	
12	أهم الأحياء الاجتماعية في مدينة المسيلـة	

مقـــــــــدمة

- تعتبر التنمية الحضرية جزء لا يتجزأ من التنمية الشاملة ,و منهج ضروري للنهوض بالشعوب عامة وبشعوب الدول النامية خاصة.

والجزائر من بين هذه الدول , فهي تسعى إلى توفير قدر كاف من المتطلبات الضرورية.

- لقد اختارت الدولة الجزائرية في استراتيجيتها التنموية سياسة اللامركزيةالادارية ,حيث يتضح ذلك من خلال تخلي السلطة المركزية عن العديد من الاختصاصات للجماعات المحلية(الإدارة المحلية).

- وتكمن أهمية الحكم المحلي في التنمية المستدامة بحيث وسيلة لتنظيم الخدمة العامة وضمان التنمية المحلية ووصولها على نحو سليم إلى المستهلك.

- وبعد صدور الدستور 1989 الذي كرس التوجه الحر وسياسة اقتصاد السوق ,جاء القانون البلدي والولائي (90-08 ,90-09)ليكرس هذا الاتجاه.

- إن التكريس الفعلي لهذه الصلاحيات الجديدة , اصبح مرهون في الاستراتيجية التنموية بمدى توافر الموارد المالية الكافية من جهة وتسييرها المالي من جهة ثانية .

- وفي ظل ذلك أصبحت الجماعات المحلية مطالبة بأن تسير وفق نظم حديثة تتوافق وتساير المتغيرات الأساسية التي مختلف جوانب الحياة المعاصرة,ومست كـــــــــــــافة المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.....الخ .

-حيث تعالج هذه الدراسة دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية, والصلاحيات الممنوحة لها فيما يخص تفعيل هذا الدور وأهم العوائق التي تقف أمام التنمية الفعالة.

وقد عرفت الجماعات المحلية في الجزائر تطورات عديدة نتيجة التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كانت تطرأ على البلاد.

كما أن الجزائر كانت تعدل في التقسيم الإداري وذلك برفع عدد الولايات أو البلديات ,كلما توفرت لها الإمكانيات المادية والبشرية حتى تقرب الإدارة اكثر من المجتمع ,وتصل مشاريع التنمية كل أقاليم الدولة .

وتعتبر بلدية المسيلة من أهم البلديات في الجزائر نظرا للموقع الجغرافي الهام , والإمكانيات التي تتوفر عليها , سواء كانت مادية ,بشرية أو طبيعية

فهي كمعظم البلديات اهتمت بموضوع التنمية الحضرية,حيث تعمل جاهدة من اجل الوصول إلى إعطاء الوجه الأمثل للمدينة ,وحتى تحقق أهداف الدولة وسياستها التنموية فهي تسعى لتأكيد دورها في التنمية .

ومن خلال هذه الدراسة التي تحاول إبراز أهمية المشاركة التي تقوم بها البلدية في المجتمع ونوعية المشاريع التي يتم إنجازها لصالح سكان

البلدية ومدى استفادتهم من هذه المشاريع وكما تهدف الدراسة إلى تشخيص واقع التنمية ببلدية المسيلة .

وعليه جاءت دراستنا الراهنة في شكل **سبع** فصول ,أربع منها نظرية وثلاثة خاصة بالجانب الميداني , تتلخص في الآ تـــــــــــــــــي:

- **الفـــصل الأول :** ويـــضم الإشـــكالية واســـباب اختيـــار الموضـــوعي ,أهميته,أهدافه إضافة إلى الفروض والمؤشرات ,وتحديد المفاهيم .

- **الفصل الثاني:** ويتناول فيه التنمية الحضرية والنظام المحلي ,وضم عشر محاور تتحدث عن مفهوم التنمية الحضرية وعواملها ,الاتجاهات النظرية المفسرة لها , والتعريف بالنظام المحلي ,أشكاله في الدول النامية , تصنيفاته ,.العوامل المؤثرة على الإدارة المحلية .

الفصل الثالث:ويتحدث عن نظام الجماعات المحلية في الجزائر ويضم عشر محاور :المركزية واللامركزية ,نظام الجماعات المحلية (البلدية والولاية) , مالية الإدارة المحلية ,الإصلاحات المالية,والتمويل المحلي للجماعات المحلية.

الفصل الرابع :ويتناول دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية ويضم ستة محاور رئيسية: الاختصاصات,ابرز المهام , أهميتها في اشبا ع الحاجات أفاق التنمية المحلية .

الفصل الخامس:وهو الإطار المنهجي للدراسة ويضم ستة محاور منها :المنهج,مصادر جمع البيانات ,أساليب التحليل ,مجال الدراسة , المجال الزمني,عينة الدراسة وكيفية اختيارها .

الفصل السادس:تحليل البيانات وفيه تم عرض البيانات فيما يخص قطاع السكن والصحة العمومية ,التعليم,التهيئة العمرانية.

الفصل السابع: النتـــــــــــــــــــــائج ويضم خمس محاور:النتائج على ضوء الفرضيات والخاصة بموضوع الدراسة (بلدية المسيلة) والنتيجة العـــــــــــــــــــــــــــــــــــــامة.

قائمة المصادر والمراجع:

1 - قائمة الكتب باللغة العربية:

- منال طلعت محمود : التنمية والمجتمع ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، مصر ، 2001 .
- حسن علي حسن : المجتمع الريفي والحضري ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة ، 1991 .
- محمد عبد الفتاح محمد ، الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة .
- محمد الجوهري : علم الاجتماع الريفي والحضري ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، مصر.
- غريب محمد السيد ، والسيد عبد العاطي السيد ، علم الاجتماع الريفي والحضري دار المعرفة الجامعية ، القاهرة ، مصر ، 1988م .
- السيد عبد العاطي السيد:علم الاجتماع الحضري : دار المعرفة الجامعية ، مصر
- السيد الحسيني : المدينة دراسة في علم الاجتماع الحضري ، دار المعـــــــــارف ، ط3 ، مصر ، 1985
- وجلي صالح الزوي : علم الاجتماع الحضري ، منشورات جامعة قار ، تونس ، 2002 .
- محمد عاطف غيث ، وغريب محمد السيد : علم الاجتماع الحضري ، دار المعرفة الجامعية ، مصر ، 1989 .
- عبد الإله أبو عياش ، أزمة المدينة العربية ، وكالة المطبوعات ، ط1 ، الكويت ، 1980م .
- فادية عمر الجولاني : علم الاجتماع الحضري ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، القاهرة ، 1993 .
- محمد عاطف غيث : علم الاجتماع الحضري ، دار النهضة العربية ، الإسكندرية ، القاهرة ، السنة غير موجود .

- أحمد رشيد : الإدارة المحلية في المملكة العربية السعودية ، شركة مكتبات عكاظ ط 1 ، السعودية ، 1981 .
- احمد رشيد : مقدمة في الإدارة المحلية ، الهيئة العامة للكتاب ، القاهرة ، 1985.
- عبد المطلب عبد الحميد : التمويل المحلي والتنمية المحلية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، القاهرة ، 2001 .
- محمد الصغير بعلي : قانون الإدارة المحلية الجزائرية , دار العلوم للنشر , الجزائر , 2004 .
- حسين مصطفي حسين : الإدارة المحلية المقارنة , ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثانية , الجزائر 1982 .
- جعفر أنس قاسم : أسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية بالجزائر, ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر 1978 - .
- ناصر لباد : القانون الإداري التنظيم ، مطبعة دحلب ، حسين داي ، الجزائر ،
- أحمد محيو : محاضرات في المؤسسات الإدارية : ترجمة د/محمد عرب صاصيلا , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 1996.
- حمدي أمين عبد الهادي : الإدارة العامة العربية و المعاصرة , أصولها العلمية و تطبيقاتها المقارنة , دار الفكر العربي , القاهرة , 1977 .
- خالد سمارة الزعبي : التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية , المنظمة العربية للعلوم الإدارية , عمان .
- عبد الرزاق الشيخلي : الإدارة المحلية , دار المسيرة للنشرة , عمان , 2001, ص 17.لأردن , 1995.
- يونس منصور ميلاد : مبادئ المالية العامة ,الشركة العامة للورق والطباعة , طرابلس , 1981 .
- عواضة حسن: المالية العامة, دراسة مقارنة , دار النهضة العربية الطبعة السادسة ,بيروت , 1983 .
- طاهر حسين : التصنيف النموذجي للبلديات في الجزائر : التحولات المحلية , المركز الوطني للدراسات والتحاليل الخاصة بالتخطيط CENAP الجزائر, 1996 .

- المحجوب رفعت : المالية العامة , مكتبة النهضة العربية , القاهرة , 1990 .
- هو يدي عبد الجليل: المالية العامة للحكم المحلي دراسة مقارنة, دار الفكر العربي، القاهرة 1990 .
- كمال التابعي : تغريب العالم الثالث ، دراسة نقدية في علم اجتماع التنمية , دار المعارف القاهرة 1993.
- رشيد أحمد عبد اللطيف : أساليب التخطيط للتنمية , المكتبة الجامعية , القاهرة، 2002.
- موريس أنجرس ، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية ، تدريبات عملية ، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون ، دار القصبة للنشر ، الجزائر ، 2004 ،
- عمار بوحوش ، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الوسائل الجامعية ، طبعة 2 ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1990 .
- محمد طلعت عيسى : تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط 5 ، 1976 .
- معن خليل عمر : مناهج البحث في علم الاجتماع ، دار الشروق للنشر ، ط1 ، الأردن ، 2004 .
- محمد علي محمد : مقدمة في البحث الاجتماعي ، دار النهضة العربية للصناعة ، بيروت ، لبنان ، 1983 .
- خير الدين على عويسي: دليل البحث العلمي،دار البحث الفكري ،القاهرة ، ط1 1997 .
- عبد القادر محمود رضوان :سبع محاضرات حول الأسس العلمية لكتابة البحث العلمي ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1990 .
- نبيل السمالوطي : علم اجتماع التنمية ,دراسات في اجتماعيات العالم الثالث,ط 2 ,القاهرة , 1978.
- شيهوب مسعود: أسس الإدارة المحلية,ديوان المطبوعات الجامعية,الجزائر 1986.
- عبد الفتاح مراد: موسوعة البحث العلمي واعداد الوسائل والأبحاث والمؤلفات.

- حسن إبراهيم عيد: دراسات في التنمية والتخطيط الاجتماعي ,دار المعرفة الجامعية.الإسكندرية.1990.
- محمد عبد الله عبد الرحيم: أساسيات الإدارة والتنظيم .مطبعة دار التأليف.,مصر.ط3 1993.
- حمدي أمين عبد الهادي : الإدارة العامة العربية والمعاصرة , أصولها العلمية وتطبيقاتها المقارنة.دار الفكر العربي . القاهرة,1977.
- محمد السويدي: التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية,المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر ,1986.
- ناصر لباد: القانون الإداري والتنظيم الإداري ,منشورات دحلب ,الجزائر ,1999.
- فريدة قصير مزياني:
- بشير التجاني : التحضر والتهيئة العمرانية في الجزائر ,ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر .
- فادية عمر الجولاني : علم الاجتماع الحضري ومؤسسة شباب الجامعة,الإسكندرية,القاهرة'1999.

2 - قائمة الكتب باللغة الفرنسية:

- LAHCENE SERIAK : décentralisation et animation des collectivités, enagledition . alger. 1998
- ABID KAKHDAR : l'organisation administratif des collectivités , locales , office des publications universitaire, Alger .

3- المجلات و الدوريات :

- مجلة زهراء القلوب ، مخابر الدراسات ، الكويت 2006 .
- مجلة الجندول ، السنة الثالثة ، العدد24, سبتمبر 2005 .
- مجلة الباحث الاجتماعي.كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية,جامعة منتو ري قسنطينة.الجزائر سبتمبر 2005.

4- قائمة الرسائل والأطروحات الجامعية:

- لويزة مصيبح : الإدارة المحلية والتنمية ، رسالة ماجستير ، جامعة منتو ري ، قسنطينة ، الجزائر ، 1998 .
- مسعود شريبط: الإدارة والتنمية المحلية في مدن الجزائر,رسالة ماجستير,قسم علم الاجتماع,جامعة منتو ري ,قسنطينة , الجزائر ,1998.

5- الملتقيات والتقارير:

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي , الظرف الاقتصادي للسداسي الثاني، سنة 2001 ،جوان 2002.

- مركز الدراسات والإنجاز العمراني بسطيف ، ملف التهيئة – المرحلة النهائية – وحدة المسيلة ، الجزائر ، أكتوبر 2002 ، ص 35
- الملتقى الدولي " تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " , جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر،
- الملتقى الدولي:تسيير و تمويل الجماعات المحليـــة فـــي ضـــوء التحـــولات الاقتصادية " جامعة أبو بكر بلقا يد, تلمسان ,الجزائر 2005/2004 .

- الملتقى الدولي : تسيير الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " , جامعة الحاج لخضر , باتنة , الجزائر , 2003 .
- الملتقى الدولي لتسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2003 .

6-المراسيم القوانين :

- قانون 90-08 المؤرخ في 07- افريل-1990 والمتعلق بالبلدية.
- قانون 90-09 المؤرخ في 07- افريل-1990 والمتعلق بالولاية.
- قانون التهيئة والتعمير المؤرخ في 01-12-1990.

الفصـــل الأول
الإطار النظري للدراســـــة

1- الإشكـــــــــالية

2- أهداف الدراسة

3- أسباب اختيار الموضوع

4-أهمية الدراسة

5- تحديد الفرضيات والمؤشرات

6-المؤشـــــــرات

7- تحديد المفاهيم

1- الإشكـــــــــــالية:

المدينة ظاهرة اجتماعية,ارتبط وجودها بوجود المجتمع الإنساني , واختلف نمطها باختلاف المراحل التاريخية والاقتصادية التي قطعتها الإنسانية,فكانت موضوع اهتمام الفلاسفة والمفكرين عبر العصور,إلى أن جاءت الظاهرة الحضرية الحديثة التي ارتبطت بالثورة الصناعية,حيث عمت الحياة الحضرية جميع المجتمعات وشملت قطاعا واسعا من سكانها بلغت في بعضها حدودها القصوى.

ولذلك تعتبر المدينة من أهم الميادين التي تراكمت حولها النظريات والخبرات و التجارب التاريخية والإنسانية,بل أن ظواهرها ومشكلاتها هي بمثابة تجارب تمت في مختبرات طبيعية تقدم العبرة لكل من يعتبر,وبفعل الثورة الصناعية كذلك حدث انقلابا خطير الأثر على حياة الناس ' وعلى تخطيط وتنظيم المدن ,حيث تحولت الصناعة اليدوية إلى ميكانيكية ,موقعها المصانع الكبرى وهذا صاحبته هجرة داخلية وخارجية للسكان ,من ونحو المدن للعمل,فتغيرت بشكل سريع وعميق ,إذ تحولت قرى إلى مدن , ونمت مدن صغيرة .

و المدينة الجزائرية الحديثة تشهد مشكلات متشابكة ومتعددة الأبعاد ,مجالي ايكولوجية , سوسيولوجية,اقتصادية,وتشريعية مؤثرة في الحياة الحضرية للمدينة تتعلق بالتعمير والسكن ,البطالة والعمل,الضبط الاجتماعي,الهامشية.....

هذه المشكلات التي من شأنها تحويل المدينة من بيئة للإشعاع الحضري إلى بيئة للتدهور الاجتماعي,ومن أهم مايلاحظ في المدينة الجزائرية من ظواهر تلك الازدواجية في العلاقات الاجتماعية ,فرغم ما يبدو من نزوغ نحو التحديث والبقرطة وما ينشأ عنها من علاقات رسمية تعاقدية نفعية تنافسية في نطاق التنظيمات البيروقراطية الحديثة.

وبروز جمعيات المجتمع المدني .نلاحظ وفي ذات الوقت استمرار العلاقات الشخصية والأنساق الاجتماعية والثقافية الأولية في تعايش وتفاعل واختراق ورغم ما تطرحه هذه الازدواجية من تناقضات و مشكلات في بعض الأحيان ,فأنها تقدم بعض الدعم للحياة الحضرية عندما تعوض تلك العلاقات العجز الوظيفي لدى بعضها البعض.

ولقد تضافرت وتفاعلت عوامل كثيرة تاريخية ,سياسية,تنموية,سكانية,اجتماعية وثقافية في إنتاج المجال الحضري الجزائري,بما يحمله من إشكاليات تكشف عن عجز المدينة على استيعاب وإدماج سكانها في نظامها الحضري الحديث ,كما تكشف من جهة أخرى عن الصعوبات التي يواجهها هؤلاء من جهتهم في حياتهم الحضرية اليومية ,الأمر الذي يدفعهم إلى التمسك أكثر بالنظم الأولية .

وفي ظل ما يجري في المدينة من تحولات فان تسييرها ضروري من اجل الوصول إلى حلول وأفاق تهدف إلى التخفيف من المشاكل المتزايدة في المدينة .لذا فهي تحتاج إلى نظام متكامل يسعى إلى تحقيق تنمية حضرية في المدينة بشكل دائم ومستمر.ومن المعلوم أن التنظيم الإداري هو الأساس الذي ترتكز عليه تنفيذ المشاريع المختلفة فهو يرتكز على أساليب فنية وتقنية تتمثل في المركزية واللامركزية ككيفيات لتوزيع النشاط الإداري بين مختلف الأجهزة والهيئات الإدارية بالدولة .وينبني التنظيم الإداري في أي دولة مهما كان النظام السياسي والاقتصادي القائم بها على أجهزة وإدارات مركزية وأخرى لامركزية.

وان الاختلاف بين الدول إنما يكمن فقط في مدى ودرجة الأخذ بنظام المركزية أو نظام اللامركزية.

وإذا كانت الدول تأخذ بصورتي وشكلي اللامركزية الإقليمية والمرفقيـــــــة فإن اللامركزية الإقليمية, الإدارة المحلية تعتبر أهم تطبيق للنظرية اللامركزية الإدارية وتنص المادة15من الدستور الجزائري 1996على أن الجماعات الإقليمية للدولة هي: البلدية والولاية ويمكن أن نشيرالى خضوع هذه الأجهزة لدى قيامها بالمصالح المختلفة لرقابة الإدارة المركزية , ومن السياسة اللا مركزية والتي تدخل في إطار المبا درة ا لوطنية للتنمية البشرية كمشروع إقتصادي وإجتماعي ومحركا اقتصاديا واجتماعيا مهما, جعلت المبادرة للجماعات المحلية في التنمية وأضحت الجماعات تملك اختصاصات متعددة وصلاحيات ها مت في مجال التخطيط المحلي وفي مجال الاستثمار على مستوى التنمية وتحقيق المشاريع الاجتماعية والمرافق العامة ,ويأتي توفير السكن والتنمية الاقتصادية والاجتماعية, وانجاز البنية التحتية والتجهيزات الأساسية السند القانوني أو مشروعية أعمالها في القطاعات التي على الجماعات المحلية أن تتولى مباشرتها .

والواقع كذلك أن الإدارة المحلية قد أصبحت من لزوميات التنمية بحيث يستحيل أن تتصور وجود سياسات تنموية دون مشاركة الجماعات المحلية ,بل أن المحك الرئيسي لنجاح التنمية يكون في قدرة السياسة العامة في إدارة وتنمية محلية فعالة ومن اجل الوصول إلى تنمية محلية هادفة فان دلك لا يأتي الا بالدور الذي تلعبه الجماعات المحلية في تجسيد السياسات التنموية .وسعيا منا للبحث في طبيعة الدور الذي تمارسه الجماعات المحلية في التنمية الحضرية .

ومن اجل الوصول إلى تنمية محلية هادفة,فان دلك لا يتأتى الا بالدور الذي تلعبه الجماعات المحلية في تجسيد السياسات التنموية ,وسعيا منا للبحث في طبيعة الدور الذي تمارسه الجماعات المحلية في التنمية الحضرية تحاول الدراسة الراهنة تشخيص المكانة الفعلية للجماعات المحلية في التنمية الحضرية.الأمر الذي يجعل الدراسة الراهنة تنطلق من تساؤل رئيسي مفاده:

- ما مدى مساهمة الجماعات المحلية في التنمية الحضرية؟

وتندرج تحت هدا السؤال مجموعة من التساؤلات يمكن حصرها فيما يلي:

-هل يمكن اعتبار الجماعات المحلية أدوات تنموية ؟

- ما العمل من اجل جماعة محلية للتنمية؟

- ماهي الصعوبات التي تعترض عمل الجماعات المحلية في التنمية الحضرية؟

- هل عمل الجماعات المحلية في حاجة إلى هيأة للرقابة؟

2- أهداف الدراسة:

انطلاقا مما يكتسبه الموضوع من اهميةارتاينا تحديد جملة الأهداف التي يمكن تحقيقها ضمن خطوات البحث نذكر منها:

- فهم جوانب المشكلة فهما علميا موضوعيا.

-التعرف على دور الجماعات المحلية والعوامل التي تساهم في تحقيق التنمية الحضرية.

- تقديم اقتراحات في إطار المساهمة في إيجاد الحلول التي يبرهن البحث عن وجودها أو على الأقل تحديد الطريق لكيفية التعامل مع هده المواضيع.

3- أسباب اختيار الموضوع

- الاهتمام بالموضوع والرغبة في دراسته.
- محاولة التعرف على موضوع الدراسة والوقوف على دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية.
- توفر الظروف و الإمكانيات لانجاز البحث.
- الظروف الملحة لدراسة هدا الموضوع.
- قلة البحوث والدراسات التي تناولت دور الجماعات المحلية في التنمية .

4-أهمية الدراسة:

إن دور الجماعات المحلية في التنمية في بلادنا ينبغي أن يحضى بدراسة عميقة لالقاء الضوء على حقيقة الدور انطلاقا من الواقع الحضري , لذلك ارتأينا لذكر أهمية الموضوع التي تتلخص في النقاط التالية:

- كيفية إرساء مبدأ اللامركزية الذي يعتبر أهم وسيلة لتحقيق التنمية المحلية على المستوى المحلي والوطني .
- الحاجة في مجتمعنا الجزائري إلي دراسات علمية لمعالجة المشكلات الحضرية .
- فتح المجال للأبحاث الأخرى لدراسة هذا الموضوع من جوانب أخرى . .تمثل إدارة التنمية المحلية أبعادا جديدة عن إدارة التنمية بشكل عام مع التركيز على الإدارة المخلية في الجزائر.

5- تحديد الفرضيات

الفروض هي إجابات مختلفة مبنية على المعلومات النظرية ، وتقوم هده الفروض بتوجيه الباحث نحو المعلومات والبيانات والطرق السليمة للوصول إلى تحقيق أهداف البحث.

وفي ضوء التساؤلات العامة التي طرحتها الإشكالية – الدراسة- يمكن اشتقاق الفرضيات التالية :

الفرضية العامة :

الجماعات المحلية هي الوسيلة الفعالة التي يتحقق عن طريقها الجانب الأعظم من أنشطة التنمية الحضرية.

الفرضية الفرعية الأولى :

السياسات المنتهجة من طرف الدولة من اجل تحقيق التنمية هي محصلة عدة مبادرات محلية .

الفرضية الفرعية الثانية :

غياب المراقبة من طرف السلطات الوصية هو السبب في وجود بعض الاختلالات في مجال التنمية فيما يخص التخطيط وعوامل الإنتاج السكنية.

الفرضية الفرعية الثالثة:

- وجود مشاكل ذات طبيعة اجتماعية أو إدارية هو السبب في إعاقة التنمية .

6-المؤشـــــــــرات :

قصد الإجابة على الفرضيات ميدانيا تعتمد الدراسة على المؤشرات التالية :

-الأهداف العامة الملائمة لتحقيق التنمية الفعالة وهذا يشمل وضع الخطط والبرامج وتصميم وتشغيل الأشكال التنظيمية المركزية واللامركزية.

- الأهداف العامة الملائمة لمساعدة السياسة الفعالة على تحقيق التنمية مثل مشاركة المواطنين.
- تحديد مطالب واحتياجات المجتمعات المحلية من كافة النواحي مع تحديد موارد تلك المجتمعات .
- تعريف العقبات التي يمكن أن تعترض الوصول إلى الأهداف وسبل مواجهتها .
- اعداد البرامج المختلفة لتنفيذ البدائل .
- تصميم مجموعة من الأهداف قصيرة المدى وأخرى بعيدة المدى.

- 7 - تحديد المفاهيم

-1- التنمية:

حسب فيليب دوب :هي استحداث تكيف مقصود مع الظروف المتغيرة ,أو هي التغيير العمدي لهذه الظروف عملية تشجيع أبناء المجتمع المحلي على اتخاذ الخطــوات تجعل[1] حياتهم النادية والروحية اكثر غنى , معتمدين في ذلك على أنفسهم

وقد أوردت هيئة الأمم المتحدة تعريفا للتنمية على أنها مجموعة من الوسائل والطرق التي تستخدم بقصد توحيد جهود الأهالي مع السلطات العامة , من اجل تحسين مستوى الحياة من النواحي الاقتصادية ,والاجتماعية والثقافية, في المجتمعات الوطنية والمحلية ,واخراج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك إيجابيا في الحياة القومية , ولتساهم في تقدم البلاد

- وتعتبر مفهوم حديث الأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعية والاقتصادية وهدا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق إثارة وعى البيئة المحلية وأن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء لبيئة ،المحلية جميعا في كل المستويات عمليا وإداريا [2] .

وهناك من يعرفها بأنها حركة تهدف إلي تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع في مجمله على أساس المشاركة الإيجابية لهذا المجتمع وبناءا على مبادرة المجتمع إن أمكن ذلك فإذا لم تظهر المبادرة تلقائيا تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها واستنارتها بطريقة تضمن

[1] نبيل السمالوطي :علم اجتماع التنمية ,دراسات في اجتماعيات العالم الثالث,ط 2 ,القاهرة , 1978 , ص108. 120.
[2] شيهوب مسعود:اسس الادارة المحلية,ديوان المطبوعات الجامعية,الجزائر ,1986,ص40

استجابة حماسية فعالة لهذه الحركة. هي عمل شامل يطال جميع مستويات الحياة الإنسانية وكل حلقة من حياة الإنسان,الاقتصاد,الاجتماع, الاتصال مترابـــــط بالحلقات [1] الأخرى.

2-الإدارة:

الإدارة هي عملية تنظيم واستخدام الموارد لتحقيق أهداف محددة , وهنـــاك من يعرفها [2] بأنها عملية صنع القرارات

الإدارة هي عملية تخطيط وتنظيم وقيادة ورقابة مجهودات أفراد نفس المنظمة [3] واستخدام جميع الموارد الأخرى للمنظمة لتحقيق الأهداف المحددة لها.

[1] عبد الفتاح مراد:موسوعة البحث العلمي واعداد الوسائل والابحاث والمؤلفات ,ص460.
[2] المرجع نفسه: ص:16
[3] محمد عبد الله عبد الرحيم:اساسيات الادارة والتنظيم .مطبعة دار التأليف.,مصر.ط3.1993.ص17

3-الإدارة المحـــــــــــــــلية :

-توزيع الوظيفة الإدارية في الدولة بين أجهزتها المركزية في العاصمة,وهيئات محلية مستقلة عنها,ومن ثم فهي أسلوب في التنظيم الإداري الحكومي ,من شأنـــه تحقيق[1] اللامركزية الإدارية.

- وقد عرف أحد الفقهاء الإنجليز الإدارة المحلية بأنها:ذلك الجزء من حكومة الأمة أو الدولة,الذي يختص أساسا بالمسائل التي تهم سكان منطقة معينة ,أو مكان معين,إلى جانب المسائل التي يرى البرلمان ملاءمة إدارتها بواسطة سلطات محلية منتخبة تكمل الحكومة المركزية.

4 - مفهوم الجماعات المحلية :

البلدية والولاية نابعين في إطار أحكام المادتين 15و16 من الدستور ومعرفة بالقوانين 08/90 و09/90 المؤرخين في 07 أفريل 1990 بحيث هما الوسيلتان للتنظيم المحلي ومشاركة المواطن في إدارة شؤونه عبر المجالس الشعبية المنتخبة .

- فكلمة الجماعات المحلية هي عبارة عن منطقة جغرافية حيث يقسم إقليم الدولة إلى وحدات جغرافية تتمتع بالشخصية المعنوية ،وتضم مجموعة سكانية معينة وتنتخب من يقوم بتسيير شؤونها المحلية في شكل مجلس منتخب ولهذه الاعتبارات تعددت تسميتها ، فسميت باللامركزية الإقليمية نسبة إلى الإقليم الجغرافي الذي يقوم عليه .

-وسميت بالإدارة المحلية لتميزها عن الإدارة المركزية ولان نشاطها محلى وليس وطني وسميت بالجماعات المحلية للدلالة على نفس الفكرة وسميت بالحكم المحلى لتمتعها باستقلال واسع عن الحكومة المركزية غير أنها لتتمتع باختصاصات تشريعية وقضائية وسميت كذلك بالمجالس المحلية المنتخبة لكونها تنتخب من جهازها التمثيلي من قبل السكان .

[1] حمدي امين عبد الهادي :الادارة العامة العربية والمعاصرة , اصولهاالعلنية وتطبيقاتها المقارنة.دار الفكر العربي . القاهرة,1977.ص.116.

5- البلدية :

إن البلدية في المعني الجغرافي جزء من التراب الوطني كما أنها الخلية الأساسية للشعب والثورة [1]

وعرفها قانون 80/90 بأنها الجماعة الإقليمية الأساسية والتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتتحدث بموجب القانون وللبلدية إقليم ومركز واسم قانون 8/90 .

ومن الناحية القانونية هي مؤسسة ذات طابع سياسي ,اداري, اقتصادي, اجتماعي وثقافي ,تتمتع بالشخصية العمومية ..فهي الخلية الأساسية للدولة [2] .

كما تنص المادة الأولى ن القانون الإداري على أن البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحدث بموجب القانون [3] .

6 - تعريف الولاية :

تعرف أنها جماعة لمركزية ودائرة حائزة على السلطات المتفرقة للدولة تقوم بدورها على الوجه الكامل وتعبر على مطامح سكانها لها هيئات خاصة أي مجلس شعبي وهيئة تنفيذية فعالة [4] .

- ويعرفها قانون 09/90 بأنها جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وبشكل مقاطعة إدارية الدولة [5] .

- هي مؤسسة سياسية تضم مجموعة مواطنين تربطهم علاقة مجموعة مصالح مشتركة والتي تفسرها , يجب أن يضمن ممثلين منتخبين والولاية مدعمة بهيئات خاصة وبسلطات حقيقية للقرار بوسائل وهياكل بحجم الوظائف المسندة إليها

---

[1] مسعود شريبط

[2] محمد السويدي:, التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية,المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر ,1986,ص 179.

[3] ناصر لباد:القانون الاداري والتنظيم الاداري ,منشورات دحلب ,الجزائر ,1999,ص184.

[4] فريدة قصير مزياني ص178 3

[5] قانون 09/90 المؤرخ في 07 افريل 1990 ’والمتعلق بالولاية.

7- تعريف المركزية :

يقصد بها مجموعة الأجهزة والهياكل والتنظيمات الإدارية القائمة والعاملة في إطار السلطة التنفيذية والتي لها اختصاص ذو طابع وطني وهو الأمر الذي يختلف من دولة إلى أخري حسب المعطيات العامة السائدة بها وطبيعة نظامها [1] .

- يعرفها الدكتور سليمان الطماوي على أنها :

قصر الوظيفة الإدارية في الدولة المركزية على ممثلي الحكومة في العاصمة وهم الوزراء دون مشاركة من جهات أخرى فهي تقوم على توحيدا لإدارة و جعلها تنبثق من مصدر واحد مقره العاصمة [2] .

8- تعريف اللامركزية الإدارية:

النظام الإداري الذي يقوم على توزيع السلطات والوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية {الحكومة }وهيئات ووحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحيه مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة [3] .

- توجد اللامركزية عندما يمنح القانون للهيئة المنتخبة من قبل مجموعة شخصية ، سلطة القرار في كل الشؤون المحلية أو جزء منها على الأقل [4] .

8- التهيئة العمرانية:

-هي نوع من أساليب وتقنيات التدخل المباشر سواء بواسطة الأفكار أو القرارات أو بواسطة وسائل الدراسات ووسائل التنفيذ والانجازلتنظيم, وتحسين ظروف المعيشة

---

[1] محمد الصغير يعلى: القرارات الإدارية ص 17
[2] محمد الصغير بعلي قانون الإدارة المحلية ص5
[3] نفس المرجع ص9
[4] abid lakholar . op.cit;1 p29

في [1] المستوطنات البشرية , سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الوطني.

هي جميع الترتيبات التي تقوم بها الهيئات العمومية والخاصة من اجل تحسين المجال السوسيوفيزيائي ,الذي يشمل الافرادومختلف نشاطاتهم,ومن اهتمامات التهيئة العمرانية التدخل بشكل موسع على مستوى الأحياء والمدن والقيام بعدة عمليات :الترميم, التجديد الجزئي,إعادة التهيئة, الإزالة [2] .

-9- مديرية البناء والتعمير: هي هيئة تتلخص مهمتها في الإشراف على التعمير والبناء والسكن بصورة عامة على مستوى الولاية وفق القرار الوزاري المؤرخ في 14-07-1980. الذي يحدد نوعية تنظيم حركية إدارة التعمير والبناء والسكن.

حاليا تجزأت هذه المديرية إلى:

- مديرية البناء والتعمير.
- مديرية السكن والتجهيزات العمومية [3] .

-10- الحضرية

هي الطابع المميز للمجتمع المحلي والأسلوب الخاص الذي تتسم به طريقة الحياة في المجتمع الحضري ,والذي يعد من أساسيات الخصائص المميزة للمدينة [4] .

[1] بشير التجاني : التحضر والتهيئة العمرانية في الجزائر ,ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر,ص55
[2] نفس المرجع:ص54.
[3] قانون التهيئة والتعمير المؤرخ في 01-12-1990
[4] فادية عمر الجولاني :علم الجتماع الحضري ومؤسسة شباب الجامعة,الاسكندرية,القاهرة'1999,ص4

الفصـــل الثانـــــي
التنمية الحضرية والنظام المحلي

1-مفهوم التنمية الحضرية

2-عوامل التنمية الحضرية

3-الاتجاهات النظرية المفسرة لعملية التنمية الحضرية

4-التركيز الحضري وخصائص الحضرية

5-أهداف استراتيجية التنمية الحضرية

6-التعريف بالنظام المحلي

7-أشكال النظم المحلية في الدول النامية

8-تصنيفات النظم المحلية

9-نظام الإدارة المحلية وفلسفة وجوده

10- العوامل المؤثرة في الإدارة المحلية

1- مفهوم التنمية الحضرية :

قامت هيئة الأمم المتحدة بدور فعال في نشر فكرة التنمية الحضرية على المستوى الدولي ، حيث بدأ هذا منذ عام 1951 م حينما عملت على دراسة المراكز الاجتماعية وتلك العلاقة بين المجتمع المحلي والمجتمع القومي ، ولقد كان الاهتمام منصبا على المجتمعات الريفية ، حيث كان ينظر لها على أنها عملية تركز على تعاون السكان مع الجهود الحكومية بهدف التنسيق بين الخدمات الزراعية والصحية ، ولكن تقرير الحالة الاجتماعية لسكان العالم عام 1957 م أكّد على ضرورة الاهتمام بالمجتمعات الحضرية وبالتالي وجه الاهتمام إلى المجتمعات الحضرية من جانب الأمم المتحدة ، وجاء في إحدى نشرات مكتب المستعمرات البريطانية عام 1958م إمكانية استخدام تنمية المجتمع في المجتمعات الحضرية نظرا للاهتمام المتزايد بنمو المدن في الدول النامية ، وطبيعة التغير الموجه الذي بدا يعتري المدينة من حيث ازدياد الكثافة السكانية والاشتغال بأعمال غير زراعية وكذلك تحديد وإقامة المباني والتغير الموجه نحو استخدام الأرض شكلت في مجموعها سلسلة من التغيرات البنائية والوظيفية التي تصيب كافة مكونات البناء الاجتماعي للمجتمع الحضري ، وفي تزويد الحضر بعدد من المشروعات الاقتصادية والتكنولوجية والخدمات الاجتماعية ، وذلك مثل التعليم والصحة والمواصلات بهدف الارتقاء بالمستوى الحضاري والثقافي والاجتماعي والاقتصادي وإدماج الحضري المتخلف في الحياة القومية بما تمكنه من المساهمة بقدر المستطاع في التنمية الحضرية [1] .

فالتنمية الحضرية هي عملية تطوير المجتمعات الريفية إلى مجتمعات حضرية كما تشير كذلك إلى نشأة المجتمعات الحضرية ونموها .

[1] منال طلعت محمود : التنمية والمجتمع ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، مصر ، 2001 ، ص ، ص 69 ، 70 .

وتشير التنمية الحضرية كذلك إلى زيادة كثافة السكان بما يتعدّى 2000 نسمة في الكيلومتر مربع ، وكبر حجم المدينة بما يزداد عن 10000نسمة واشتغال الأفراد في الإنتاج وتوزيع التكنولوجيا وسيادة المهن التجارية والصناعية والخدمات ، ووجود درجة عالية من تقسيم العمل والتعقد الاجتماعي ، وتنظيم التفاعل الاجتماعي ، وترتبط التنمية بنمو الدولة ، ونمو وتنسيق الضبط الاجتماعي الذي يقوم على الاتجاهات الاجتماعية الأيكولوجية والثقافة التي تؤدي إلى تنمية المدن

وتعني التنمية الحضرية كذلك التغيرات الموجهة التي تعتري المدينة أو تشمل هذه التغيرات المساكن وبناء العمارات الشاهقة وإنشاء الشوارع والأحياء وغرس الأشجار [1]

وفي النصف الثاني من القرن العشرين ظهر مفهوم جديد للتنمية الحضرية فقد كتب " سكوت " 1969م بحثا عن المشاكل الحضرية تضمن الحاجات الفيزيولوجيـــــــة والاجتماعية للمدن واهتم بالأحياء المختلفة ، ثم ظهرا أعمال أخرى تتعلق برامج تجديد المدن ، وبرامج المدن النموذجية ، ويتمثل ذلك في حركة تخطيط المدن والقرى في بريطانيا عام 1947م ، وفي عام 1968م ظهر نوع جديد من التنمية يهتم بحركة الإسكان وهكذا ترتبط التنمية الحضرية بعملية التخطيط فهي تضع وسائل وأهداف ترتبط بنمط استخدام الأرض .

ويرى " فورستر " أن التنمية الحضرية تشمل وضع برامج للتدريب المهني وتكاليف الإسكان المنخفضة ، حيث أن هذه البرامج تؤدي إلى انخفاض عدد العاطلين [2]

وتعرف التنمية الحضرية بأنها مجموعة من العمليات التي تعلم الاعتماد على النفس وتعبئة كافة الإمكانيات والطاقات والقوى ، وتحديد لأوجه التقدم استراتيجيا وتقنيا ، على

[1] حسن علي حسن : المجتمع الريفي والحضري ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة ، 1991 ، ص ، ص ، 311 ، 312
[2] عبد السلام آدم الذرعاني " التنمية الحضرية " ، مقال في مجلة زهراء القلوب ، مخابر الدراسات ، الكويت 2006 ، ص 3

ضوء التفاعل بين الطاقة الوظيفية منظور إليها من ناحية ، وبين القوى المعاصرة والضاغطة ، وكذا الواقعة لنا في عالم متغير من ناحية أخرى [1]

وترى (منال طلعت) إن التنمية الحضرية تمثل عملا جماعيا تعاونيا ديموقراطيا ، يشجع مشاركة المواطنين ، وتشير هذه المشاركة وتنظمها وتوجهها نحو تحقيق وإحداث التغيير الاجتماعي المطلوب ، بقصد نقل المجتمع الحضري من وضع اجتماعي معين إلى وضع أفضل منه ، ورفع وتنسيق مستوى معيشة الناس اقتصاديا واجتماعيا [2]

ويعرف " حسين عبد الحميد رشوان " التنمية الحضرية أنها عملية نشأة المجتمعات الحضرية ونموها ، وتطوير المجتمعات الريفية إلى الحضرية ، والتغير الموجه الذي يعتري المدينة من حيث ازدياد الكثافة السكانية ، والاشتغال بأعمال غير زراعية وبدرجة عالية من التقسيم العمل ، والتعقيد الاجتماعي ، وفي ضوء الضبط الذي لا يستند على أسس قرابية ، وكذلك تجديد وإقامة المباني ، والتغير الجوهري في استخدام الأرض[3]

2- عوامل التنمية الحضرية :

صنف جون ديكي المتغيرات التي تؤدي إلى التنمية الحضريـة إلى أربعـــة عناصر رئيسية :

أ- الإنسان والجماعات

ب- البيئة الطبيعية

ج – البيئة التي صنعها الإنسان (الإيكولوجيا الاجتماعية)

د – النشاطات

[1] محمد عبد الفتاح محمد ، الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة ، 2002 ، ص 186 .
[2] منال طلعت : مرجع سابق ، ص 115
[3] عبد السلام آدم الذرعاني : مرجع سابق ، ص 06

إن هذه المتغيرات لعبت دورا رئيسيا في إحداث التنمية الحضرية ، فقد كان السبب الرئيسي هي الظاهرة الطبيعية ، ومثال ذلك الزلزال الذي فرض على الإنسان والمجتمع صنع بيئة جديدة لمجموعة من الناس لكي تمارس فيها نشاطاتهم [1]

وبالإضافة إلى ذلك تعود التنمية الحضرية ، ونمو المدن إلى تقدم الاختراعات ، والكفاءة المتزايدة في تكنولوجيا النقل والمواصلات والمعرفة الكاملة بوسائل الإمداد بالمياه والهواء

والأرض والمصادر الطبيعية ، التي تحتاج إلى التنمية الحضرية ، وكذلك التخصص والتكامل بين المناطق الريفية والحضرية ، حيث تعتمد المدن اعتمادا كبيرا على التجارة كما أن النمو السكاني الذي صاحب الثورة الصناعية من العوامل الهامة في التنميــة الحضرية .

فتكنولوجيا الصحة والعلاج أدّت إلى انخفاض نسبة الوفيات وينتج عن ذلك النمو السكاني زيادة قوة العمل ، ويضاف إلى ذلك متغيرات تضم المهنة السائدة ، وتقسيم العمل ، إذ تنمو المدن نتيجة ظهور أعمال ومهن جديدة تتراكم فوق الأعمال التقليدية ومع زيادةة نمو المدن تزداد المشاكل الاجتماعية التي تحتاج إلى مزيد من السلع والخدمات مما يؤدي إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية [2]

3- الاتجاهات النظرية المفسرة لعملية التنمية الحضرية :

لا ريب أن تاريخ الظاهرة يشكل جزء لا يتجزأ من كيانها الحاضر ومؤشر لما ستكون عليه في المستقبل ، كما أن هذا التاريخ يكون بعدا معرفيا له قيمته وإسهامه البارز في التفسير والتحليل ، والتنبؤ والتخطيط ومن خلال هذه الحقيقة سوف نقوم باستعراض الاتجاهات النظرية التي حاولت تفسير التنمية الحضرية فيما يلي :

[1] عبد السلام آدم الذرعاني : مرجع سابق ، ص 7
[2] نفس المرجع ص ، 9

3- 1 – الاتجاه الثنائي :

اهتم علماء الاجتماع بالفروق الملحوظة والقائمة بين المدينة والريف كما بذلوا جهودا علمية متباينة لوضع نظريات حول هذه الفروق وأدرك الفلاسفة في العصور القديمة ، أيضا إن المدينة تختلف اختلافا كبيرا في أوجه النشاط الاقتصادي عن الريف المحيط بها ولكن الجهود الحقيقية والمنظمة التي بذلت لوصف وتفسير هذه الاختلافات جاءت متأخرة حيث لا نستطيع أن نعين بداية حقيقية لها إلا في عصر المفكر العربي ابن خلدون في القرن الرابع

عشر ، فقد كتب فصولا منظمة في التمييز بين البدو والحضر ، ولقد أرجح ابن خلدون الفروق في مصادر الإنتاج والمهنة .

فكتب في الفصل الأول من الباب الثاني (اعلم أن اختلاف الأجيال في أحوالهم إنما هو باختلاف نحلتهم من المعاش ، فإن اجتماعهم إنما هو للتعاون على تحصيله والابتداء بما هو ضروري منه وتنشيط قبل الحاجي والكمالي ، فمنهم من يستعمل الفلح من الغراسة والزراعة ، ومنهم من ينتحل القيام على الحيوان ، فكان اختصاص هؤلاء بالبدو أمرا ضروريا لهم وكان حينئذ اجتماعهم ، وتعاونهم في حاجتهم ومعاشهم وعمرانهم[1] من القوت والدفء إنما هو بالمقدار الذي يحفظ الحياة ، ثم اتسعت أحوال هؤلاء المنتحلين للمعاش ، وحصل لهم ما فوق الحاجة من الغنى والرفه دعاهم ذلك إلى السكون ، وتعاونوا في الزائد عن الضرورة واستكثروا من الأقوات والملابس والتأنق فيها ، وتوسعة البيوت واختطاط المدن والأمصار للتحضر) ، ويتضح من ذلك أن ابن خلدون يصنف أشكال الاستيطان البشري إلى نموذجين وجود المعاش والمكسب [2] .

[1] محمد الجوهري : علم الاجتماع الريفي والحضري ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، مصر ، 1997 ، ص 181

[2] المرجع نفسه : ص 182 .

وبالإضافة إلى هذا المنطلق تأتي الثنائية التي تحدث عنها علماء الاجتماع ونسرد فيما يلي بعض الثنائيات :

- تصنيف (فردناند تونيز) الكلاسيكي الشهير والذي يمثل أحد قطبية المجتمع الأولى الذي تسوده العلاقات الأولية والقرابية بينما يمثل القطب الآخر المجتمع الذي تشيع فيه الثانوية والتعاقدية
- ثنائية دور كايم الشهيرة التي تقابل بين نوعين من المجتمعات وفقا لشكل التضامن الاجتماعي أولهما يقوم على التضامن الآلي بينما يقوم الثاني على التضامن العضوي

قدم دور كايم نظرته إلى العلاقات الاجتماعية في المجتمعين فقال أن المجتمع الريفي أو الجماعة المشابهة له ، تتسم بعلاقة تماسك ميكانيكية ، حيث يتعامل أفراد المجتمع تلقائيا ويستجيبون لبعضهم ميكانيكيا ، كما أن هناك على الطرف الآخر علاقات ذات طابع عضوي تعتمد على تبادل المنفعة في استجاباتها وتماسكها .

- يفرق ماكس فيبر بين النماذج التقليدية والنماذج العقلية
- يميز (هوارد بيكر) بين النموذج المقدس والنموذج العلماني ، حيث قدم مصطلحيه هذين ليقصد بالأول تلك المجتمعات ، ذات الثقافات بطيئة التغير المنعزلة (الريفية) ويقصد بالثاني تلك المجتمعات ذات الثقافات الحضرية
- أما (روبرت رادفيلد) فيميز بين المجتمع الشعبي والمجتمع الحضري ويرتكز مفهوم المجتمع الشعبي على المشار الجمعية الأولية التي تميز الثقافة الشعبية في مقابل المشاعر الفردية التي يتسم بها المجتمع الحضاري او المدينة

- عرض (تشارلز كولي) لاصطلاحيه على الجماعة الاولية التي تتصف بسيادة علاقة الوجه بالوجه ، مقابل الجماعة الثانوية اليت تتميز بالعلاقات بين أفراد الجماعة و تدعو إلى تماسكهم وتعاونهم ومراعاتهم لثقافتهم وهي ما تتســم به الحياة الريفية [1]

2-3- الاتجاه التاريخي :يصور الاتجاه التاريخي تطور أشكال المجتمعات المحلية الحضرية الأولى ويهتم هذا الاتجاه كذلك بدراسة تحول المناطق الرفية إلى مناطق حضرية ، ويتناول التطور والانتشار الثقافي الحضاري .

ويتمثل هذا الاتجاه في كتابات كل غراس و كريستالر و لوتش و أولمان ،فقد ناقش هؤلاء العلماء الجذور التاريخية للمناطق الحضرية وطبيعتها وتنوعها وخصائصها ، وكان من أشهر محاولات الاتجاه التاريخي تلك التي قدمها (جوردن تشيلد) حيث نجده يحدد بعض ملامح ما أطلق عليه الثورة الحضرية المبكرة ومن بين هذه الملامح الاستيطان الدائم في صورة تجمعات كثيفة ، وبداية العمل بالنشاطات غير الزراعية ، وفرض الضرائب

وتراكم رؤوس الأموال ، وإقامة المباني الضخمة ، وتطور فنون الكتابة وتعلم مبادئ الحساب والهندسة والفلك ، واكتساب القدرة على التعبير الفني ، ونمو التجارة .

وتناول فوستيل دي كولانج تاريخ المدينة العتيقة وأرجعها إلى نفوذ الدين الحضري وعرض لويس ممفورد المدينة من وجه النظرة التاريخية ، وألقى الضوء على نموها وكبر حجمها وأشار إلى أنها تمر بمراحل ونماذج معينة هي (مرحلة النشأة ، مرحلة المدينة مرحلة المدينة الكبيرة ، مرحلة المدينة العظمى ، مرحلة المدينة التيرانو بوليس ، مرحلة المدينة النيكرو بوليس)[2]

[1] غريب محمد السيد ، والسيد عبد العاطي السيد ، علم الاجتماع الريفي والحضري ، دار المعرفة الجامعية ، القاهرة ، مصر ، 1988م ، ص ، ص ، 100 ، 1001

[2] عبد السلام آدم الذرعاني : المرجع السابق ، ص 11

وقد حدّد " بوسكوف " الموجات الحضرية التي تعرض لها العالم عبرالتاريخ إلى ما يلي:

- الموجة الحضرية الأولى من سنة 450 قبل الميلاد إلى سنة 500 بعد الميلاد ، وهي الفترة الكلاسيكية للتحضر حيث ظهرت فيها المدن الأولى حول مجاري الأنهار وأوديتها الخصبة .

- الموجة الحضرية الثانية من سنة 1000 إلى سنة 1800م قد تزامنت هذه الموجة مع ما عرف في أوربا بالعصر المظلم وقد ظهرت هذه المدن لتؤدي وظائف تجارية أو دينية .
- الموجة الحضرية الثالثة ، وقد ظهرت من سنة 1800م إلى الوقت الحاضر وقد ارتبطت هذه الموجة بالنمو الصناعي المكثف الذي أثر في نمو المراكز الحضرية وساعد على اتساع نطاقها مما أدّى بالكثير من المدن إلى تخرج عن نطاق وظائفها المرسومة لها وجعلها تعاني من الكثير من المشاكل[1]

أما إيريك لا مبارد فقد ميز بين أربعة أشكال من أشكال التحضرالتي مربها العالم وهي :

أ- التحضر البدائي : وتحدث فيه عن محاولات عديدة من قبل الإنسان ساكن المركز العمراني بصفة عامة لإحداث التكيف مع البيئتين الفيزيقية والاجتماعية

ب- التحضر المميز : ويبدأ في هذا الشكل من أشكال التحضر ، ظهور المدن وتتحدد وظائفها وتستبين خصائصها ، وتبرز مشكلاتها وهذا النوع من التحضر كان واضحا بالنسبة لمناطق مصر والعراق .

ج- التحضر الكلاسيكي : وتظهر فيه قيود عديدة حول نمو المدن وسكانها ، ويتسم هذا الشكل بالتمركز العاصمي ، وظهور المدينة مثل : أثينا وروما ، وهو ما يمثل بداية الاستقرار الحضري الحقيقي .

[1] لوجلي صالح الزوي : علم الاجتماع الحضري ، منشورات جامعة قار ، تونس ، 2002 ، ص 92

د- التحضر الصناعي : وهو المرحلة الأخيرة من التحضر التي بدأت تتضح ملاحها مع بدايات القرن العشرين ، حيث بدأ سيل الهجرة من الريف إلى المدينة أملا في الحصول على فرص عمل أفضل وتحقيق مستوى معيشي أحسن[1]

3- 3 – الاتجاه الاقتصادي :

تمثل الحضرية وفقا لهذا التصور ، مرحلة متقدمة من مراحل التطور الاقتصادي البشري ، وبالتالي ارتبط التحضر والنمو الحضري بحركة انتقال وتحول إلى تنظيمات اقتصادية أكثر تعقيدا ، أو بمعنى أبسط انتقال من حالة تقوم فيها الحياة على أساس العمل أو الإنتاج الأولي كالصيد والزراعة ، إلى حالة تقوم فيها الحياة على أساس العمل الصناعي والإداري والتجاري والخدمات ، أو هي بعبارة ثالثة حالة الانتقال من اقتصاد المعيشة إلى اقتصاد السوق ، والواقع لقد ترجم هذا التصور في صياغات وعبارات مختلفة ، أكدت كلها الاتجاه الذي غلب على معظم الدراسات الحضرية الغربية ، والأمريكية بصفة خاصة والتي اهتمت بدراسة الاقتصاد المترو بوليتي وأكدت الارتباط بين عمليتي التصنيع والتحضر ، ولعل من أهم الأمثلة البارزة في هذا المجال ، دراسة جراس في محاولته استعراض التاريخ الاقتصادي للحضارة الغربية سنة 1932م لقد أوضح جراس في مدخله التطوري ، علاقة التطور الاقتصادي بأنماط التوطن والاستقرار البشري على مرّ التاريخ

كما ربط طرق ووسائل العيش بالتطورات التكنولوجية من ناحية ، وبتطور أشكال الاستيطان البشري من ناحية أخرى ، وفي تاريخه للحضارة الغربية في حدود إطار تصنيفي متصل ميّز جراس خمس مراحل تطورية أساسية هي :

[1] لوجلي صالح الزوي : المرجع السابق ، ص 93

مرحلة اقتصاد الجمع والالتقاط ، فمرحلة اقتصاد الرعي ، يليها مرحلة اقتصاد القرية المستقرة ، ثم مرحلة اقتصاد المدينة الصغـــرى ، وأخيـــــرا مرحلة الاقتصـــاد المترو بوليتي[1] .

ولقد كان تطور الزراعة كأسلوب أو طريقة للمعيشة أهم العوامل التي أدت إلى دخول البشرية في مرحلة أكثر تقدما على طريق التحضر ، ويتوالى هذا التطور في نظر جراس لتنمو المدن الصغرى نتيجة تزايد الإنتاج الزراعي ، وتزايد أعداد الحرفيين وتطوير وسائل النقل وازدهار النشاط التجاري ، وكان ظهور المترو بوليس بعد ذلك

نتيجة لازمة لارتباط التغيرات التكنولوجية والتنظيمية المصاحبة لانتشار التصنيع وسيطرة الاقتصاد المترو بولي [2]

3- 4 – الاتجاه الديموغرافي :

اهتم بعض العلماء بالاتجاه الديموغرافي أو السكاني ، واعتبروا أن حجم السكان وكثافتهم وتوزيع الجنسين و التركيب السلالي ، وأنماط المواليد والوفيات والهجرة ذات أهمية كبرى في عملية التحضر والنمو الحضري فقد لاحظ بعض الباحثين أن النمو السكاني الذي طرأ على المدينة كان أعلى بكثير من ذلك الذي طرأ على السكان بوجه عام ، ووفقا لما هو حضري ، أنما يشير إلى تجمعات سكانية من حجم معين ، أو إلى نسبة هؤلاء إلى إجمالي عدد السكان ويعود هذا إلى أن المجتمع الصناعي الحديث أدّى إلى انخفاض ملحوظ في نسبة الوفيات في الوقت الذي لم تسجل فيه نسب المواليد مثل هذا النقص والنتيجة الحتمية لذلك زيادة كبيرة لعدد السكان هذا بالإضافة إلى عامل الهجرة إلى المدن .

[1] السيد عبد العاطي السيد:علم الاجتماع الحضري : دار المعرفة الجامعية ، مصر ، ص 105
[2] المرجع نفسه : ص 106

فالهيكل السكاني لأي مجتمع من المجتمعات يفيد في التعرف على حجم السكان وتوزيعهم وخصائصهم ، فيمكن التعرف على الحجم من خلال معدلات الزيادة الطبيعية ،(الفرق بين معدل المواليد ومعدل الوفيات في فترة محددة) ، ومعدلا الزيادة الغيـــر طبيعيـــة (الفرق بين معدل الهجرة إلى مكان ومن مكان) ، أما التوزيع السكاني فيمكن إدراكه من خلال الكثافة السكانية (نسبة السكان إلى المساحة المأهولة بالكيلومتر مربع الواحد) فضلا عن تجمعهم طبقا لتوزيع الموارد الطبيعية ، وتوفر فرص العمل ..إلخ ، كما أن للهجرة دورا حيويا آخر فوق دورها في تحديد الحجم السكاني [1]

أما الخصائص السكانية ، فيمكن تحديدها في تركيب السكان من حيث النوع والجنس والعمر والحالة الزوجية والحالة التعليمية والحالة المهنية ومتوسط الدخل ...إلخ فهي

تؤكد نوعية السكان طبقا لمجموعة من المتغيرات التي يختلف حيالها السكان ونيبانيون وساعد هذه المتغيرات على تحديد البناء الاجتماعي لهؤلاء السكان ، وذلك من خلال التركيب الطبقي الذي ينتمون إليه .

كما أن الخصائص السكانية مثل معدلات المواليد والوفيات والزيادة والكثافة وحركة السكان الداخلية والخارجية ، والخصائص العرقية والثقافية تزود الباحث بمعلومات قيمة تساعد على ربط حاجات الإعداد المتزايدة من السكان بالخطط المشروعة المتصلة بالتنمية الاجتماعيـــة والاقتصادية واستثمـــار هذه الموارد والكفـــاءات البشريـــة والقوى العاملة [2]

3- 5- الاتجاه النموذجي :

ينظر إلى التحليل النموذجي باعتباره نهجا قائما بذاته ، ويتوصل إليه الباحث عن طريق تحديد الخصائص الملازمة لموضوع أو ظاهرة معينة ، والوصول بها إلى نهايتها

[1] السيد الحسيني : المدينة دراسة في علم الاجتماع الحضري ، دار المارف ، ط3 ، مصر ، 1985 ، ص 143
[2] نفس المرجع السابق ، ص 153

المنطقية ، وصورتها الكاملة بغض النظر عن إمكان تتبعها في الواقع أو وجودها بصورتها المنطقية هذه في مكان ما ، ولهذا من الصعب إن نلتمس واقعا تجريبيا لهذه الخصائص ، أراد ماكس فيبر في مؤلفه المدينة أن يكشف نموذجا من التاريخ ، وأن يقف على الطبيعة الخاصة للظاهرة الاجتماعية الحضرية [1]

ولقد قبل الفكرة الشائعة في وقته والتي مؤداها أن المدينة هي منطقة مزدحمة بالسكان حيث لا يعرف الناس كلا منهم الآخر على خلاف ما يحث في الأماكن الأصغر ، ولكنه تفوق على غيره من السوسيولوجين بنظريته عن المجتمع المحلي الحضري ، ولم يكن المجتمع المحلي الحضري عند فيبر مجرد جمع أو تجمعات للنشاطات الإنسانية ، ولكنه عبارة عن نمط واضح محدد المعالم من أنماط الحياة الإنسانية ، ولكن إن تظهر المدينة بهذا لمعنى فقط تحت شروط خاصة ، وفي مرحلة معينة من مراحل التاريخ ، ولقد

توفرت هذه الشروط في أوربا في مدينة ما قبل الصناعة وأن فيبر قد أثبت إن هذه الشروط لم تكن موجودة في كل أنحاء أوربا ، وينبغي تحديد الوقت الحقيقي لظهور المدن على نحو دقيق .

3- 6- الاتجاه الإيكولوجي :

ويقصد به التفاعل بين الإنسان وبيئته الاجتماعية ، وتتبلور مفاهيم وأفكار هذا الاتجاه في الرأي القائل بأن جوهر المدينة هو في تركيز عدد كبير من الأشخاص في حيز صغير نسبيا ، وهذا بعين بشكل آخر دراسة تأثير حجم المدينة وكثافة سكانها على بنائها وتنظيماتها ومؤسساتها الاجتماعية ، فنمط معيشة السكان وطبيعة علاقاتهم الاجتماعية واستجاباتهم البيئية تؤدي إلى أنواع مختلفة من السلوك والتصرفات التي تترك بصماتها على حياة المدينة .

---

[1] .....

من الواضح أن انتقال الفرد أو الجماعات من القرية إبى المدينة يؤثر في سلوكهم وبالتالي في طبيعة العلاقات الاجتماعية المترتبة على هذا التغير المكاني ، وهكذا يصبح الاتجاه الإيكولوجي في علم الاجتماع عبارة عن محاولات لفهم التغيرات والتنظيمات الاجتماعية التي تطرأ على منطقة ما نتيجة تفاعل السكان مع بيئتها [1]

3- 7- الاتجاه السيكولوجي :

لجا الكثير من علماء الاجتماع إلى تفسير المجتمع في ضوء علم النفس الاجتماعي وذلك بتركيز على الذات واتجاهات الفرد وعواطفه ودوره في العقل الاجتماعي .

ويرمي الاتجاه السيكولوجي في مجال التنمية الحضرية إلى اكتشاف الضغوط السيكولوجية ومواقف الأفراد في محاولة لفهم الظروف الإنسانية المعقدة في المناطق الحضرية على وجه الخصوص ، ويعتبر ماكس فيبر من أنصار هذا الاتجاه ، فقد عرف المدينة بأنها ذلك الشكل الاجتماعي الذي يسمح بظهور أعلى درجات الفردية والتفرد

وميز جورج زيمل في مقال له بعنوان المدينة والحياة العقلية بين نموذجين من المجتمعات على أساس العلاقات السيكولوجية في كل منها ، ففي المجتمع الأول ينخرط الفرد في جماعته الصغيرة انخراطا تاما ،وفي المجتمع الثاني يحتفظ الفرد بذاتيته وفرديته في وجه القوى الاجتماعية الهائلة

وكان زيمل على يقين بأن ساكني الحضر في حاجة ماسة إلى مزيد من الدقة والتوقيت ليتمكنوا من الوفاء بالتزاماتهم وسط هذه الشبكة المعقدة للوظائف الحضرية ، وإن من أهم نتائج هذا التعقيد تطوير اقتصاد السوق ، وسيطرة العقلانية والعلاقات اللا شخصية ،وهذا ينعكس بدوره على شخصية الحضري .

فالإنسان في المدية يشعر انه يعيش في حالة ضياع نظرا لتعدد جوانب الحياة فيها ، هذه الحالة النفسية هي التي تجعل الناس يبتعدون عن الاستجابة العاطفية نتيجة لتفقد الظاهرة

[1] محمد عاطف غيث ، وغريب محمد السيد : علم الاجتماع الحضري ، دار المعرفة الجامعية ، مصر ، 1989 ، ص ، ص ، 75 ، 76

الحضرية ، الأمر الذي تصبح معه العلاقات بين الإنسان وأقرانه وبينه وبين البيئة عموما علاقات جزئية [1]

ويؤخذ على هذا الاتجاه أنه في تحليله للظواهر الاجتماعية ، يرجعها إلى ظواهر نفسية من صنع الأفراد وبالتالي فالمجتمع ليس له وجود ، والحق أنه تحدث في المجتمع أمورا لا يصح أن ننسبها إلى أفراد معينين ، وذلك لأنها تنشأ من علاقات الأفراد في حالة الاجتماع وتبادل وجهات نظرهم وتفاعل أفكارهم واحتكاك مشاعرهم وتوحد موقفهم هذا بالإضافة إلى ما يحيط بهم من ظروف طبيعية وبيئية وتاريخية تصهرهم جميعا في بوتقة جمعية وتؤدي إلى ظهور عقل جديد للجماعة يوجهها ويرشدهـــا وهذا العقــل مستقل عن الأفراد[2].

3- 8- الاتجاه التنظيمي :

لا يقتصر التحضر والنمو الحضري في هذا الاتجاه على مجــرد زيادة

عدد السكان وارتفاع كثافتهم ، أو على تطوير نسق اقتصادي تدعمه تكنولوجيا صناعية متقدمة وإنما يعني في الأساس الاتجاه إلى تنظيمات اجتماعية أكثر تعقيدا ، يشتمل ذلك على تطوير وسائل الاتصال والميكانزمات الاجتماعية والسياسية التي تسمح بإمكانية الربط والتنسيق بين مجالات وكيانات متخصصة ومتمايزة ، بعبارة أخرى ، فإن النمو الحضري هو انتقال من المجتمع البسيط إلى صورة أكثر تعقيدا ، كما أن التحضر معناه تراكم التطور والتعقد النظامي بنفس الدرجة وفي نفس الاتجـــاه الذي ســـارت فيـــه التطورات التكنولوجية .

ويشمل ذلك التقيد النظامي تاريخيا على تطوير الحكومات المركزية القوية وتطوير الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية وانتشار الأشكال المختلفة للتنظيمات الرسمية وغير

[1] عبد الإله أبو عياش ، أزمة المدينة العربية ، وكالة المطبوعات ، ط1 ، الكويت ، 1980م ، ص 82
[2] نفس المرجع السابق ، ص 83

الرسمية كالنقابات واتحادات العمال وروابط أصحاب العمل ، إلى جانب تطوير عدد من التنظيمات الاجتماعية لتقابل الاحتياجات المتزايدة لنظام اقتصادي واجتماعي معقـــد فضلا عن تلك التغيرات التي لحقت البناء ووظائف وحدات التنظيـــم القائمة بالفعـل كالأسرة والمدرسة والمؤسسات الدينية وأنساق المكانة والتدرج الطبقي وبناء القوة [1] والواقع أن هناك قدرا متراكما من التراث الذي يدور حول ما ارتبط بظهور المدن والنمو الحضري بوجه عام من مظاهر للتغير في هذا الجانب ، ويكاد يكون القاسم المشترك الأعظم في عناصر هذا التراث التأكيد على البيروقراطية والتدرج الطبقي الاجتماعي وانتشار الروابط الطوعية كأهم ما يمكن أن تقاس به درجات التحضر والنمو الحضري من مقاييس أو مؤشرات .

3- 9- الاتجاه السياسي والإداري :

ينظر كثير من دارسي علم الاجتماع الحضري إلى المدينة من منظور سياسي إداري وذلك لكون بعدها السياسي محددا بكونها مركزا إداريا وقد يكون دورها السياسي

لكونها مركزا للحكم تتمركز فيها إدارات الحكم المختلفة ، وقد لا تكون المدينة هنا هي العاصمة السياسية وإنما كل مدينة لها تأثيرا على المنطقة المحيطة بها ، ومن الطبيعي أن تواكب ظاهرة الحضرية مع نمو الوظيفة السياسية للمدينة ، فهذه الوظيفة تمثل في كثير من الأحيان ركنا أصيلا يمثل السبب الأصلي لنشأة المدينة كما أنه يعمل على نموها وتطورها فضلا عن أنه يحول في الغالب دون محاولة زحزحتها عن موقعها .

وإذا أردنا أن نقدم تحليلا لكيفية ارتباط البعد السياسي بنشأة المدينة فمن اليسير أن نكشف أن نمو نعظم الاتجاهات السياسية والقوى المحركة لها مسألة لا تتم إلا في المدينة ، كما

[1] عبد السلام آدم الذرعاني : مرجع سابق ص 15

أن التنظيمات السياسية بمختلف أشكالها وصورها لا تنشأ سوى في المدينة ، فضلا عن الممارسة السياسية ذاتها حيث تتخذ من المدينة ميدانا ومجالا رحبا تصول وتجول فيه [1] أما النتائج التي تترتب على اعتمادية المدينة أحيانا على البعد السياسي فهو يأتي من كون المدينة عاصمة للدولة أو الإقليم أو المقاطعة حيث يكون الوظيفة السياسية هي البعد الحيوي للمدينة العاصمة ، وهي ظاهرة تتضح بشكل كبير في دول العالم الثالث ، أما البعد الإداري فهو شديد الارتباط بالجانب السياسي فالتقسيم السياسي يرتكز على دعامة تتمثل في خضوع المنطقة حضرية كانت أم ريفية للإدارة المحلية وتكون محددة بنطاق إداري تصطلح عليه الدولة [2]

4 – التركيز الحضري و خصائص الحضرية :

تعرف الحضرية بأنها الطابع المميز للمجتمع المحلي الحضري والأسلوب الخاص الذي تتسم به طريقة الحياة في المجتمع الحضري ، والذي بعد من أساسيات الخصائص المميزة للمدينة ، كما يعرفها تويس وورث بأنها طريقة للحياة [3]

وتتركز الحياة غي عصرنا الراهن في المدن ، وبينما يتزايد عدد السكان فيها يقل

تدريجيا في الريف ، كما يلاحظ أن حياة الريف بدأت تتأثر بحضارة المدينة وتنقل عنها بعض خصائصها ، حتى أصبح يخشى الآن زوال الظاهرة الريفية بتعاقب الزمن، ويرجع ذلك إلى عاملين هامين :

أ- اتساع حركة التصنيع الأمر الذي يؤدي إلى هجرة كثير من القرويين من الريف إلى المصانع في المدن وبذلك تقل الأيدي العاملة في القرى وبالعكس في المدن

ب- المدينة لها خاصية الجذب بما فيها من مظاهر العظمة والترفيه وفرص العمل مما يدعو الكثيرين إلى التمسك بحياة المدينة وهجر الريف الذي أصبح لا يطاق من وجهة

---

[1] لوجلي صالح : مرجع سابق ، ص 101
[2] نفس المرجع السابق : ص 102
[3] فادية عمر الجولاني : علم الاجتماع الحضري ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، القاهرة ، 1993 ، ص 12

نظر البعض ثم لا ننسى أن المدينة الآن اتجهت إلى إصلاح الريف ، وتزويده بالإمكانيات الواسعة التي تجعله يتجه تدريجيا إلى الحضرية [1]

وتدل الإحصائيات العالمية المتعددة على أن السكان بدؤوا يتركزون في المناطق الحضرية دون الريفية ، فالاولى بدأ نطاقها يتسع والثانية بدا نطاقها يضيق حتى أنه يمكن القول أنه من الجائز أن يندثر الريف بحياته الريفية ، وتصبح الحياة كلها في المستقبل حياة حضرية ، الأمر الذي قد ينشأ عنه مشاكل لا بد من دراستها حتى يمكن علاجها ، مثل مشكلة الإسكان والمواصلات والخدمات العامة والعمالة والصحة والوقاية من الجريمة والانحراف وغيرها

والحضرية وإن كانت تحمل بين طياتها الإشارة إلى انبثاقها من المدن إلا أنها في الواقع مجرد طريقة في السلوك وحسب ، أي سلوك له طريقته الخاصة وسماته التي تميزه عن غيره ، وهي ليست تعبيرا مقصورا على الحياة في المدن فقد نجد إنسانا متحضرا وسلوكه الكلي حضري في الريف ، ونجد آخر يعيش في أكثر أحياء المدن تحضرا وهو مع ذلك لا يزال قرويا في تفكيره وطريقة معيشته بل وفي سلوكه ، فالمسألة إذن مسألة سلوك وليست مسألة مظهر [2]

وتتميز الحضرية بالتغير السريع سواء من حيث الحركة السكانية او من حيث النغير في النظم الاجتماعية أو الاقتصادية أو من حيث التغير في القيم والعادات والتقاليد والنظرة إلى الحياة وأهم خصائص الحضرية ما يلي :

- الحضرية تتناسب طرديا مع عدد السكان بحيث كلما ازداد عدد السكن في مدينة ارتفعت فيها نسبة الحضرية ارتفاعا ملحوظا .

[1] محمد عاطف غيث : علم الاجتماع الحضري ، دار النهضة العربية ، الاسكندرية ، القاهرة ، السنة غير موجود ، ص 95
[2] محمد عاطف غيث : المرجع السابق ، ص 96

- المهاجرون من الريف للمدينة يحتفظون بالرواسب الريفية ، وأثارها تظل عالقة بسلوكهم أول الأمر ثم يتحررون منها تدريجيا حتى تختفي في الجيل الثالث وما بعده فلا بد إذن من المرور على مراحل مختلفة ومتعددة حتى تنتقـل من الريفية إلى الحضري
- إن أهم سمة للحضرية هي شكل العلاقات التي تقوم بين الناس ونوع العمل الذي يقومون به و التخصص وتقسيم العمل ومدى اتساع نطاقه وليست المسألة في الحضرية مسألة عدد ، فقد تجد قرية من القرى يزداد عدد سكانها زيادة كبيرة جدا وقد تجد أخرى عدد سكانها قليل فالعبرة ليست بعدد السكان ولكن بنوع العلاقات الإنسانية التي تميز الحياة الحضرية عن الريفية .
- إن انتشار الصناعة في أغلب المجتمعات يميل إلى خلق مراكز صناعية مستقلة تصبح مدنا بعد حين ، ولهذا فالحياة الحضرية الخالصة تختلط بالحياة الاجتماعية المتأثرة بالتصنيع حتى أنه يصعب التمييز بينهما
- إن المدينة تحدد نوع العمل الذي قوم به الفرد ، فكل فرد يتخصص في نوع معين من العمل حتى يمكن القول بأن هناك مطابقة للتقسيم المهني والترتيب الطبقي ، وهذا راجع إلى كثرة عدد السكان في المدينة
- تمتاز الحياة الحضرية بالتكيف السريع ، فالفرد الجامد الذي لا يستطيع التكيف سرعان ما يتخلف بل يتنبأ له الباحثون بالمرض النفسي ، ولكن الفرد المتكيف

المتفاعل هو الذي يمكنه البقاء في المدينة ، فالتكيف السريع شرط أساسي للحياة الحضرية الناجحة

- الحياة الحضرية تمتاز عن الريفية بأنها مرنة غير جامدة فيها التغير السريع وفيها التنقل لا يحدهما جمود الريف ، وعلاقات الناس فها تتسم بالمرونة والقابلية للتغير

والتكيف للمواقف المختلفة التي قد تكون نتيجة لتغير المراكز والأدوار التي يقوم بها كل منهم وعلى هذا فالطبقات في المدينة مفتوحة ويمكن القول بأن الحياة الحضرية تمتاز بالديناميكية [1]

5- أهداف استراتيجية التنمية الحضرية :

- تنمية المناطق الحضرية مثل تحديث وسائل النقل والمواصلات وإصلاحات وصيانة الطرق داخل المدن والأحياء ، وشبكات المياه والكهرباء .
- تنمية وتحديث الريف وخلق قوى جذب في القرى .
- توطين الصناعات في المدن الصغيرة والضواحي السكنية لخلق مركز جذب للأفراد .
- إتباع سياسة للتغلب على الزيادة السكانية وتوجيه النمو الحضري إلى المدن الصغرى والقرى
- الاهتمام بالتخطيط العمراني للمدن بأسلوب يناسب المتطلبات الحالية والمستقبلية
- الاتجاه نحو بناء المدن الجديدة وبأسلوب تخطيطي سليم ، سواء التابعة منها أو المستقلة كمراكز جذب للأفراد سواء للعمل أو الإقامة [2]

6- التعريف بالنظام المحلي :

يختلف مفهوم " النظام المحلي " باختلاف نظرة الكتاب والمفكرين إلى طبيعته كما أنه يختلف باختلاف الأنظمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي ينشأ في ظلهـــا ويبدو هذا الاختلاف واضحا بين التقاليد الإنجليزية والتقاليد الفرنسية ، فحيث تعبر

[1] نفس المرجع السابق : ص ، ص ، 97- 98
[2] عبد السلام آدم الذرعاني ، مرجع سابق ، ص 17

الأولى عن النظام المحلي باسم " الحكم المحلي " " local Goverment " ، تعبر التقاليد الفرنسية عن نفس المفهوم باسم :" اللامركزية " " décentralisation " أو " الإدارة المحلية " " local administration " .

وتحديد مفهومي " الحكومة " و " الإدارة " على النحو المتقدم يوضح أن الحكومة إنما تضطلع بالأمر والتوجيه وتقرير السياسة العامة بما تفرض من تشريعات وقوانين ، بينما تضطلع الإدارة بمهمة التنفيذ و التطبيق للسياسة العامة التي ترسمها الحكومة ، أي أن الإدارة إنما تتعلق فقط بالجانب الفني من السلطة التنفيذية

وعلى أساس تحديد مفهومي " الحكومة " و " الإدارة " يمكن أن نتبين طبيعة النظام المحلي أو نميز بين صورتين هما : الحكم المحلي " local Goverment " والإدارة المحلية " local administration " ، فعندما تلجأ الدولة إلى توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية وبين الهيئات المحلية يمكن القول أننا إزاء نظام محلي يعرف باسم الإدارة المحلية ، أما إذا لم يقتصر هذا التوزيع على الوظيفة الإدارية فقط وامتد ليشمل الوظيفة الحكومية ، يمكن القول أننا إزاء نظام محلى ذي طبيعة مختلفة عن السابق يعرف باسم الحكم المحلي [1]

وإذا كان قد شاع استخدام اصطلاح الحكم المحلي للتغيير عن النظم المحلية المختلفة دون التمييز بين نظام وآخر بين من الكتاب والمتخصصين ، كما شاع ذلك أيضا بين المنظمة الدولية كالأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، والاتحاد الدولي للسلطات

المحلية (IULA) فإن هناك اتجاها قويا يرى أن إطلاق هذا الاصطلاح على النظم المحلية – خاصة في الدول النامية – لا يعبر عن طبيعة هذه النظم وأنه يجافي الحقيقة العلمية ومن يمكن التمييز بين الحكم المحلي والإدارة المحلية لان مصطلح " الإدارة

[1] أحمد رشيد : الإدارة المحلية في المملكة العربية السعودية ، شركة مكتبات عكاظ ، ط 1 ، السعودية ، 1981 ، ص 18

المحلية " هو المصطلح العلمي الذي يعبر عن النظم المحلية في تطبيقاتها وأشكالهـــا الحديثة خاصة بالنسبة للدول النامية [1]

7- أشكال النظم المحلية في الدول النامية :

لا يتخذ النظام المحلي صورة واحدة ، وإنما تتعدد صوره وتتباين أشكاله بتباين الظروف البيئية التي ينشأ في ظلها ، خاصة الأنظمة السياسية والاجتماعية ، ويجري التمييز بين مجموعتين من النظم المحلي ، تقوم الأولى على أساس تفويض السلطة *delegation of power* حيث ينحصر العمل في إحداث وحدات وتنظيمات إدارية تكون تابعة للحكومة المركزية ، وتأتمر بالأوامر والتعليمات الصادرة عن القيادات المسؤولة داخل الجهاز الإداري ، أما المجموعة الثانية من النظم المحلية فتقـــــوم على أساس نقل السلطة *devolution of power* ، وفي هذه الحالة تتمتع الوحدات المحلية بقدر أكبر من السلطة وزمام المبادرة في عملية اتخاذ القرارات وتنفيذهـــــا وإن كانت تخضع في ذلك لرقابة وإشراف الحكومة المركزية بالقـــدر الـــذي لا يفقدهـــــا استقلالها وحريتها [2]

وأمام هذا المفهوم الواسع للنظام المحلي تعددت النظريات والآراء بخصوص الآراء والأشكال التي يتخذها هذا النظام في تطبيقاته الحديثة ، وبرزت بهذا الصدد تصنيفات عديدة يقوم بعضها على أساس العلاقة بين الأنظمة المحلية في صورتها الراهنة وبين الخلفيات التاريخية والمؤثرات الثقافية و الحضارية التي تأثرت بها ، ويقوم البعض الآخر على الصورة التي توجد عليها العلاقة بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية أما

التصنيف الثالث فيقوم على أساس الربط بين معيارين هما أسلوب تشكيل المجالس المحلية وحجم الاختصاص ومقدار السلطة التي تتمتع بها هذه المجالس .

[1] احمد رشيد : مقدمة في الإدارة المحلية ، الهيئة العامة للكتاب ، القاهرة ، 1985 ، ص ، ص 32 ، 33
[2] أحمد رشيد : الإدارة المحلية في المملكة العربية السعودية ، مرجع سابق ، ص 23

8- تصنيفات النظام المحلي :

رغم كثرة المحاولات التي بذلت لتصنيف النظم المحلية فإننا نرى انه يمكن التركيز على ثلاثة منها هي ما قدمه " ألدرفير" ثم تصنيف الأمم المتحدة وأخيرا تصنيف " هيومز " و " مارتن "

8-1- تصنيف ألدرفير

يرى هارولد ألدرفير (*H.Alderfer*) أن الحكم المحلي هو كافة المستويات الحكومية بعد المستوى القومي بالنسبة للدولة الموحدة ، وبعد مستوى الولايات في الدولة الفيدرالية ونميز بين أربعة أنماط رئيسية للحكم المحلي يمكن على أساسها تصنيف كافة النظم ، ذلك أن هذه النظم قد تأثرت بواحد أو أكثر من هذه الأنماط الأربعة وهي :

8-1-1 – النمط الفرنسي : ويتميز بملامحه المركزية التي تتمثل في سلسلة مباشرة من الأوامر ، وسيطرة الأجهزة التنفيذية على الأجهزة التشريعية .

8- 1-2- النمط الإنجليزي :

ويتميز هذا النمط بتمتعه بدرجة عالية من اللامركزية مع وجود هيئات تشريعية ذات فعالية حقيقية ، واستقلال السلطات فيما بينها والاعتماد على نظام اللجان بصورة واسع ، واضطلاع المجالس المحلية بأنشطة متعددة الأغراض إلى جانب كون المشاركة اختيارية من جانب المواطنين [1]

8-1-3- النمط السوفياتي :

ويتميز برقابة الحزب الشيوعي ، وإتباع أسلوب المركزية الديموقراطية ووجود سلسلة هرمية من الأوامر ومجال واسع من السلطات والاختصاصات للمجالس المحلية ثم

إن اختيار الأعضاء يتم بطريق الاستفتاء على أشخاص معينة .

8-1- 4 - النمط التقليدي :

[1] المرجع السابق : ص 24

ويتميز ببدائيته وكونه يعمل في ظل قواعد اجتماعية معقدة [1]

2-8- تصنيف الأمم المتحدة :

ويقوم على أساس العلاقة بين الهيئات المركزية والهيئات المحلية ويتم التمييز فيه بين أربعة أشكال رئيسية للنظم المحلية هي : نظم الحكم المحلي الشامل ، النظام القائم على المشاركة ، النظام المزدوج ، النظام الإداري المندمج ،وهي على النحو الآتي :

1-2-8- نظام الحكم المحلي الشامل : في هذا النظام تضطلع السلطات المحلية بالعديد من المسؤوليات وتباشر معظم الشؤون العامة المحلية ، ولذا يطلق عليها اسم " السلطات المحلية ذات الأغراض المتعددة " والسمة المميزة لهذا النمط أن السلطات المحلية تقوم إداري كافة أو معظم الخدمات المتعلقة بالزراعة والصحة والتعليم والتي تتصل مباشرة بالمواطنين .

2-2-8- النظام القائم على المشاركة :ويتم فيه توزيع الاختصاصات من السلطات المحلية وفروع الهيئات المركزية ، وهذا النمط يجعل من الممكن الاستفادة سواء من الهيئات المركزية أو السلطات المحلية طبقا لاحتياجات الموقف وطبيعة الاختصاص

3-2-8- النظام المزدوج : في ظل هذا النمط ، تقوم الهيئات المركزيـــــة بمباشرة الاختصاصات التي تحتاج إلى مهارات وإمكانيات ماليـــة وبشريـــة من نـوع خاص والسلطات المحلية في هذا النمط أقرب إلى كونها أداة سياسية من أن تكون وسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية [2]

4-2-8- النظام الإداري المندمج : وفيه تقوم هيئات الحكومة المركزية مباشرة بإدارة كافة الشؤون الفنية عن طريق فروعها ، وإن وجدت بعض السلطات المحلية فيكون لها

مباشرة قد يسير من الرقابة على أنشطة الحكومة وموظفيها في وحداتها المحلية .

[1] نفس المرجع السابق : ص 25
[2] المرجع نفسه : ص 26

8- 3- تصنيف " هيومز " و " مارتن " :

قدم "هيومز" و " مارتن " تصنيفا للنظم المحلية يقــوم على أساس الربط بيـــن معيارين هما مقدارا السلطة وحجم الاختصاصات من جانب وأسلوب التشكيل من جانب آخر فميزا بين أربعة أنواع رئيسية للنظم المحلية وهي :

8- 3-1- حكومات محلية تمثيلية ذات أغراض متعددة : وهذا النمط يكتسب المجلس المحلي سند الشرعية بموجب القانون وينتخب أعضاءه بطريقة مباشرة وغير مباشرة بواسطة المحليين ، ولهذا المجلس سلطة المبادرة في اتخاذ القرارات ويضطلع باختصاصات واسعة داخل نطاقه الجغرافي تقوم على تولي قطاع كبير من الأنشطة

8- 3-2- حكومات محلية غير تمثيلية ذات أغراض متعددة : ويشترك هذا النمط مع سابقه في كون المجلس يضطلع باختصاصات واسعة داخل نطاقه الجغرافي ، غير أنه يختلف عنه في كونه لا يتضمن أي تمثيل شعبي وأن سلطاته ذات طبيعة استشارية فقط .

8- 3-3- حكومات محلية تمثيلية ذات أغراض محددة : ويتميز هذا النمط بصفة شعبية حيث يستطيع المواطنون المحليون ممارسة نوع من الرقابة على الأنشطة العامة المحلية ومن ناحية أخرى يضطلع باختصاص واحد أو اختصاصات محددة .

8- 3- 4- حكومات محلية غير تمثيلية ذات أغراض محددة : في هذا النمط ، إلى جانب كون الهيئات المحلية تعتبر بمثابة فروع للحكومة المركزية ، فإنها لا تتضمن أي تمثيل شعبي ، كما أنها تضطلع باختصاص واحد أو اختصاصات محددة [1]

9- نظام الإدارة المحلية وفلسفة وجوده :

[1] المرجع السابق : ص ، ص ، 27 ، 28

من الملاحظ ، بعد انتشار الأفكار الديمقراطية و المفاهيم الاشتراكية ، وحديثا بعد أن سادت اتجاهات التحرر وآليات السوق والخصخصة والعولمة ، أصبحت الدول بمختلف أيديولوجياتها ، تضطلع بدور جديد في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية لشعوبها ، وتغير هدف الدولة من المحافظة على الوضع القائم إلى المبادرة بالتغيرات الاقتصادية والاجتماعية.

ويبدو من الطبيعي أن يصاحب هذه التغيرات تغيرات مماثلة في أسليب التنظيم الإداري فاتبعت أساليب جديدة وأصبحت اللامركزية الإدارية ضرورة يقتضيها اتساع النشاط الإداري وتنوعه ، كما اقتضى اتساع دور الإدارة وتزايد تدخلها في الحريات العامة من ناحية ، ونمو الاتجاهات الديمقراطية من ناحية أخرى .

ومن هنا حاولت كثير من الحكومات وبخاصة في البلاد النامية والإفادة من السلطات المحلية ، لتأمين مساهمة الشعب على المستوى المحلي في متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وقد استدعى ذلك بذل الجهود الهادفة إلى إرساء قواعد اللامركزية وبصورة خاصة من أجل تحسين مستوى الإدارة في الإقليم أو المحليات ، وتحويل الإدارة فيها إلى نوع من السلطات المحلية ، وإعداد الأساس التشريعي لإقامة السلطات المحلية وإيجاد مؤسسات لإمداد وحـــدات الإدارة المحليـــة بالموارد أي تطبيق نظام معين للإدارة المحلية [1]

ومن هذا المنظور فإن نظام الإدارة المحلية هو نظام يتولى المهام التي تخولها له الحكومة المركزية القانون المنظم له ، بمعنى أنه جزء من السلطة التنفيذية ، يعمل في حدود الضوابط التي يقررها قانون إنشائه الذي يصدر عن السلطة التشريعية للدولة وبالتالي يكون للسلطة التشريعية حق تعديل القانون لتوسيع صلاحيات المحليات أو الحد

منها وزيادة الموارد المحلية أو تقليلها

[1] عبد المطلب عبد الحميد : التمويل المحلي والتنمية المحلية ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، القاهرة ، 2001 ، ص ، 38

بمعنى أن نظام الإدارة المحلية يقوم على اللامركزية الإدارية الإقليمية أو المحلية أي على استقلال الهيئات الإدارية اللامركزية من ناحية وخضوعها لقدر من الرقابة المركزية من ناحية أخرى .

فإذا كانت الهيئات اللامركزية تعمل في وحدات ذات مفهوم محلي عرف هذا النظام بالإدارة المحلية ، بمعنى أنه لا يجوز في جميع الحالات استعمال اصطلاحي اللامركزية الإدارية أو الإدارة المحلية كمرادفين ، فاللامركزية الإدارية يمكن أن تقوم في وحدات إقليمية شاسعة لا يتوافر لسكان كل منهما عناصر التجانس ووحدة الانتماء ووحدة المصلحة كأن يقسم إقليم الدولة مثلا إلى قسمين تنشأ بكل منهما هيئة مستقلة ، فمثل هذا التقسيم يكون من قبيل اللامركزية الإدارية، ولكن لا ينطبق عليه نظام الإدارة المحلية لأن اتساع نطاق الوحدة اللامركزية وضخامة حجمها من شانها أن يؤديا بمفهوم المحلية وبتجانس المصالح ووحدة الانتماء [1]

هذا بالإضافة إلى أن الانتخاب لا يعتبر شرطا لقيام اللامركزية الإدارية على النحو الذي يؤكده الكثير من الشراح والفقهاء ، بينما يشكل الانتخاب في نظر عدد كبير منهم ركنا أساسيا من أركان الإدارة المحلية التي نشأت لاعتبارات سياسية محضة ، تنحصر في الاستجابة لنداء الحرية السياسية وحق الجماعات في إدارة شؤونها بنفسها

ونخلص من ذلك كله إلى أن اللامركزية الإدارية لا ترادف الإدارة المحلية بصفة مطلقة وأن الإدارة المحلية تتطلب توافر الخصائص المحلية في الوحدات التي يقسم إليها إقلين الدولة ، وتشكيل هيئات شعبية في هذه الوحدات لتمثيل الإدارة العامة لسكانها ، لذا يعرفها البعض باللامركزية الإدارية الديموقراطية أو التمثيلية ، ولعل الرسم التوضيحي التالي يوضح نظام الإدارة المحلية على النحو التالي :

[1] المرجع السابق :ص 40

رسم يوضح الإدارة المحلية كنظام [1]

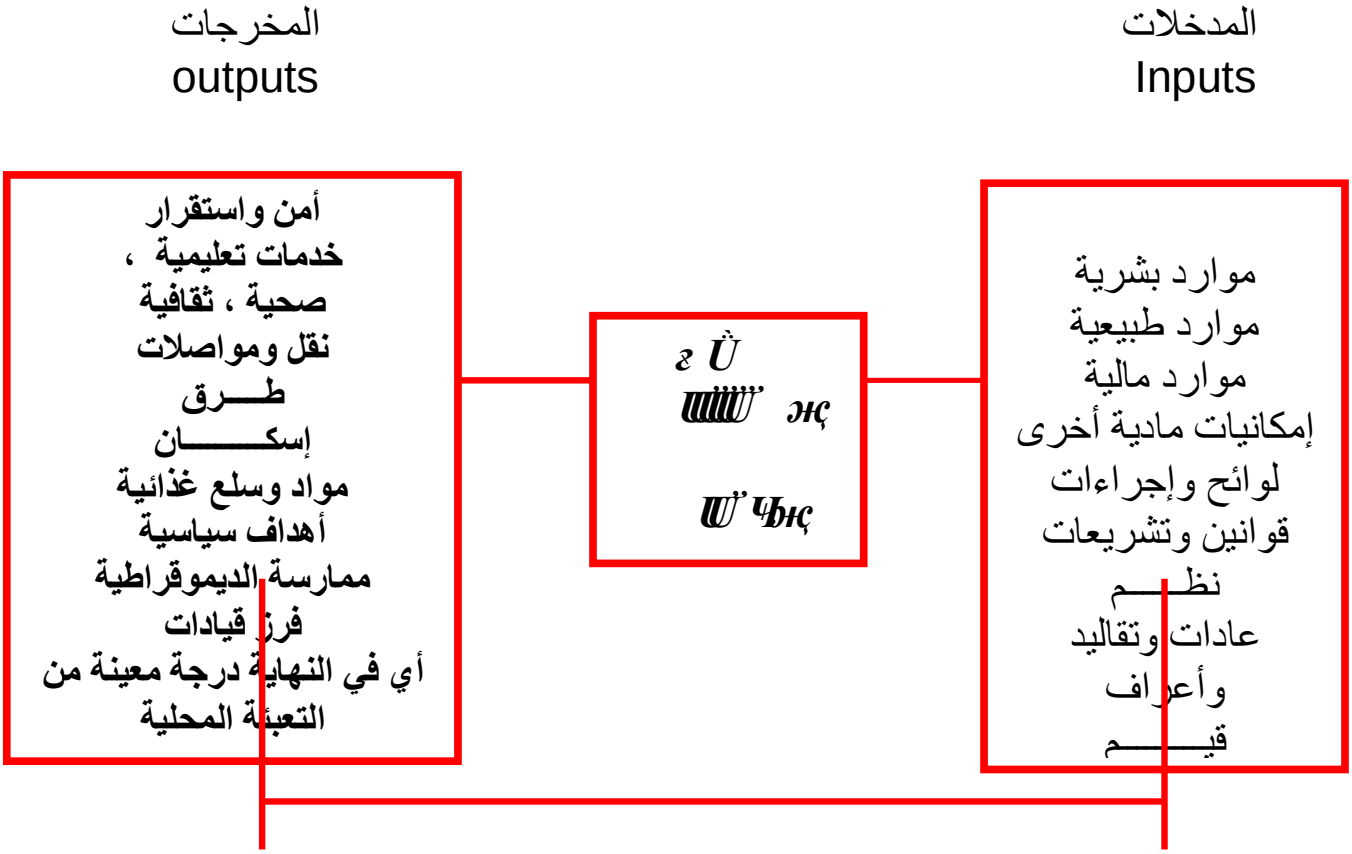

ونظام الإدارة المحلية في هذا الإطار لا يخرج عن أنه أسلوب من أساليب التنظيم الإداري الذي يهدف إلى اللامركزية حيث تعطي للهيئات المحلية صلاحيات تباشر تحت رقابة السلطة المركزية .

[1] نفس المرجع السابق : ص 42

وطبقا لمدخل النظم فإن كل وحدة محلية تعد نظاما مفتوحا حيث تقوم كل وحدة بالحصول على مجموعة من المدخلات تستمدها من المحيط الاجتماعي والاقتصادي والسياسي وتقوم بتحويلها إلى قرارات وسياسات تحقق الأمن والاستقرار ، كما تقدم الخدمات والسلع التي تشبع حاجة المواطنين والتي تمثل مخرجات (انظر الشكل)

وأهم ما يلاحظ في هذا المجال ، أن أنظمة الإدارة المحلية تتباين من دولة لأخرى ، وربما من إقليم لآخر في نطاق الدولة الواحدة ، وذلك لأن الإدارة المحلية بحكم كونها أسلوبا من أساليب الإدارة الاجتماعية ، تتأثر بالعوامل التاريخية والاجتماعية والثقافية والسياسية إلى تطبق فيها ، وتعكس محصلة هذه العوامل في كل جانب من جوانبها على نحو يوضح أسباب اختلاف النظم وتباينها ويؤكد أصالة النظم الناجحة وعدم فاعلية استيرادهـــا ، فنظـــام الإدارة المحلية لا بد أن ينبع من واقع البيئة ويتجـــاوب مـــع حاجات سكانها .

10- العوامل التي تؤثر على نظام الإدارة المحلية :

10-1- العوامل التاريخية : تشير الدلائل إلى أن الإدارة المحلية من نتاج العوامل التاريخية أكثر منه من نتاج العوامل الأخرى ، ففيما يتعلق بظروف تكوين الدولة فإنها تنشأ إما من اتحاد عدد من الأقاليم ذات الخصائص المتمايزة وتفكك إقليم ذات خصائص مشتركة [1]

وفي حالة انفصال إقليم من أقاليم الدولة لتكوين دولة مستقلة فلا بد أن يعكس نظام الإدارة المحلية في الدولة الجديدة خصائص النظام في الدولة الأم ، فنظام الحكم المحلي في

جمهورية ايرلندا يعكس الكثير من الخصائص للنظام الإنجليزي ، ونظام الإدارة المحلية في بنغلاديش يعكس السمات الأساسية للنظام الباكستاني .

[1] المرجع السابق : ص 44

وخطرا لأهمية العوامل التاريخية فإنه لا يمكن فهم نظام الإدارة المحلية القائم في دولة ما أو إجراء دراسة له دون الرجوع إلى جذوره التاريخية وتتبع مراحل تطوره في إطار التطور التاريخي للنظام الإداري للدولة .

2-10- العوامل الجغرافية والطبيعية : العوامل الجغرافية والطبيعية لا تقل أهمية عن العوامل التاريخية ، فنظام الإدارة المحلية يتأثر بمساحة الدولة التي يطبق فيها ، فهو ضروري في الدول المترامية الأطراف وخاصة إذا كانت وسائل الاتصال فيها متخلفة وكانت الإدارة تتطلب صلات وثيقة بين الحكومة والأهالي ، وعلى الطرف الآخر لا تحتاج الدولة المتناهية في الصغر مثل دولة الفاتيكان أو إمارة موناكو إلى قيام نظـــام إدارة محلية بها .

من ناحية أخرى يؤدي تداخل حدود الدولة مع الدول المجاورة إلى تقارب نظم الإدارة المحلية المطبقة فيها .

وتؤثر تضاريس إقليم الدولة على نظام الإدارة المحليـــة المطبق فيهـــا ، فيما يتعلق بظاهرتـــي توزيع الأقاليم الطبيعية في نطاقها ووجود العوامـــل الطبيعية مثل الجبال والأنهار[1]

3- 10- العوامل الأنتربولوجية : لعل أبرز العوامل الأنتربولوجية تأثيرا في نظام الإدارة المحلية هي تلك المرتبطـــة بظاهرة التركيب الجنسي للسكان فتعدد الأصول الجنسيـــــة في نطاق الدولـــة يؤثـــر بالضرورة على شكل الدولة .

وعلى المستوى المحلي يتأثر نظاما الإدارة المحلية بالتركيب المتنوع لأجناس السكانو تنعكس هذه الآثار في دعم نظم الإدارة المحلية وتقويته لاستيعاب تطلعات الأقليـــات

الجنسية أو إضعافه وإحكام الرقابة عليه تبعا لفلسفة الدولة في تأكيد وحدتها السياســـية والإدارية [1]

[1] نفس المرجع السابق ، ص ، ص ، 45 ، 46

10-4- العوامل الثقافية : يتأثر نظام الإدارة المحلية بالعوامل الثقافية التي قد تبدو كآثار جانبية لانتشار النفـــــوذ السياسي أو الاقتصادي على الرغم من فاعليتها حتى في حالة عدم استنادها إلى نفـــــوذ سياسي أو اقتصادي. فانتشار ثقافة دولة ما خارج حدودها غالبا ما يصاحبه انتشار ثقافتها

مما تؤثر العوامل الثقافية أيضا في قدر استقلال السلطات المحلية في مواجهة الحكومـــة المركزية فالتخلف الثقافي يؤدي بالضرورة إلى ضعف كفاية أعضاء المجالس المحليـــة المنتخبين الأمر الذي يجعلهم يتقبلون مزيدا من التدخل المركزي .

10- 5- العوامل الديموغرافية :أهم العوامل الديموغرافية تأثيرا على نظام الإدارة المحلية هي معدلات النمو الطبيعي للسكان والتركيب العمري للسكان وتؤثر معدلات النمو الطبيعي للسكان على نظام الإدارة المحلية من حيث معدلات نمو الخدمات التي تؤديها السلطات المحلية ،ونوعية هذه الخدمات ،ويؤثر التركيب العمري للسكان على حجم فئة الممولين من دافعي الضرائب والرسوم المحلية وحجم الفئات التي تحتاج إلى خدمات ومن ثم على تكلفة تقديم الخدمات ، ومن ثم على المصروفات المحلية .

10- 6- العوامل الاجتماعية : تتضح آثار العوامل الاجتماعية على نظم الإدارة المحلية فيما يتعلق بظاهرتين هما : الكثافة السكانية ، والنمو الحضري ، فالكثافة السكانية تؤثر على حجم ونطاق الوحدة المحلية ، وعلى مستويات السلطات المحلية وتوزيـــــــــع الصلاحيات والاختصاصات بين السلطة المحلية ومن ناحية أخرى يتأثر نظام الإدارة المحلية من الناحية الاجتماعية بمعدلات النمو الحضري ، فارتفاع معدل النمو الحضري يؤدي بالضرورة إلى زيادة معدل الهجرة الداخلية من الريف إلى الحضر ، وبالتالي إلى

تضخم حجم العون وتكدسها بالسكان ، وتعتبر إدارة مثل هذه المدن من مشكلات الإدارة المحلية الرئيسية التي تتطلب التفكير في أسلوب إداري ملائم لإدارتها .

[1] المرجع نفسه :ص 46

10- 7- العوامل السياسية :

تلعب العوامل السياسية أهم دور في تشكيل نظام الغدارة المحلية الذي يطبق في دولة ما ،فالنظام أولا وأخيرا يقرر بمقتضى أداة قانونية دستورا كان أو قانونا أو مرسوما يصدر عن الجهة التي تباشر العمل السياسي في الدولة هيئة كانت أو فردا .

وأهم العوامل تأثيرا على نظام الإدارة المحلية هما الاستقرار السياسي والإيديولوجية السياسية ، فالاستقرار السياسي أمر هام لإنشاء نظام إدارة محلية أو لدعم نظام قائم و الإيديولوجية السياسية تشكل نظام الإدارة المحلية في إطار القيم والمبادئ اليت يعتنقها الشعب والتي تشكل في مجموعها إيديولوجية للدولة .

10- 7- العوامل التكنولوجية :

حيث تؤثر على الإدارة المحلية من نواحي متعددة فالتقدم التكنولوجي يؤدي بالضرورة إلى توسيع أحجام الوحدات المحلية والعكس صحيح وهذا بدوره يؤثر على عدد المستويات المحلية للنظام [1]

[1] نفس المرجع السابق : ص ، ص ، 47 ، 48

الــفصـــــــل الثــالث

نظام الجماعات المحلية في الجزائر .

1)- المركزية منهاج لتنظيم إدارة الدولة.

2)– اللاتركيز نمط من أنماط المركزية .

3)- نظرية اللامركزية الإدارية .

4)– نظام الجماعات المحلية .

***- البلدية .**

***- هيئات البلدية .**

***- الرقابة على البلدية .**

***- الرقابة على المجلس الشعبي البلدي .**

5) - الولاية :

*** هيئات الولاية .**

*** الرقابة على الولاية الرقابة على الأعمال .**

*** الرقابة على المجلس الشعبي الولائي .**

6) - الجماعات المحلية نظام .

7) - مفهوم التمويل المحلي للجماعات المحلية .

8) – مميزات التمويل المحلي .

9) - مالية الإدارة المحلية .

10) – الإصلاحات المالية .

1)– المركزية منهاج لتنظيم إدارة الدولة :

في هذا المنهج إدارة الدولة تحترم بصرامة مبدأ السلم الإداري وسلطة القرار الإداري في قمة السلم، بين أيدي الوزارة ، أمّا الدرجات التابعة فلا تقوم إلا بالتنفيذ وبالتالي تجسيد المهام طبقا للأوامر المتسلمة .

وهكذا ففي المركزية هناك عزيمة وحيدة موجودة مع نقطة انطلاق هي مركز الدولة المركزية [1]

2) – اللاتركيز نمط من أنماط المركزية :

لا يمكن تصور تشكل مركزية مطلقة بسهولة ، بل في الحياة العملية , هذا النظام لم يوجد إلى حد الآن . وأد خلت مرونات عديدة بإعطاء بعض أعوان الدولة الإداريين سلطة القرار وبأنفسهم وفي عين المكان للمشاكل التي يرى أنه من الضروري إحالتها حتى الوزير .

ونسمي هذا التحويل للسلطة إلى عون الدولة المحلي لا تركيز ، والسلطة هنا هي سلطة القرار وتبقى دائما الدولة هي المقرر ولكن في هذه المرة في عين المكان من خارج العاصمة [2]

3) - نظرية اللامركزية الإدارية :

3-1) - أركان اللامركزية الإدارية :

يمكن توضيح المقومات والأركان التي تستند عليها اللامركزية الإدارية على النحو التالي :

- الاعتراف بوجود مصالح محلية متميزة .

---

[1] ABID KAKHDAR : l'organisation administratif des collectivités , locales , office des publications universitaire, Alger , p 28

[2] ABID LAKHDAR : op , cit , p 29

- إنشاء أجهزة محلية منتخبة ومستقلة لإدارة وتولي تلك المصالح (المحلية) .
- خضوع الأجهزة المحلية لدى قيامها بتلك المصالح لرقابة الإدارة المركزية [1]
- منح الشخصية القانونية التي تؤدي إلى الاستقلال المالي للجماعات المحلية التي بدونها لا يمكن أن تسيير شؤونها [2]

2-3) - أشكال اللامركزية الإدارية:

يذهب أغلب فقه القانون الإداري إلى التمييز , من حيث الواقع والتطبيق , بين الصورتين أو شكلين رئيسين للنظام اللامركزية , هما : اللامركزية الإقليمية و اللامركزية المرفقية .

1-2-3)- اللامركزية الإقليمية LA DECENTRALISATION TERRITORAL :

هي الصورة الواضحة والكاملة لتطبيق النظام اللامركزي ، وتقوم على الأركان الأساسية التي تستند إليها اللامركزية .

- ترتكز اللامركزية الإقليمية أو الإدارة المحلية على الاختصاص الإقليمي، حيث تباشر الهيئات اللامركزية صلاحياتها (الشؤون المحلية) في نطاق حيّز جغرافي معين كما هو الشأن بالنسبة لوحدات الإدارة المحلية (البلدية و الولاية) وإلا كانت قراراتها وأعمالها مشوبة بعيب تجاوز الاختصاص الإقليمي ، مما يعرضها للإلغاء في حالة الطعن فيها.

2-2-3)- اللامركزية المرفقية DECENTRALISATION PARSERVICE :

وتتمثل في منع مرفق [3] عام معين (التعليم- الصّحة- النقل – السياحة،...)

الشخصية المعنوية ليصبح مستقلا عن السلطة المركزية في أداء وظيفته و نشاطـــــــه

[1] محمد الصغير بعلي : قانون الإدارة المحلية الجزائرية , دار العلوم للنشر , الجزائر , 2004 ص 10,

[2] ABID LAKHDAR : OP .CIT , P 30 .

[3] تعتبر نظرية المرفق العام من أهم النظريات التي ترتكز عليها مفاهيم و قواعد القانون الإداري الفرنسي مدرسة المرفق العام ECOL SERVICE PUBLIC بزعامة الفقيه DUGUIT .

(المؤسسات العامة) .

فاللامركزية المرفقية ترتكز على الاختصاص الموضوعي و الوظيفي , مما استدعى تسميتها أيضا باللامركزية المصلحية ECENTRALISATION FONCTIONNELLE دون الاهتمام بالنطاق و المجال الإقليمي الذي يمارس فيه ذلك النشاط أكان وطنيا أو محليا [1]

3-2-3) - تقدير اللامركزية الإدارية :

1-3-2-3) - المزايا (المحاسن): LES AVANTAGES

- يشكل نظام اللامركزية الإدارية مجالا حقيقيا لترقية ممارسة الحريات العامة ,كما أن العلاقة بين الديمقراطية و اللامركزية الإدارية جلية وواضحة , حيث تعتبر اللامركزية الإدارية " مدرسة للديمقراطية ECOL DE DEMOCRATIE "إذ أنه لا ديمقراطية بدون لامركزية على اعتبار أن تطبيق اللامركزية الإدارية من شانه تعليم المواطنين و تدريبهم على العملية الديمقراطية .

- تخفيف العبء عن الإدارة المركزية , بموجب نقل و تحويل الكثير من المهام إلى الهيئات اللامركزية لتتفرغ الأولى فقط للقضايا ذات البعد الوطني .

- تجنب البطء (الروتين) الإداري و ما يترتب عنه من أثار سلبية من حيث تبسيط الإجراءات الإدارية و تقريب الإدارة من المواطن .

يؤدي التطبيق السليم للنظام اللامركزي إلى توزيع الدخل القومي و الضرائب العامة بقدر من العدالة على مختلف الهيئات اللامركزية , حيث ستنال جزء منه لسد احتياجاتها .

- يمكن تبرير الأخذ باللامركزية الإدارية استنادا إلى مبدأي : مركزيّة التخطيط و لا مركزية التنفيذ , حيث توضح الخطة العامة بالدولة من طرف الإدارة المركزية (هيئات التخطيط الوطنية) و لا يمكن تجسيده و تطبيقها إلا بواسطة أجهزة و هيئات لا مركزية موجودة على المستوى المحلي.[1]

---

[1] محمد الصغير بعلي : المرجع السابق , ص, 29 .

- للهيئات اللامركزية القدرة على إدراك و فهم حاجات كل إقليم , فمجالس كل ولاية أو بلدية يعرف مدى حاجته إلى المرافق المحلية و ما ينقصها [2]

- العدالة في توزيع الضرائب العامة على المرافق المختلفة دون أن تطغى مرافق العاصمة على المرافق المحلية الصغيرة [3]

2-3-2-3) - العيوب (المساوئ) LES INCONVENIENTS

تتجلى عيوب و مساوئ اللامركزية الإدارية , و هي ضئيلة مقارنة بمزاياها , في المخاوف التي يبديها البعض من حيث ما قد يترتب عنها خاصة في المجال السياسي و الإداري .

من حيث المجال السياسي يرى البعض أن تطبيق اللامركزية الإدارية , خاصة المطلقة من شأنه أن يؤدي إلى المساس بوحدة الدولة و قوة و سلطة الإدارة المركزية من جرّاء تفضيل المصالح المحلية الإقليمية (زرع النزعة الجهوية)على المصلحة الوطنية العامة .[4] كما أوجد تنافر الهيئات المحلية فيما بينها. [5]

أمّا من حيث المجال الإداري ,فلمّا كان تشكيل هيئات اللامركزية الإدارية (خاصة الإقليمية منها) , غالبا ما يتم عن طريق الانتخاب و الذي لا يقوم بالضرورة على الخبرة و الكفاءة بفعل و تأثيرا لدعاية الحزبية فقد ينجم عن ذلك هبوط مستوى أداء و كفاءة الجهاز الإداري نظرا لتولي إدارة الهيئات المحلية بواسطة أعضاء قد لا تكون لهم الدراية و المعرفة بأساليب العمل الإداري و تقنياته و قواعده العلمية .[6]

4) - نظام الجماعات المحلية :

الجماعات المحلية للدولة هي : البلدية والولاية .

---

[1] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق , ص 32 .
[2] حسين مصطفي حسين : الإدارة المحلية المقارنة , ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثانية , الجزائر 1982 , ص 32
[3] جعفر أنس قاسم : أسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية بالجزائر, ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر 1978 , ص 24 .
[4] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق , ص33.
[5] حسين مصطفى حسن : مرجع سابق , ص 34.
[6] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق ,ص 34 .

البلدية هي "الجماعة القاعدية" كما تنص المادة 16 من دستور / 1996 / على أنه:

" يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية"

وعليه ، فالإدارة اللامركزية الإقليمية TERRIOTORIALE بالجزائر، أو ما يسمى أيضا بالإدارة المحلية ADMINISTRATION LOCALE أو الجماعات المحلية LES COLLECTIVITES LOCALES إنما تقوم على وحدتين إدارتين هما: البلدية والولاية .[1]

1-4) - البلدية :

بعد الهجرة الجماعية للإطارات الأوربية عقب الاستقلال ، تم تقليص عدد البلديات لإمكانية إدارتها وتسييرها عن طريق تعيين مند وبيات خاصة DELEGATIONS SPECIALES والتي تشكلت – أساسا- من ممثلين عن قدماء المجاهدين ومناضلين بالحزب .

أما دستور 1963 فقد اعتبر (الحوز) أو البلدية أساسا للمجموعة الترابية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية كما هو وارد بالمادة 09، وهو التوجيه نفسه الذي أكده ميثاق الجزائر سنة 1964 .

وفي نفس السياق ، جاء اهتمام الدستور و الميثاق الوطني لسنة 1976 بالموضوع حينما تم تكريس سياسة اللامركزية عن طريق المجالس المنتخبة محليا، حيث كانت البلدية هي المجموعة الإقليمية السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية في القاعدة " .[2]

و قد اعتبر القانون الجديد أن البلدية الخلية الأساسية والقاعدية اللامركزية الإقليمية

---

1 محمد الصغير بعلي : المرجع السابق , ص 07.

2 المادة 36(الفقرة الثانية) من دستور1976.

بالجزائر ، لذا أعطى هذا القانون البلدية صلاحيات واسعة و أمدها بكل الوسائل البشرية و المـــــــــــادية حتى تصبح وسيلة فعالة وقوية تعمل من أجل التطور والرقي على المستوى المحلي ، وقد حددت صلاحيات البلدية ووسائلها المادية والبشرية في مراسيم من أجل تحقيق أهدافها بصفة أكثر دقة ووضوح من بينهما: المراسيم التي تحمل رقم371-81 إلى 387 المؤرخة في 26 ديسمبر 1981 وكذلك المرسوم 82 – 190 المؤرخ في 29 ماي 1982 وهي تتعلق بعدة نشاطات.

كما تميز التنظيم البلدي الجديد بمبادرة حسنة هي الندوات التي كانت تعقد بداية كل عام , و التي كانت تشمل كل رؤساء البلديات على المستوى الوطني.

CONFERENCES ANNUELLE بحيث كانت تتيح لهم الفرصة لتبادل الآراء و التجارب بينهم بصفة مفيدة و النتائج المتحصل عليها على المستوى كل بلدية و لحل المشاكل التي تتخبط فيها كل البلدية .[1]

- إنّ التحولات التي عرفتها الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988 في شتى المجالات السياسية والاقتصادية و الاجتماعية و التوجهات الجديدة التي انتهجها المجتمع الجزائري بعد استفتاء 23 فيفري 1989 حيث بدأ عهد جديد يتميز بالتعددية السياسية و حرية التعبير و تبني اقتصاد السوق

كل هذه التغيرات الحاصلة استلزمت إصدار قانون بلدي جديد يتماشى و التحولات الراهنة السياسية الجديدة للدولة , و هذا ما حصل فعلا حيث قامت السلطات الجزائرية بتشريع قانون البلدية الجديد الصادر تحت رقم 90- 08 المؤرخ في 07أفريل 1990 و هو القانون الذي يحكم حاليا , هذا إضافة إلى نصوص مكملة له نظرا لحالة الطوارئ التي تعيشها الجزائر .[2]

- و ما يمكن قوله حول هذه المرحلة أن البلدية تميزت بفراغ إداري , حيث استبدلت مجالسها الشعبية بمند وبيات تنفيذية تقوم بتسييرها في مرسوم تنفيذي رقم 95-

[1] ناصر لباد : القانون الإداري التنظيم ، مطبعة دحلب ، حسين داي ، الجزائر ، ص177,
[2] نفس المرجع : ص184

162المؤرخ في 06 جوان 1995 . بقيت هذه المندوبيات تقوم بتسيير البلديات إلى غاية أكتوبر 1997 حيث أجريت الانتخابات المحلية و التعددية الثانية في تاريخ الجزائر حيث أعيدت للبلدية مجالسها المنتخبة والتي تعمل حسب البرنامج المسطر ومن أجل تحقيق التنمية والرقي لكل بلدية حسب قدرتها وإمكانياتها وبالتالي التنمية الوطنية الشاملة .

4-1-1) - هيئات البلدية :

تنص المادة 13 من القانون البلدي علي ما يلي :

" هيئات البلدية هما :المجلس الشعبي البلدي ,رئيس المجلس الشعبي البلدي " وعليه فان دراسة النظام القانوني لهيئات وأجهزة البلدية يتطلب التطرق إلى المجلس الشعبي البلدية وكيفية تكوينه و إلى الهيئة التنفيذية المتمثلة - أساسا – في رئيس المجلس البلدي .

4-1-2) - المجلس الشعبي البلدي :

المجلس الشعبي البلدي هو مجلس وحيد منتخب عن طريق الاقتراع العام لسكان البلدية [1] وهو يشمل على سبعة أعضاء على الأقل .

وطبقا لنص القانون رقم 80-08 المؤرخ في 25أكتوبر 1980المتضمن قانون الانتخابات ,ينتخب المجلس الشعبي البلدي لفترة خمس سنوات من قبل كل المواطنين الجزائريين دون تفريق والبالغين من العمر 18 سنة عند يوم الاقتراع على أن يكونوا مسجلين في قوائم الانتخابات ومتمتعين بالحقوق المدنية .

و بالنسبة للمترشحين , فنفس الشروط باستثناء شرط السن حيث بلوغ 25 سنة عند يوم الاقتراع و عدم الوقوع تحت طائلة التنافر بين الوظائف .

و يجتمع المجلس الشعبي البلدي لزوما في دورة عادية مرة كل ثلاثة أشهر , وفي دورة استثنائية كلما دعت شؤون البلدية إلى تلك الضرورة ، كما يمكن أن يجتمع بدعوة من رئيسه إذا رأى هذا الأخير ضرورة ذلك [2]

---

[1] ABID LAKHDAR : OP , CIT , P 4

[2] المادة 14 من قانون رقم 90/ 08 المؤرخ في 07/ 04/ 1990 و المتعلق بالبلدية.

وفى التنظيم الداخلي يشكل المجلس الشعبي البلدي لجانا دائمة ومؤقتة, لدراسة القضايا التي تهم البلدية.

من حيث المبدأ فاللجان المطلوبة ستة :

- الإدارة والمالية .
- التخطيط والاقتصاد .
- التجهيز والاشتغال العمومية .
- الشؤون الاجتماعية والثقافية .
- الفلاحة والتنمية الريفية .
- المراقبة .

أصل هذه اللجان انه يمكن يشارك فيها الأفراد غير أعضاء في المجلس لكن بأصوات استشارية [1]

4-1-2) – رئيس المجلس الشعبي البلدي :

خلافا للوضع الذي كان سائدا في نظام الأحادية السابق [2], و تماشيا مع النظام التأسيسي التعددي , يقوم أعضاء القائمة التي نالت أغلبية المقاعد بتعيين عضو منهم رئيسا للمجلس الشعبي للمدة الانتخابية (أي خمسة سنوات) و يتم تنصيبه في مدة أقصاها 8أيام من تاريخ إعلان نتائج الاقتراع , على أن يعلن للعموم و يبلغ الوالي بذلك فورا .

وبعد تعيينه , يقوم الرئيس بتشكيل هيئة تنفيذية و ذلك بتعيينه لعدد من النّواب له يتراوح بين نائبين (02) و ستة (06) نواب حسب عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي , كما هو وارد بالمادة 50من القانون البلدي .

يمثل رئيس البلدية في كل أعمال الحياة المدنية و الإدارية و كل التظاهرات الرسمية . كما يمثلها أمام الجهات القضائية , و في حالة تعارض مصلحة الرئيس مع مصلحة البلدية

---

[1] ABID LAKHDAR : OP , CIT , P 6

[2] حسب النظام الانتخابي السابق سواء الوارد بالقانون البلدي لسنة1967 (المواد من 33 إلى 78) أو قانون الانتخابات لسنة 1980 , يقوم المجلس الشعبي البلدي (بجميع أعضائه) بعد تنصيبه بانتخاب أحد أعضائه رئيسا له . وبعد المؤتمر الرابع (1979) أصبح للحزب وللإدارة عمليا – دور واضح في تعيين الرئيس .

, يقوم المجلس بتعيين أحد الأعضاء لتمثيل البلدية في التقاضي و التعاقد , كما تشير المادة 66 من القانون البلدي .

و يتولى الرئيس إدارة الاجتماعات و أشغال المجلس الشعبي البلدي , من حيث التحضير للدورات و الدعوة للانعقاد , و ضبط و تسيير الجلسات .

و تتحمل البلدية ما قد يترتب عن تصرفات الرئيس التي يقوم بها تمثيلا لها , بينما تتحمل الدولة المسؤولية عما قد ينجم من أضرار عن تصرفات الرئيس التي يقوم بها تمثيلا للدولة و لحسابها .

ومن حيث الرقابة حينما يمثل البلدية , يخضع الرئيس إلى رقابة أو وصاية إدارية TUTELLEمن طرف الوالي [1]

3-1-4)- الرقابة (الوصاية) على البلدية :

تجرى الوصايا أو الرقابة الإدارية ضمن إدارة لامركزية و من أمثلة ذلك المراقبة التي يمارسها وزير الداخلية على مداولات مجلس شعبي بلدي أو مجلس شعبي للولاية [2]

وقد تكون الرقابة داخلية تنبعث من صميم الأداة الإدارية و المستويات الرئاسية , ووحدات التفتيش و المتابعة بها , و تتبع أساليب فنية مختلفة في مباشرتها , و قد تكون خارجية , تباشرها أجهزة مركزية مستقلة [3]

أن الرقابة الإدارية تمارس بواسطة قرارات إدارية تستلزم توافر الأركان و المقومات القانونية اللازمة أي :

ركن السبب MOTIF : وجود حالة قانونية أو مادية تدفع رجل الإدارة إلى اتخاذ القرار.

---

[1] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق , ص , ص , 92,91.

[2] أحمد محيو : محاضرات في المؤسسات الإدارية : ترجمة د/محمد عرب صاصيلا , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 1996 ص 115 .

[3] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق , ص ,ص, 96,93.

ركن الاختصاص CONPETENCE : صدور القرارات و الإجراءات الرقابية من الشخص أو السلطة المخولة قانونا .

ركن المحل OBJET : حيث يجب أن يكون الأثر المترتب على العملية الرقابية مشروعا

ركن الهدف أو الغاية BUT : القاعدة العامة أن القرارات الإدارية – عامة – و القرارات المتعلقة بمجال الرقابة الإدارية – خاصة – تسعى إلى تحقيق المصلحة العامة , و إلا كانت مشوبة بعيب الانحراف بالسلطة .

- و طبقا لأحكام القانون البلدي , فان الرقابة الإدارية (الوصاية) تنصب على :

* أعضاء المجلس الشعبي البلدي .

* و على أعمال البلدية و تصرفاتهم.

* و على المجلس الشعبي البلدي كهيئة [1]

4-1- 4)- الرقابة على المجلس الشعبي البلدي :

عمد قانون البلدية إلى تحديد و حصر الحالات التي يحل سببها المجلس و التي ترتد وفقا للمادة 34 منه إلى مايلي :

- انخفاض عدد الأعضاء لأقل من النصف , حتى بعد القيام بعملية الاستخلاف .
- الاستقالة الجماعية لجميع أعضاء المجلس الممارسين .
- الاختلاف الخطير بين الأعضاء الذي من شأنه عرقلة السير العادي للمجلس .
- ضم بلديات لبعضها أو تجزئتها .

يترتب على حل المجلس الشعبي البلدي مايلي :

- سحب صفة العضوية بالمجلس عن جميع الأشخاص الذين كان يتشكل منهم أي : إلغاء المركز القانوني المترتب عن العضوية , و ذلك دون المساس بوجود الشخصية المعنوية للبلدية .

[1] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق ,ص , ص 106, 107.

- يعين الوالي مجلسا مؤقتا تقتصر مهامه و سلطاته على تسيير الأعمال الجارية AFAIRES CAURANTES و على اتخاذ القرارات التحفظية المستعجلة ضمانا لاستمرارية المرفق العام .
- إجراء انتخابات لتجديد المجلس الشعبي البلدي خلال الستة أشهر الموالية للحل إلا إذا تبقت عن التجديد العادي مدة تقل عن 12 شهرا وفقا للمادة 95 من قانون الانتخابات .

2-4) - الولاية :

عمدت السلطات العامة ،بعد الاستقلال إلي اتخاذ جملة من الإجراءات على مستوى التنظيم الولائي (العمالات) تمثلت في دعم مركز وسلطات عامل العمالة (الوالي) من جهة ،وضمان قدر معين من التمثيل الشعبي :

ففي فترة أولى ، تم إحداث لجان عمالية (جهوية) للتدخل الاقتصادي و الاجتماعي [1] , تضم ممثلين عن المصالح الإدارية و ممثلين عن السكان يعينهم عامل العمالة (الوالي) الذي تؤول إليه رئاسة اللجنة .

و في فترة ثانية , و بعد الانتخابات البلدية الأولى لسنة 1967 , تم استخلاف اللجنة السابقة بمجلس جهوي (عمالي أو ولائي) اقتصادي و اجتماعي [2] ، و الذي كان يتشكل من جميع رؤساء المجالس الشعبية البلدية بالعمالة , مع إضافة ممثل عن كل من : الحزب النقابة ، والجيش .

و قد ظلّ هذا الوضع قائما إلى حين صدور الأمر 38/69 المؤرخ في23 ماي 1969 و المتضمن لقانون الولاية , و هو النص الذي يبقى مشكلا المصدر التاريخي للتنظيم الولائي بالجزائر و على الرغم من تأثره بالنموذج الفرنسي في هذا المجال .

---

[1] بموجب الأمر المؤرخ في 09 أوت 1963

[2] بموجب الأمر الصادر في 19 أكتوبر 1967

و قد اهتم دستور 1976 بهذه الوحدة الإدارية (الولاية) حينما نّص في المادة 36 منه على اعتبار الولاية هيئة أو مجموعة إقليمية بجانب البلدية .

إلا أن تغير المعطيات السياسية والاقتصادية , خاصة بعد المؤتمر الرابع للحزب(1979) أدى إلى تعديل أحكام القانون الولائي من ناحيتين أساسيتين :

- توسيع صلاحيات و اختصاصات المجلس الشعبي الولائي في العديد من الميادين حيث أصبح للمجلس " وظيفة مراقبة " على مستوى إقليم الولاية تجسيدا لأحكام دستور 76 التي تجعل منه وسيلة للرقابة الشعبية .
- تأييد و تدعيم الطابع السياسي لهذه الهيئة سواء من حيث :

أ - تشكيلها : إذ أصبحت النصوص الأساسية للحزب (في ظل نظام الأحادية السياسية) تشترط الانخراط و الانضمام إلى الحزب بالنسبة لكل مترشح لعضوية هذا المجلس و باقي المجالس المنتخبة .

ب- تسييرها : و ذلك من خلال تأسيس هيئة مشتركة بين الجهاز السياسي (محافظة الحزب) والجهاز الإداري على مستوى الولاية , هو مجلس التنسيق الولائي .

4-2-1)- هيئات الولاية : طبقا للمادة 08 من قانون الولاية , تقوم الولاية على هيئتين همـــــا: المجلس الشعبي الولائي , الوالي . إلى جانب أجهزة و هياكل الإدارة العامة للولاية [1]

4-2-1-1)- المجلس الشعبي الولائي : يمكن الإشارة إلى أن عدد أعضاء المجلس الشعبي الولائي يتراوح بين 35 و 55 عضوا , على أن تكون كل دائرة انتخابية ممثلة بعضو على الأقل [2]

أن حالات عدم القابلية للانتخاب تعدلت – مقارنة بالوضع بالبلدية – بموجب المادة 100 من قانون الانتخابات على النحو التالي :

[1] طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 94, 215 المؤرخ في 23 جويلية 1994
[2] طبقا للمادة 99 من قانون الانتخابات .

" يعد غير قابلين للانتخاب خلال ممارسة وظائفهم ولمدة سنة بعد التوقف عن العمل, في دائرة الاختصاص حيث يمارسون أو سبق لهم أن مارسوا فيها وظائفهم : الولاة , رؤساء الدوائر , الكتاب العامون للولايات , أعضاء الجيش الشعبي الوطني , موظفو أسلاك الأمن , محاسبو أموال الولاية , مسؤولو مصالح الولاية.

كما هو الشأن بالنسبة للمجلس الشعبي البلدي , فان المجلس الشعبي الولائي يعقد دورات عادية وأخرى استثنائية .

أ)- الدورات العادية :

يعقد المجلس أربعة دورات عادية في السنة مدة الواحدة 15 يوما , يمكن تمديدها إلى 07 أيام أخرى .

وقد نص قانون الولاية , خلافا عن الوضع في البلدية – على ضرورة إجرائها في تواريخ محددة وإلا عدت باطلة , و هي أشهر مارس , جوان , سبتمبر , و ديسمبر[1]

ب)- الدورات الاستثنائية : يمكن للمجلس , عندما تقتضي الحاجة إلى ذلك , أن يعقد دورات استثنائية (غير عادية) سواء بطلب من رئيس المجلس الشعبي الولائي , أو ثلث (3/1) أعضاء المجلس ,أو الوالي .

و إذا كان قانون الولاية قد نصّ في المادة 14 منه على أن يوجه الرئيس الاستدعاءات لعقد الدورة الاستثنائية قبل 05 أيام , إلا أنه لم يحدد مدتها .

يشكل المجلس الشعبي الولائي هيئة اتصال بين الإدارة المركزية و الإدارة المحلية كما تنص على ذلك المادة 56 من قانون الولاية [2]

يتميز تدخل الولاية بالطابع المكمل لوظيفة البلدية, ذلك أن العديد من أحكام قانون الولاية المتعلقة باختصاصات المجلس الشعبي للولاية تنص على أن تدخل المجلس الشعبي الولائي يكون في حالة تجاوز النشاط للإطار الإقليمي للبلديات أو لقدراتها كما لها أن تتدخل تنسيقا وتشاورا مع البلديات أو عمالها .

---

[1] محمد الصغير : مرجع سابق , ص 119

[2] المرجع نفسه :120

4-2-1-2)- الوالي :

طبقا للمرسوم الرئاسي رقم 89 – 44 الصادر في 10 – 04 – 1989 وغيره من النصوص وخاصة المرسوم التنفيذي رقم 90-25 المؤرخ 25-07-1990 المتعلق بالتعيين في الوظائف العليا في الإدارة المحلية ، ينعقد الاختصاص بتعيين الوالي إلى رئيس الجمهورية بموجب مرسوم رئاسي يتخذ في مجلس الوزراء بناءا على اقتراح من وزير الداخلية .

ونظرا لأهمية الدور المنوط بالوالي ومركزه الحساس ، فقد تأكد اختصاص رئيس الجمهورية بتعيين الولاة بموجب النص عليه صراحة في الدستور المعدل سنة 1996 ، وذلك طبقا للمادة 78منه.

ولا يوجد – حاليا – نص قانوني يبين ويحدد الشروط الموضوعية و المعايير التي يتم بموجبها تعيين الولاة [1] ، ذلك أن الطبيعة المزدوجة لمهمة الوالي (إدارية وسياسية) تجعل عملية وضع قانون أساسي له من الأمور المعقدة .

يتمتع الوالي بالازدواجية في الاختصاص ، حيث يجوز على السلطات بصفته هيئة تنفيذية للمجلس الشعبي الولائي ، كما يمارس سلطات أخرى اعتباره ممثلا للدولة .

4-2-1-2-1) – الوالي هيئة تنفيذية للمجلس الشعبي الولائي :

وبهذه الصفة يقوم الولي بممارسة الصلاحيات الآتية:

- تنفيذ مداولات المجلس الشعبي الولائي وذلك بموجب إصدار قرارات ولائية باعتباره جهاز تنفيذ لما يصادق عليه جهاز المداولة .(المجلس الشعبي الولائي)
- **الإعلام :** يلزم قانون الولاية الوالي بضرورة اطلاع و إعلام المجلس الشعبي الولائي بوضعية و نشاطات الولاية .

[1] غير أن المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 90 -230 السابق تنص على أن يعين الولاة من بين الكتاب العامين للولايات ، ورؤساء الدوائر ، غير أنه يمكن تعيين 5 % منهم من خارج هذين السلكين .

- **تمثيل الولاية :** خلافا للوضع بالبلدية , حيث يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية فان مهمة تمثيل الولاية مسندة قانونا , للوالي و ليس إلى رئيس المجل الشعبي الولائي .

ومن ثمّ , فان الوالي يمثل الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية و الإدارية طبقا للتشريع الساري المفعول .

كما يمثل الوالي الولاية أمام القضاء سواء أكان مدعيا أو مدعى عليه بإنشاء الحالة الواردة بالمادة 54 من قانون الولاية .

- **ممارسة السلطة الرئاسية :** على موظفي الولاية كما تشير المادة 106 من قانون الولاية .

4-2-1-2-2)- الوالي ممثل الولاية :

يجسد الوالي صورة حقيقية لعدم التركيز الإداري , نظرا للسلطات و الصلاحيات المسندة إليه باعتباره ممثلا للدولة في إقليم الولاية .

و تتمثل أهم الاختصاصات الموكلة للوالي بهذه الصفة في السلطات الأساسية التالية :

التمثيل: حيث تنص المادة 92 (فقرة أولى) من قانون الولاية على أن الوالي هو ممثل الدولة و مندوب الحكومة في مستوى الولاية , و هو بذلك يمثل مختلف الوزراء إذا يلتزم بتنفيذ التعليمات الصادرة من كل وزير .

* **التنفيذ :** حيث تنص المادة 95 من قانون الولاية على أن " يسهر الوالي على تنفيذ القوانين و التنظيمات."

و تجسيدا لسلطته في تنفيذ القوانين و التنظيمات يعمد الوالي إلى اتخاذ أو إصدار قرارات ولائية تدرج في مدونة القرارات الإدارية الخاصة بالولاية [1]

[1] طبقا للمادة 04 من القانون المدني .

*** الضبط :** كما هو الشأن بالنسبة لرئيس المجلس الشعبي البلدي فان الوالي يتمتع بالعديد من سلطات الضبط الإداري (الشرطة الإدارية) , كما نص قانون الإجراءات الجزائية أيضا على سلطات الولاة في مجال الضبط القضائي .

*** الضبط الإداري POLICE ADMINISTRATION :** حيث تنص المادة 96 من قانون الولاية على أن " الوالي مسؤول على المحافظة على النظام و الأمن و السلامة و السكينة العامة " .

و في الظروف الاستثنائية , منح قانون الولاية للوالي طلب تدخل تشكيلات الأمن و الدرك الوطني عن طريق التسخير REQUISITION [1]

*** الضبط القضائي POLICE JUDICIAIRE :** لقد خولت المادة 28 من قانون الإجراءات الجزائية سلطات للولاة في مجال الضبط القضائي , مع إحاطتها بجملة من القيود أهمها .

- ممارسة الوالي لسلطة الضبط القضائي في حالة وقوع جناية أو جنحة ضد أمن الدولة.
- توافر حالة الاستعجال .
- عدم علمه أن السلطة القضائية قد أخطرت بوقوع الجريمة .

وحتى في هذه الحالة ،فإن سلطة الوالي مقيدة من حيث الزمان ، ذلك أنه يجب على الوالي أن يبلغ وكيل الجمهورية خلال مدة أقصاها 48 ساعة متخليا بذلك عن جميع الإجراءات للسلطة القضائية المختصة .

4-2-2)- الرقابة على الولاية :

تخضع الولاية باعتبارها هيئة إدارية , إلى مختلف صور و أنواع الرقابة التي تخضع لها البلدية؛ مع بعض الأحكام الخاصة التي تقتضيها وضعية الولاية بالنسبة للجهاز الإداري بالدولة

[1] طبقا للمادة 97 و ما بعدها من قانون الولاية .

4-2-2-1) الرقابة على أعضاء المجلس الشعبي الولائي :

تمارس جهة الوصاية (الإدارة المركزية) رقابتها على أعضاء المجلس الشعبي الولائي , من حيث إمكانية توقيفهم أو إقالتهم أو إقصائهم . يسعى قرار التوقيف إلى الحفاظ على نزاهة و مصداقية التمثيل الشعبي , كما يرتبط الهدف من الإقالة في الحفاظ على فعالية و استقلالية المجلس , إلى جانب ضمان مبدأ المشروعية .

كما أن الغرض من وراء الإقصاء هو الحفاظ على سمعة ونزاهة و مصداقية التمثيل الشعبي [1]

4-2-2-2) الرقابة على الأعمال [2]

تمارس على أعمال و تصرفات و مداولات المجلس الشعبي الولائي العديد من صور الرقابة من قبل جهة الوصاية , المتمثلة أساسا في وزارة الداخلية .

أمّا قرارات الوالي كممثل للدولة , فإنها تخضع لمراقبة السلطة المركزية (الوزارة) باعتباره مرؤوسا بكل ما يرتب عن ذلك من نتائج .

4-2-2-3) الرقابة على الهيئة (المجلس الشعبي الولائى) :

لقد كان قانون الولاية لسنة 1969 في مادته 44 يخوّل للسلطة المركزية حل المجلس أو توقيفه و تعطيله لمدة لا تتجاوز شهرا . بينما لا يخوّل قانون الولاية الحالي للسلطة المركزية توقيف SUSPENSION المجلس الشعبي الولائي , حيث يسمح لها- فقط – بحله , و هو ما لا يختلف في جوهره , عن حل المجلس الشعبي البلدي سواء من حيث أسبابه (حالاته) , أو الجهة المختصة به (الأداة القانونية) , أو أثاره (نتائجه) .

و يترتب على حل المجلس الشعبي الولائي ما يلي :

تسحب صفة العضوية بالمجلس عن جميع الأشخاص الذين كان يتشكل منهم , أي أنّه يتم إلغاء مراكزهم القانونية كأعضاء , و ذلك دون المساس بوجود الشخصية المعنوية للولاية

---

[1] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق , ص , ص , 136, 137.

[2] أنظر المادة : 49 من قانون الولاية .

- يحدد نفس المرسوم المتضمن لحل المجلس تاريخيا لتجديد المجلس عن طريق إجراء انتخابات لإقامة مجلس شعبي ولائي منتخب .

و لم ينص قانون الولاية , خلافا لقانون البلدية ,على إقامة أي مجلس مؤقت نظرا لطبيعة الهيئات الموجودة على مستوى الولاية (الوالي)التي يمكنها الحفاظ على مبدأ استمرارية المرفق العام [1]

5)- الجماعات المحلية نظام :

يجدر أن نعرف النظام SYSTEME هو عبارة عن مجموعة من العناصر تؤثر[2] محمد حاجي : مداخلة بعنوان " التمويل المحلي و إشكالية العجز في ميزانية البلدية " المقدمة في إطار الملتقى الدولي " تسيير الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية "

و تتأثر فيما بينها , و هو في محيط معين و تقوم بنشاط معين و له هيكل و هو يتطور عبر الزمن EVOLUANT DANS LE TEMPS و له أهداف محددة أو غاية FINALITE إن التكامل بين عناصر النظام تمكن من الكشف على جميع الاختلالات و الانحرافات و إعادة النظر لتصحيح الخلل بما يسمى التغذية العكسية FEED-BACK و لهذا النظام فروع فهناك النظام الفرعي لتسيير الموارد البشرية و النظام الفرعي لا تخاذات القرارات إلى جانب ذلك النظام الفرعي المالي .

و لا تتحقق الجماعات المحلية مبتغاها إلا من خلال نجاح هيكلها التمويلي المحلي و الذي يعمق فلسفة هذا النظام , و لن تحقق التنمية المحلية بالصورة المطلوبة إلا إذا توافر هيكل للتمويل المحلي ينطوي على موارد محلية و تقل فيه إعانة الدولة إلى اقل درجة ممكنة [3]

---

[1] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق , ص , ص , 143,142 .
[2] محمد حاجي : مداخلة بعنوان " التمويل المحلي و إشكالية العجز في ميزانية البلدية " المقدمة في إطار الملتقى الدولي " تسيير الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " , جامعة الحاج لخضر , باتنة , الجزائر , 2003 .
[3] عبد المطلب عبد الحميد : مرجع سابق , ص, 19.

6)- مفهوم التمويل المحلي للجماعات المحلية :

من الأهمية بمكان وضع مشاكل التمويل في أول العقبات التي تقابل الإدارة المحلية في كافة مراحلها من بداية نشأتها إلى الآن , و يعرف التمويل المحلي بأنه كل الموارد المالية المتاحة

و التي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الجماعات المحلية بصورة تحقق أكبر معدل للتنمية عبر الزمن , و تعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق تنمية محلية منشودة

من خلال التعريف تتضح العلاقة الطردية بين التنمية المحلية و التمويل المحلي فكلما زاد التمويل المحلي زادت معدلات التنمية هذا من جهة , و كلما زاد التمويل المحلي زادت درجة استقلالية الجماعات المحلية من جهة ثانية , إذا التمويل المحلي الذاتي قد تقاس به درجة الاستقلالية المالية , و على ضوء ذلك تقسم مصادر التمويل المحلي إلى :

الموارد الذاتية :

- الضرائب المحلية .
- الموارد الخاصة الناتجة عن تشغيل و استثمار المرافق المحلية .
- الإعانات و القروض .

موارد مالية خارجية :

- الإعانات الحكومية .
- القروض .
- التبرعات و الهبات [1]

[1] خالد سمارة الزعبي : التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية , المنظمة العربية للعلوم الإدارية , عمان الأردن , 1995 ,ص,ص 37,36.

7) مميزات التمويل المحلي :

يتضح أن التمويل المحلي له دور كبير في تحقيق التنمية المحلية و هذا في حالة توافر الموارد المطلوبة , و لكن تنوع مصادر التمويل بالمحليات نظرا لتنوع الخدمات المقدمة من جهة , و اختلاف المشروعات من جهة أخرى , و من أهم الموارد المالية الذاتية للمحليات مورد الضرائب إذ أن الإصلاح الضريبي لسنة 1991 لم يأتي إلا لسوء التقدير و التعقيدات المختلفة و لذلك فان اتجاهات الإصلاح ركزت على أهداف تقنية و أخرى اقتصادية و مالية و إجتماعية, ففي هذا السياق يمكن أن تقوم بتوضيح الشروط الواجب توافرها في المورد المالي المحلي من خلال تمييزها عن غيرها, ومن أهم هذه الشروط [1] :

- **محلية المورد:** أي المورد يقع في نطاق الإدارة المحلية .
- **ذاتية المورد :** من حيث استقلالية المورد في تقدير سعره و تحصيله و في حدود معينة .
- **سهولة تسيير المورد :** بتقديره و كيفية تحصيله و تكلفة تحصيله .

و لا يعني إطلاقا التركيز على أهمية التمويل المحلي الدعم الكلي للاستقلال الإداري للمجالس المحلية , بل التغطية الكاملة للنفقات المحلية إن أمكن ذلك . فتبقى إعانات الدولة لكن بنسبة معينة و يأتي ذلك للأسباب :

- رقابة السلطات المركزية على الوحدات المحلية و العاملين بها .
- التوازن بين الوحدات الغنية ذات المورد و الوحدات الفقيرة , وهو معيار يقضي في التفاوت على مستوى تقديم الخدمات .
- القضاء على ارتفاع معدل الضرائب في الوحدات (الجهات) المحرومة و الفقيرة

ومما سبق نرى أن الجماعات المحلية تعاني مشاكل كثيرة و على وجه الخصوص التمويل المحلي و يدخل ذلك فيما يسمي بمالية الإدارة المحلية .

[1] عبد المطلب عبد الحميد : مرجع سابق , ص 65.

8)- مالية الإدارة المحلية :

تعتبر المالية المحلية أحد فروع المالية العامة , نظرا لأنها تتضمن القواعد المنظمة للإيرادات و النفقات , و يقصد بالمالية المحلية , مجموعة الظواهر و القواعد المتعلقة بالإيرادات و النفقات و التي تخص الهيئات المحلية و لها ميزات منها أن الموارد المالية ذات مرونة محدودة , و ذات طابع محلي [1]

و على اثر ذلك تعتبر المالية معيارا و مؤشرا فاعلا و الذي من خلاله يظهر عمل الهيئات المحلية و قدرتها على التسيير , هذا المعيار أصبح يدخل تحت ما يسمى بالتسيير العمومي LA GESTION PUBLIQUE العقلاني و الذي يهدف إلى البحث عن الفعالية و الكفاءة RECHERCHE DEFFECIENCE ET DEFFICACITE و من ضمنه التسيير المالي المحلي LA GESTION FINANCIERE PUBLIQUE للإشارة أن المالية المحلية تتأثر بقانون المالية السنوي [2]

9)- الإصلاحات المالية :

إنّ من أهم الإصلاحات المالية للجماعات المحلية تمثلت في تجديد الجباية المحلية و إصلاح مدا خيل الأملاك بالإضافة إلى الاقتراض البنكي و إصلاح الصندوق المشترك للجماعات المحلية .

9-1)- تجديد الجباية :

تمثل الجباية الأداة الأساسية لتمويل التنمية المحلية مما يستوجب إعادة الاعتبار لموارد الجباية المحلية , و هذا التجديد يكون عن طريق إشراك البلديات في الجباية المحلية بغرض رفع مر دودية الضرائب الموجودة عن طريق إشراك الجماعات المحلية في تحديد وعاء الضريبة و نسبها و كيفية تغطيتها .

---

[1] عبد الرزاق الشيخلي : الإدارة المحلية , دار المسيرة للنشرة , عمان , 2001, ص 17.
[2] محمد حاجي : مرجع سابق , ص 06.

إن منح هذه الصلاحيات للجماعات المحلية يهدف إلى تقريب إدارة الجباية من الموطن الموصول إلى رفع مر دودية الضرائب , و باعتبار أن الجماعات المحلية هي المستفيدة الأولى من الجباية المحلية و هي بحاجة إلى الأموال وجب عليها البحث عنها و تحصيلها . و كذلك يمكن للدولة التخلي عن بعض الضرائب لصالح الجماعات المحلية إذا كانت تؤدي إلى تحسين الوضعية المالية للبلديات و الولايات , و تعطي الدولة بذلك من منح إعانات التسيير و التجهيز لهذه الهيئات .

2-9)- إصلاح مداخيل الأملاك :

إن مدا خيل الأملاك بالنسبة للبلديات تعتبر ضعيفة ولهذا وجب إعادة الاعتبار لها وذلك بالتحكم في تسييرها ، فالجماعات المحلية تتوفر على أملاك عقارية ومنقولة معتبر يمثل استعمالها من طرف الآخرين لأغراض خاصة مصدرا ماليا معتبرا يجب تثمينه و الرفع من مردوده .[1]

3-9)- العقود البلدية للنجاعة :

يبرم العقد البلدي للنجاعة بين البلدية ممثلة في شخص رئيس المجلس الشعبي البلدي من جهة و ممثلين آخرين من جهة أخرى و هم ممثل عن الإدارة المركزية و ممثل عن المجلس الوطني للتخطيط و ممثل عن أحد البنوك (مثلا بنك التنمية المحلية) .

و تهدف هذه العقود إلى إعادة تأهيل البلدية بتشخيص واقعها و اقتراح برامج تصحيحه على المدى القصير و المتوسط تسمح لها بتحسين قدراتها في التسيير و التحكم الحسن في المشاكل المتعلقة بها و الغاية من ذلك هي تحقيق التوازن المزاني للبلدية , و يحدد عقد النجاعة إجراءات داخلية و أخرى خارجية .

- **إجراءات داخلية :** تهدف إلى تحسين قدرات البلدية بواسطة التحكم في تنظيم تسيير الموارد البشرية و المادية .

---

[1] موسى دحماني : مداخلة بعنوان " واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية " ملتقى الدولي لتسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2003

- **إجراءات خارجية :** تسمح بتدعيم العمليات التصحيحية بمساعدات مالية سواء من قبل الدولة أو البنوك الأخرى .[1]

5)- المعاهدات البلدية :

تتضمن هذه المعاهدات إنجاز مشاريع تتجاوز بلدية واحدة و تحمل منفعة لعدة بلديات متجاورة

و يتمثل دورها في تقسيم الأعباء بين البلديات و بالمقابل تحقيق التنمية و يتمثل الهدف منها في: [2]

- تطوير الاستثمار المحلي .
- إدماج الجماعات المحلية في نسق التنمية المحلية .
- تنسيق المجهودات بين البلديات لإنجاز عدد من التجهيزات و تحسين الخدمات .

5)- تجديد الإقتراض المصرفي :

إن إعادة النظر في شروط الاقتراض المصرفي تستدعي تحرير النظام القانوني في هذا المجال وللاعتراف للجماعات المحلية بحق المبادرة بطلب قروض بنكية حسب قدراتها المالية شريطة أن تكون القروض طويلة المدى وتتشكل ضماناتها من موارد دائمة وبذلك يصبح القرض المصرفي وسيلة فعالة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية بتجديد الادخار المحلي و تسهيل إدماج الجماعات المحلية في البرامج الوطنية للتنمية .[3]

---

[1] مسعود شيهوب : مرجع سابق , ص, 68 .
[2] نفس المرجع , ص , 69 .
[3] موسى رحماني : مرجع سابق , ص ,05 .

6)- الشركات المختلطة :

و هي شركات تساهم فيها الجماعات المحلية تفوق 50% أما الباقي فقد يكونوا متعاملين خواص أو عموميين كغرف التجارة و الصناعة , و تهتم هذه الشركات ب:

- ترقية نشاط البناء و التسيير العقاري .
- ترقية و استغلال المرافق العمومية .

إن من أهم مبررات اللجوء إلى مثل هذا النوع من الشركات هو التحول نحو اقتصاد السوق

و تلاشي التفرقة بين القطاعين العام و الخاص .

7)- إصلاح الصندوق المشترك للجماعات المحلية : [1]

نظرا للعجز الذي تعرفه الجماعات المحلية لجأت الدولة إلى إنشاء الصندوق المشترك للجماعات المحلية بهدف تكوين التضامن المالي مابين الجماعات المحلية .

و الصندوق المشترك للجماعات المحلية حسب المرسوم 86-266 هو مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية و الاستقلال المالي و يتكفل بالمساهمة في تمويل التنمية المحلية بتخصيص إعانات سنوية للبلديات و الولايات.

[1] مسعود شيهوب : مرجع سابق , ص , 71 .

الفصـــل الرابـــــــع

دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية

1. الاختصاصات (البلدية،الولاية).
2. أبرز مهام الجماعات المحلية.
3. أنواع النفقات العامة المحلية.
4. أهمية الجماعات المحلية في إشباع الحاجات العامة .
5. تخطيط التنمية المحلية و المساهمة في المخطط الوطني .
6. أفاق التنمية المحلية .

1)- الاختصاصات LES ATTRUBUTION :

يتأثر مدى اتساع الصلاحيات والاختصاصات الموكلة للهيئات المحلية ، وخاصة البلدية بالمعطيات السياسية و الاقتصادية والاجتماعية السائدة بالدولة.

1-1)- البلدية:

يحدد القانون البلدي صلاحيات البلدية ، وهي الصلاحيات التي يمارسها المجلس الشعبي البلدي من خلال مداولات، بالمجالات الرئيسية التالية [1]

1-1-1)- التهيئة والتنمية المحلية :

حيث تعد البلدية مخططها التنموي وتبادر وتشجع كل إجراء من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية . كما تعد المخططات القصيرة والمتوسطة والطويلة المدى وتصادق عليه وتسهر على تنفيذه في إطار الصلاحيات المسندة لها ، قانونا وبانسجام مع مخطط الولاية وأهداف مخططات التهيئة العمرانية.وتشارك كذلك في الإجراءات المتعلقة بالتهيئة العمرانية، وبهذه الصفة تعلن عن آرائها و قراراتها وفقا لأحكام التشريع والتنظيم المعمول بها ، وعلى البلدية أن تبادر بكل أو إجراء من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية التي تتماشى مع طاقاتها ومخططها التنموي كما تنفذ كل إجراء كفيل بتشجيع تدخل المتعاملين .

وتبادر البلدية بكل إجراء من شأنه التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة ومساعدتها لاسيما في مجالات الصحة والشغل والسكن [2]

---

[1] طبقا للمواد من 84 إلى 111 من قانون البلدية.

[2] طبقا للمواد 86 ، 87 ,88،85 من قانون البلدية .

1-1-2)- التعمير والهياكل الأساسية والتجهيز :

يتعين على البلدية أن تتزود بكل وسائل التعمير المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها . وعليها أن تتحقق من احترام تخصيصات الأراضي وقواعد استعمالها كما تسهر على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء للشروط المحددة في القوانين والتنظيمات المعمولة بها. وتشترط الموافقة القبلية للمجلس الشعبي البلدي على إنشاء أي مشروع على تراب البلدية يتضمن مخاطر من شأنها الإضرار بالبيئة.

وتتحمل البلدية في إطار حماية التراث العمراني مسؤولية ما يأتي :

- المحافظة على المواقع الطبيعية والآثار نظرا لقيمتها التاريخية والجمالية.
- حماية الطابع الجمالي والمعماري و انتهاج أنماط سكنية متجانسة في التوجهات السكنية [1]

وعلى المجلس الشعبي البلدي أثناء إقامة المشاريع المختلفة عبر تراب البلدية مراعاة حماية الأراضي الزراعية والمساحات الخضراء .

وتقوم البلدية بإعداد الأعمال المتعلقة بأشغال تهيئة الهياكل القاعدية والأجهزة الخاصة بالشبكات التابعة لممتلكاتها وبكل العمليات الخاصة وبتسييرها وصيانتها.

كما يمكنها القيام أو المشاركة في إنشاء مساحات مخصصة لاحتضان النشاطات الإنتاجية أو المستودعات, والبلدية مسؤولة على إقامة الاشارت التي لا تعود صراحة إلى المؤسسات والأجهزة الأخرى .[2]

[1] انظر القانون رقم 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير .
[2] المواد من 94-96 من قانون البلدية

1-1-3)- التعليم الأساسي وما قبل المدرسي :

تختص البلدية بإنجاز مؤسسات التعليم الأساسي طبقا للمقاييس الوطنية والخريطة المدرسية وتقوم علاوة على ذلك بصيانة هذه المؤسسات مع مراعاة أحكام المادتين 148 و184 من هذا القانون.

وتتخذ البلدية كل إجراء من شأنه تشجيع النقل المدرسي وتبادر باتخاذ كل إجراء من شأنه أن يشجع التعليم ما قبل المدرسي ويعمل على ترقيته [1]

1-1-4)- الأجهزة الاجتماعية و الجماعية :

تتكفل البلدية بإنجاز مراكز صحية و قاعات للعلاج و صيانتها طبقا للمقاييس الوطنية .

و تقدم البلدية في حدود إمكانياتها مساعدة و صيانة كل الأجهزة المكلفة بالشبيبة و الثقافة و الرياضة و الترفيه ، كما تشارك في شراء الحقن و النشاطات المكافحة للأمراض المعدية

و تعمل على المشاركة في نقل الفرق الطبية التي تنشط في إطار مكافحة الأوبئة [2]

و تتخذ البلدية في ميدان السياحة كل إجراء من شأنه أن يشجع توسيع قدرتها السياحية و تشجيع

المتعاملين المعنيين على استغلالها.

وتشجع البلدية حركة الجمعيات في ميادين الشبيبة و الرياضة و الثقافة و الترفيه و تقدم لهم المساعدة في حدود إمكانياتها.

و تشارك في صيانة المساجد و المدارس القرآنية الموجودة في ترابها و تضمن المحافظة على الممتلكات الدينية [3]

---

[1] طبقا للمواد من 97إلى 99 من قانون البلدية

[2] LAHCENE SERIAK : décentralisation et animation des collectivités, enagledition . alger. 1998,P 157

[3] أنظر المواد 103 إلى 105 من قانون البلدية .

1-1-3)- السكن :

تختص البلدية في مجال السكن بتنظيم التشاور و خلق شروط الترقية العقارية العمومية و الخاصة و تنشيطها . و لهذا تقوم بما يأتي :

- المشاركة بأسهم لإنشاء المؤسسات و شركات البناء العقارية طبقا للقانون .
- تشجيع إنشاء التعاونيات العقارية في تراب البلدية .
- تشجيع كل جمعية للسكان و تنظيمها من أجل القيام بعمليات حماية العقارات أو الأحياء

و صيانتها و/ أو تجديدها.

- تسهيل ووضع تحت تصرف كل أصحاب المبادرة التعليمات و القواعد العمرانية و كل المعطيات الخاصة بالعملية المزمع القيام بها .
- تساعد على ترقية برامج السكن أو تشارك فيها [1] .

1-1-6)- حفظ الصحة و النظافة و المحيط :

تتكفل البلدية بحفظ الصحة و المحافظة على النظافة العمومية لاسيما في مجال ما يأتي :

توزيع المياه الصالحة للشرب .

صرف و معالجة المياه القذرة و النفايات الحضرية .

مكافحة ناقلات الأمراض المعدية .

نظافة الأغذية و الأماكن و المؤسسات التي تستقبل الجمهور .

مكافحة التلوث و حماية البيئة [2]

تتكفل البلدية بإنشاء و توسيع و صيانة المساحة الخضراء و كل أثاث حضري , يهدف إلى تحسين إطار الحياة .

تسهر على حماية التربة و الموارد المائية و تساهم في استعمالها الأمثل [3]

---

[1] أنظر المادة 106 من قانون البلدية

[2] LAHCENE SERIAT : OP.CIT, P 156

[3] أنظر المادة 108 من قانون البلدية .

1-1-7)- المصالح العمومية البلدية :

تحدث البلدية مصالح عمومية بلدية لتوفير الاحتياجات الجماعية لمواطنيها لا سيما في مجال ما يأتي:

المياه الصالحة للشرب و التنظيف و المياه القذرة .

القمامات المنزلية وغيرها من الفضلات .

الأسواق المغطاة و الأسواق و الأوزان و المكاييل العمومية .

التوقف مقابل دفع رسم .

النقل العمومي .

المقابر و المصالح الجنائزية .

حيث يتغير عدد هذه المصالح و حجمها حسب كل بلدية و وسائلها و قدرتها و يمكن تسيير هاته المصالح مباشرة أو في شكل استغلال مباشر أو بجعلها مؤسسات عمومية بلدية على شكل امتياز يعطى لغيرها [1] .

1-1-8)- النفقات :

يشمل قسم التسيير بالخصوص على مايلي :

نفقات أجور وتكاليف موظفي البلدية .

المساهمات المقررة في القوانين على أموال البلدية و إيراداتها .

نفقات صيانة الأموال المنقولة و العقارية .

نفقات صيانة طرق البلدية [2] .

---

[1] المادة 132 من قانون البلدية .

[2] أنظر المادة 160 من قانون البلدية

1-1-9)- التنسيق الحضري :

يتولى تسيير مجلس التنسيق الحضري مجلس البلديات الذي يتشكل من مجموع رؤساء المجالس الشعبية البلدية المكونة لهذا التجمع ينتخب المجلس رئيسا من بين أعضائه , ويصادق على نظامه [1] الداخلي .يختص مجلس التنسيق الحضري بالمسائل المشتركة بين بلديات .

التجمع في ميادين التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا سيما :

- الأملاك والتجهيز المشتركة .
- التهيئة والتعمير .
- الإنارة العمومية .
- نظافة المدينة .
- مياه الشرب .
- صرف المياه .
- شبكات صرف المياه.
- الطرق .
- النقل العمومي.

يتداول مجلس التنسيق الحضري في القضايا ذات المصلحة المشتركة ويتخذ كل إجراء يراه مفيدا للقيام بمهامه .

وتنظم البلديات التي تضم أكثر من 150.000 نسمة ماعدا الجزائر العاصمة إلى قطاعات حضرية [2] .

[1] أنظر المواد 178 إلى 180 من قانون البلدية .

[2] المادة 181 من قانون البلدية .

2-1)- مخطط الولاية :

يعكس مخطط الولاية في المدى المتوسط البرامج والوسائل والأهداف المحددة بصفة تعاقدية بين الدولة والجماعات المحلية قصد ضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للولاية .

ويصادق المجلس الشعبي الولائي على مخطط الولاية [1] .

يحدد المجلس الشعبي الولائي مخطط التهيئة العمرانية للولاية و يراقب تنفيذه و بهذه الصفة يشارك في إجراءات تنفيذ عملية التهيئة العمرانية ذات البعد الجهوي أو الوطني حسب الأحكام التشريعية

و التنظيمية المعمول بها , و لا سيما الأحكام التشريعية و التنظيمية المعمول بها,و لا سيما أحكام المادتين 42 و 43 من القانون رقم 87-03 المؤرخ في 27 يناير سنة 1987 المتعلق بالتهيئة العمرانية . و يتخذ المجلس الشعبي الولائي كل إجراء من شأنه ضمان تنمية الولاية حسب القدرات

و المميزات الخاصة بكل ولاية [2] .

كما يمكنه أن يشجع كل مبادرة من شأنها المساهمة في التنمية المنسجمة و المتوازنة للولاية ,

و هذا طبقا للتشريع المعمول به في مجال ترقية الاستثمارات على المستوى الوطني .

و يمكن المجلس الشعبي الوطني أن يبادر بكل العمليات الهادفة إلى إيجاد تجهيزات من حيث حجمها و أهميتها أو استعمالها قدرات البلدية [3] .

---

[1] محمد الصغير البعلي : مرجع سابق , ص 193

[2] أنظر المواد 62- 63 من قانون الولاية .

[3] أنظر المواد من 64- 65 من قانون الولاية.

1-2-1)- الهياكل الاقتصادية :

يبادر المجلس الشعبي الولائي بالأعمال المرتبطة بأشغال تهيئة طرق الولاية و صيانتها ,و يقوم المجلس الشعبي الولائي بتصنيفات طرق الولاية و إعادة تصنيفها حسب الشروط المحددة في التنظيم المعمول به , و يبادر المجلس الشعبي الولائي بكل عملية من شأنها تنمية الريف , و خاصة في مجالي الإنارة و فك العزلة [1].

2-2-1)- التجهيزات التربوية :

تتولى الولاية في إطار المعايير الوطنية تطبيقا للخريطة المدرسية و التكوين و إنجاز مؤسسات التعليم الثانوي و التقني و التكوين المهني .

و تتولى أيضا صيانة هذه المؤسسات و العناية بها [2] .

3-1 النشاط الاجتماعي :

يتولى المجلس الشعبي الولائي في مجال الصحة العمومية و في إطار المعايير الوطنية و تطبيقا للخريطة الصحية , إنجاز الهياكل الصحية التي تتجاوز قدرات البلدية . و يبادر المجلس الشعبي الولائي بالتنسيق مع المجالس الشعبية البلدية في كل أعمال الوقاية من الأوبئة .

و يسهر على تطبيق أعمال الوقاية الصحية , و يتخذ الإجراءات الموّجهة لتشجيع إنشاء هياكل مرتبطة بمراقبة و حفظ الصحة في المؤسسات التي تستقبل الجمهور و في مواد الاستهلاك [3] .

يسعى المجلس الشعبي الولائي إلى إنشاء منشآت ثقافية و رياضية و ترفيهية بالتشاور مع البلديات أو أي جهاز آخر أو جمعية مكلفة بترقية هذه النشاطات و يقدم المساعدة للمساهمة في برامج الأنشطة الرياضية و الثقافية للشباب .

---

[1] المواد من 70 إلى 72 من قانون الولاية .
[2] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق , ص 195
[3] المادة من 77 إلى 81 من قانون الولاية.

يطور كل عمل يخص مجال ترقية التراث الثقافي و يتخذ كل إجراء ضروري للمحافظة عليه .

1-2-4)- السكن :

يدعم المجلس الشعبي الولائي البلديات فيما يخص تطبيق برامجها الإسكانية و يقوم في هذا المضمار ما يأتي :

- يقدم خصوصا مساهمات لإنشاء المؤسسات و شركة البناء العقاري طبقا للتشريع المعمول به .
- يشجع تنمية الحركة التعاونية في ميدان السكن .
- يبادر أو يشارك في ترقية برامج السكن المخصص للإيجار .
- يشارك في عمليات الإصلاح و إعادة البناء بالتشاور مع البلديات [1] .

1-2-5)- المصالح العمومية التابعة للولاية :

يمكن للولاية قصد تلبية الاحتياجات الجماعية لمواطنيها إنشاء مصالح عمومية ولائية لا سيما في الميادين التالية :

الطرقات و الشبكات المختلفة .

مساعدة الأشخاص المسنين و المعوقين و رعايتهم .

النقل العمومي داخل الولاية .

حفظ الصحة و مراقبة النوعية .

تنشأ المصالح العمومية الولائية بمداولة من المجلس الشعبي الولائي .

تحدد شروط إنشاء المصالح العمومية الولائية,و تنظيمها و عملها عن طريق التنظيم [2].

يمكن للولاية أن تستغل مصالحها العمومية في شكل الاستغلال المباشر .

---

[1] المادة 82 من قانون الولاية .

[2] المواد من 119 إلى 121 من قانون الولاية .

1-2-6)- الأملاك و التجهيزات المشتركة :

تقوم ولاية أو عدة ولايات بإنشاء مؤسسات ولائية مشتركة لإدارة الممتلكات أو التجهيزات التي يكون تسييرها المشترك ضروريا على المستوى التقني و القانوني , تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم [1] .

2)- أبرز مهام الجماعات المحلية :

1-2)- المحافظة على الممتلكات :

و هذه المحافظة تتمثل في المنشآت الإدارية , التربوية , الثقافية و المنشآت القاعدية كالطرقات و السدود و الجسور و الشبكات المختلفة التي تتطلب جهدا و أموالا في الصيانة و التجديد

و التصليح و الحماية .

2-1-2)- التجهيز العام :

و نعني به كل المنشآت و المخططات المبرمجة التي تهدف إلى تنمية محلية في كل المجالات التي تمس حياة المواطن اليومية الفردية و الجماعية الاجتماعية و الاقتصادية .

3-1-2)- المحيط و العمران :

القيام بكل الأعمال التي تساهم في تقوية نظافة المحيط كجمع الأوساخ و تنظيف و تزيين الأحياء و محاربة الأمراض المتنقلة سواء عن طريق المياه أو الحيوان و محاربة التلوث و حماية البيئة

و فرض احترام قواعد البناء و تطوير الأشكال المعمارية الأصيلة و الاستفادة من المخططات في مجال التعمير و البناء , فإن المحيط و العمران هما من المهام التي تعبر عن سلطة الدولة و مصداقية الجماعات المحلية و صدق المسؤولين في تغير الأمور [2] .

2- 1-4 النشاط الاجتماعي :

---

[1] محمد الصغير بعلي : مرجع سابق ص 203.

[2] صحراوي بن شيحة : "تسويق الجماعات المحلية " مداخلة , الملتقى الدولي , "تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " جامعة أبوبكر بلقايد, تلمسان ,الجزائر 2005/2004 .

يتمثل النشاط الاجتماعي في :

طلب السكن .

مأوى في حالة أمر طارئ (حريق, فيضان, زلزال ....الخ).

مساعدة للبناء .

طلب معونة غذائية (مائدة رمضان).

التكلف بالمعوزين و المعوقين .

تشغيل الشباب .

مساعدة العائلات عديمة الدخل .

لذا فهي اختصاصات واسعة و هامة فعلا و تتعلق بمختلف مظاهر الحياة المحلية بحيث خّول للبلديات

و الولايات صلاحيات القيام بأي عمل يستهدف كل النشاطات و هذا ما أكدته بعض المواد من قانوني البلدية و الولاية .

وهذه الصلاحيات و المهام لا تتم إلاّ في إطار نظرة جديدة للتسيير بعيد كل البعد عن التسيير العشوائي للشؤون العامة و تستطيع تحقيق التنمية المحلية بمختلف أبعادها و تطوير المساهمة الديمقراطية المحلية و خلق جوّ من التضامن الوطني بين مختلف شرائحه و هذا لا يكون إلا بإدخال أسلوب التسويق في الجماعات المحلية كنظام جديد و نمط علمي مبني على حرية المواطن (المستهلك) [1] .

3) أنواع النفقات العامة المحلية :

[1] صحراوي بن شيخة : " تسويق الجماعات المحلية "مداخلة : مرجع سابق.

تتعدد أنواع النفقات العامة المحلية،وذلك من خلال الزاوية التي ينظر منها إلى هذا النفقات، فيمكن تقسيمها من حيث دوريتها إلى عادية وغير عادية ، ويمكن تقسيمها من حيث سلطة المجالس المحلية في تقديرهما إلى نفقات اختيارية واجابية .

1-3) النفقات العادية وغير العادية : يقصد بالنفقات العادية تلك المصروفات التي تتكرر بصفة دورية كل سنة، حيث تظهر في الميزانية المحلية، أما النفقات غير العازية فتتضمن المصروفات الاستثنائية التي لا تتكرر سنويا، وهذه التمييز للنفقات العادية وغير العادية وفقا لمبدأ سنوية الميزانية المحلية هو المأخوذ به في الجزائر.

ويمكن من الجهة أخرى تبيان معنى النفقات العادية وغير العادية من خلال أن النفقات العادية تشمل نفقات التسيير الأدوات واللوازم التي تتطلبها الجماعات المحلية،بينما تشمل النفقات غير العادية أشغال التشييد الجديد للبنايات ، الطرق،قنوات الصرف الصحي ، والمياه الصالحة للشرب وأعمال التهيئة العمرانية [1] .

ولا يقصد بالتكرار في النفقات العادية ثبات مقدار النفقة كل سنة،فقد تتغير قيمتها بالزيادة أو النقصان ، فمرتبات الموظفين تعتبر من النفقات العادية يتم تكرار ورودها في الميزانية كل سنة، ولكن ذلك لا يعني ثبات المقدار الذي قد يتغير زيادة أو نقصانا من سنة إلى أخرى [2] .

2-3 النفقات الإجبارية و الاختيارية :

[1] يونس منصور ميلاد :مبادئ المالية العامة ,الشركة العامة للورق والطباعة , طرابلس , 1981 , ص31

[2] صحراوي بن شيخة : مداخلة , مرجع سابق.

تنقسم النفقات المحلية من حيث سلطة المجالس المحلية إلى نفقات اختيارية ونفقات إجبارية فالنفقات الإجبارية تتكون من كافة النفقات الإجبارية التي نص عليها المشروع كنفقات قسم التسيير التي تشمل:

نفقات أجور الموظفين .

نفقات صيانة الأموال المنقولة والعقارية للجماعات المحلية .

نفقات صيانة الطرق الولائية والبلدية .

نفقات المشاركة في صندوق الضمان .

نفقات تسيير المصالح الجماعات المحلية .

وهي النفقات التي لايمكن الاستغناء عنها حتى في حالة الأزمات لكونها ضرورية ولابد منها في تسيير شؤون الجماعات المحلية ، فالأولوية لها دائما في ضمان سير هياكل الدولة .

أما النفقات الاختيارية فهي النفقات التي للمجالس السلطة في إدراجها أو عدم إدراجها فالميزانية المحلية [1] .

[1] نفس المرجع السابق : ص7.

3-3) أسباب زيادة نفقات الجماعات المحلية:

3-3-1) أسباب اقتصادية :

3-3-1-1) تطور مهام الجماعات المحلية :

إذ أصبحت تلعب دورا هاما في استقطاب الاقتصاديين والاجتماعيين والمهتمين بالتنمية المحلية من خلاها توفره من فرص استثمار محلية تنموية [1] .

غير أن ما تشهده الجزائر اليوم هو أن جل الجماعات المحلية ونتيجة مواردها المالية بالنظر إلى مستويات التشغيل والتجهيز المنخفضين ليس لها الإمكانات الكافية لإنجاز وتسيير المشاريع .

وهذا ما يمكن ملاحظته ميدانيا من خلال تباين معدلات إنجاز المشاريع البلدية للنهضة من بلدية لأخرى مما يستوجب على الجماعات المحلية زيادة النفقات العامة لتغطية عمليات التأخير في الإنجاز مما يشكل عبئا على الدولة [2] .

3-3-1-2) التطور التقني المذهل :

إن إدخال الوسائل الحديثة المتطورة للجماعات المحلية لجعلها مواكبة للتحولات الكبرى للاقتصاد الوطني يستدعي زيادة النفقات العامة على جملة هذه الوسائل والالآت.

3-3-1-3) تطور مفهوم المالية المحلية:

إذ أصبحت في كثير من البلدان المتطورة تتمتع باستقلالية سواء من حيث الإيرادات أو النفقات.أضف إلى ذلك انخفاض قيمة النقد واختلال طرق المحاسبة إذ الأولى تؤدي إلى ارتفاع الأسعار مما يؤدي إلى الزيادة في النفقات العامة أما الثانية فتكمن في اختلاف طرق التنفيذ المحاسبي [3] .

---

[1] عواضة حسن: المالية العامة, دراسة مقارنة , دار النهضة العربية الطبعة السادسة بيروت , 1983 ص344 .
[2] طاهر حسين : التصنيف النموذجي للبلديات في الجزائر : التحولات المحلية , المركز الوطني للدراسات
[3] المحجوب رفعت : المالية العامة , مكتبة النهضة العربية , القاهرة , 1990 , ص 69.

2-3-3) الأسباب غير الاقتصادية:

يمكن أن نوجز الأسباب غير الاقتصادية التي تؤدي إلى زيادة النفقات العامة للسكان في الجماعات المحلية للدول النامية في ما يلي :

3-3-2- 1) قدم المرافق الأساسية وعدم كفاءتها:

وذلك كون أغلبية الدول النامية محملة بأعباء كثيرة نتيجة قدم وجودها، والتي تحتاج إلى أموال طائلة ودقة في التنفيذ، وهذه المرافق الأساسية هي المهام الأولى للجماعات المحلية،ولذلك فهي تحتاج إلى زيادة نفقات الإنفاق العام لاقامتها أو التوسع فيها أو تجديدها بما يتلاءم وظروف كل مجتمع،فلا تزال مثلا العديد من المدن الجزائرية تعاني من النقص في المجاري الصحية ,ومجاري المياه , وكذلك ضعف المرافق الأساسية أو انعدامها في بعض المناطق خاصة الصحراوية منها مما يتطلب من البلديات أو الولايات زيادة الإنفاق العام لتغطية هذا العجز [1] .

3-3-2)- الزيادة السكانية :

نظرا للزيادة المرتفعة في أغلب الدول النامية , والتي تتراوح نسبتها بين 2.5 إلى 9% مما يؤثر على برامج التنمية الاقتصادية المحلية وعلى قدرة الجماعات المحلية في استيعاب الحاجات المتزايدة للسكان .

3-3-3)- التوسع العمراني للسكان :

مما يؤدي بالجماعات المحلية إلى زيادة نفقاتها لتغطية المتطلبات الضرورية لهؤلاء السكنات كتوسع شبكات المياه وقنوات الصرف الصحي مما يزيد في نفقات قسم التجهيز والاستثمار [2] .

---

[1] صحراوي بن شيخة : مرجع سابق . ص 11.
[2] المرجع نفسه : ص 13

4)- أهمية الجماعات المحلية في إشباع الحاجات العامة:

تختص الحكومة المركزية بإشباع الحاجات العامة الأساسية للمجتمع كإقامة المشاريع الكبرى للتنمية الشاملة في جميع أرجاء الدولة ، بينما تقوم الجماعات المحلية بمشاريع تراها ضرورية وذات أهمية للمجتمع على المستوى المحلي على أن يتم تمويلها ذاتيا سواء عن طريق التبرعات أو الهبات أو القروض.

وتعد المشاركة بين السلطة المركزية والجماعات المحلية الوسيلة المعمولة بها في تلبية وإشباع الحاجات العامة للسكان، على أن تتحمل السلطة المركزية القسط الأكبر من التمويل وتتولى السلطة المحلية التنفيذ تحت رقابة السلطة المركزية.

وعلى الرغم من ذلك فان الجماعات المحلية في الدول النامية يمكن لها أن تطور إيراداتها بحيث تكون كافية للقيام بأعباء إشباع حاجات السكان أكثر فأكثر دون رقابة أو إشراف من الحكومة المركزية [1] .

كما أنه في الجزائر وفي سنة 1996 قللت من الاستفادة من عوائد القيمة المضافة من17%إلى 15% أدى إلى رفع حالة العجز المالي للبلديات والولايات، إذ انتقل عدد البلديات العاجزة ماليا من 775 سنة 1991 الى1249 في إحصاء 1998 فيما قدر عدد الولايات العاجزة في السنة نفسها

(7 ولايات) [2] .

5)- تخطيط التنمية المحلية والمساهمة في المخطط الوطني:

[1] هو يدي عبد الجليل: المالية العامة للحكم المحلي دراسة مقارنة, دار الفكر العربي، القاهرة 1990 ص 122

[2] مر غاد لخضر: مداخلة بعنوان " النفقات العامة المحلية وقواعد ترشيدها " الملتقى الدولي " تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " , جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر،

ترتكز الاختصاصات الاقتصادية للبلديات والولايات في ميدان التنمية المحلية على قاعدة التخطيط كأسلوب إلزامي في الدولة وليس مجرد برمجة، أن الأمر يتعلق بمدى مساهمة البلديات والولايات في التنمية المحلية من خلال المخطط المحلي والوطني.

أن الصيغ العامة الواردة في قانون الولاية وقانون البلدية حول مشاركة وأخذ رأي المجلس الشعبي البلدي في اعداد المخطط الوطني للتنمية وتنفيذه ، وكذلك أخذ موافقته المسبقة حول أي مشروع يقع إنجازه على عاتق الدولة عبر تراب البلدية وحول تعبير المجلس الشعبي الولائي عن رأيه المعلّل ...وتقديم الاقتراحات ... واستشارته في عماليات المخطط الوطني [1] .

إن هذه الصيغ العامة للمساهمة المحلية في المخطط الوطني بقيت غامضة ومبهمة. لأنها جاءت بدون تحديد لكيفيات تدخل المجموعات المحلية في عملية التخطيط. إلا أن صدر المرسوم رقم 81 – 380 بتاريخ 26 ديسمبر 1981 المتضمن صلاحيات البلديات والولايات في التخطيط والتهيئة العمرانية، فقدم أمثلة عن كيفيات هذا التدخل وهي الآتية:

- بالنسبة للبلدية :

- تحديد احتياجات السكان الرئيسية.

- إحصاء الطاقات البشرية والمادية التي يمكن توافرها في المستوى المحلي.

- فرز المشاريع الواجب إنجازها ، والأعمال الواجب القيام بها في أي قطاع [2] .

تقيم المشاريع وتقديم الاقتراحات الخاصة بمواردها وتمويلها.

- وبالنسبة للولاية :

[1] مسعود شيهوب: مرجع سابق ،ص141.

[2] أنظر قانون البلدية.

استعاد المرسوم نفس الأفكار الواردة في القانون مع شيء من الوضوح فنص على إبداء المجلس الشعبي للرأي المسبب- أثناء اعداد المخطط- في العمليات ذات الطابع الوطني التي يمكن الشروع فيها عبر تراب الولاية، وعلى إبداء الاقتراحات التي يراها كفيلة بخدمة أهداف المخطط الوطني للتنمية في الولاية ، وعلى موافقته المسبقة على كل مشروع تعتزم الدولة إنجازه على تراب الولاية .

وعلى اقتراح تسجيل أي عملية في المخطط الوطني على أن تسبق الاقتراح دراسة الشروط

الآتية :

-إمكانية إنجاز المشروع وصلاحيته .

- تقدير الكلفة تقديرا دقيقا .

- إمكانية التمويل،وإجراءاته وكيفيا ته .

- المرد ودية الاقتصادية للمشاريع ذات الطابع غير الإنتاجي.

- المصلحة الاجتماعية للمشاريع ذات الطابع غير الإنتاجي .

- طبيعة البرامج المرافقة التي تترتب عن الاستثمار ومحتواها ، وكذلك انعكاساتها على البيئة .

آجال الإنجاز والنتائج المرجوة [1] .

6- آفاق التنمية المحلية :

[1] انظر قانون الولاية .

بالرغم من العوائق التي تحول دون تحقيق التنمية المحلية و الناتجة أساسا عن طبيعة العلاقة التي تربط الجماعات المحلية - البلدية خاصة - والدولة إلا أن كل ذلك يمكن إصلاحه في ظل إستراتيجية الإصلاحات الجذرية التي تتدخل فيها البلدية كقطب قاعدي للتنمية المحلية بشكل يفتح أفاقا وتطلعات جديدة لا نعاش التنمية المحلية ، و التي تساهم بدورها في تعزيز التنمية الوطنية وذلك بتدعيم الاستثمار المحلي ، و تشجيع القطاع الخاص في انحاز مشاريع التنمية المحلية، و بعث هذه الأخيرة من القاعدة نحو مركز،و ذلك بالاشتراك الفعلي للجماعات المحلية ،وبالتالي المواطن في تحقيق أهدافها المرتبطة بمشاريع التنمية المحلية .

1-6) تعريف التنمية المحلية :

هناك عدة تعريفات للتنمية المحلية تذكر منها تعريف محي الدين صابر الذي يعتبرها: مفهوم حديث لأسلوب العمل الاجتماعي ، و الاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس، وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعي و الاقتصادية، وهذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة تفكير والعمل، والحياة عن طريق إثارة ،وعي البيئة المحلية ،وأن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا وإداريا [1] .

وهناك من يعرفها : بأنها حركة تهدف إلى تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع في مجمله أساس المشاركة الإيجابية .

لهذا المجتمع وبناءا على مبادرة المجتمع إن أمكن ذلك ، فإذا لم تظهر المبادرة تلقائيا تكون الاستعانة بالوسائل المنهجية لبعثها واستشاراتها بطريقة تضمن لنا استجابة حماسية فعالة لهـــذا الحركة .

[1] كمال التابعي : تغريب العالم الثالث ، دراسة نقدية في علم اجتماع التنمية , دار المعارف القاهرة 1993 ص 23 .

ويتم تجسيد التنمية المحلية من خلال نوعين من برامج التجهيز والبرامج المرافقة والمدعمة للإصلاح الاقتصادية .

2-6) برامج التجهيز:

حسب ما قضت به المادة 05 من المرسوم 380/81 هناك نوعين من المخططات تقوم به المجمعات المحلية في مجال التنمية أحدها بلدي يتم على مستوى البلدية PCD الأخر قطاعي يتم على مستوى الولاية PSD وسنوضح كلا المخططين .

1-2-6) المخطط البلدي للتنمية:

هو عبارة عن مخطط شامل للتنمية في البلدية وهو أكثر تجسيدا للامركزية على مستوى الجماعات المحلية ومهمته توفير الحاجات الضرورية للمواطنين ،ودعما للقاعدة الاقتصادية ومحتوى المخطط عادة يشمل التجهيزات الفلاحية ،والقاعدية ، و تجهيزات الإنجاز ،و التجهيزات التجارية وتنص المادة 86من القانون08/90 على أنه على بلدية اعداد مخططاتها، والسهر على تنفيذها، وتسجيل المخطط البلدي للتنمية يكون باسم الوالي بينما يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي السهر على تنفيذه و يشترط في هذا المخطط أن يكون متماشيا مع المخطط القطاعي للتنمية وكذا المخطط الوطني للتنمية [1].

[1] رشيد أحمد عبد اللطيف : أساليب التخطيط للتنمية , المكتبة الجامعية , القاهرة، 2002 , ص19.

6-2-2) المخطط القطاعي للتنمية :

هو مخطط ذو طابع وطني حيث تدخل ضمنه كل استثمارات الولاية و المؤسسات العمومية التي تكون وصية عليها ويتم تسجيل هذا المخطط باسم الوالي والذي يسهر على تنفيذه كذلك.

ويكون تحضير المخطط القطاعي للتنمية بدراسة اقتراحات مشا رعية في المجلس الشعبي الولائي والذي يصادق عليه بعد ذلك، ثم تكون الجوانب التقنية من طرف الهيئة التقنية بعد إرسال المخططات لها.

6-3) البرامج المرافقة والمدعمة للإصلاحات الاقتصادية :

وهي برامج تستجيب لوضعيات معينة،فهي بذلك ترمي إلى التكفل بتلك الوضعيان لتجاوزها من أهم هذه البرامج.

6-3-1) برامج دعم الإنعاش الاقتصادي :

هو برنامج بادر به رئيس الجمهورية يمتد أربع سنوات (2001-2004) ،وتمحور حول الأنشطة المخصصة لدعم المؤسسات والأنشطة الزراعية المنتجة وغيرها والى تعزيز المرافق العمومية في ميدان الري والنقل والمنشآت القاعدية وتسحين ظروف المعيشية والتنمية المحلية وتنمية الموارد البشرية [1] .

6-3-2) برنامج صندوق الجنوب :

هو برامج يهدف إلى التكفل بالعجز في ميدان التجهيزات الأساسية بالمناطق الجنوبية بالوطن تجاوز التخلف الذي تعانه في هذا المجال مقارنة بالمناطق الشمالية من الوطن .

[1] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي , الظرف الاقتصادي للسداسي الثاني، سنة 2001 ،جوان 2002.

3-3-6) الصناديق الخاصة :

تهدف هذه الصناديق إلى التكفل بالعجز في ميدان التجهيزات عبر ولايات الوطن المتخلفة بالمقارنة مع ولايات أخرى ولايات أخرى في إطار محاربة الفوارق الجهوية . بالإضافة إلى صناديق أخرى نذكر منها : الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية وصندوق الكوارث الطبيعية .....الخ [1] .

[1] نفس المرجع السابق.

الفصـل الخـامس

الإطار المنهجي للدراسة

1-المنهج المستخدم

2- مصادر وأدوات جمع البيانات

2-1- الملاحظة

2-2- المقابلة

2-3- الوثائق والسجلات

2-4- التقارير والإحصائيات

3- أساليب التحليل

4- مجال الدراسة

4-1- المجال العام للدراسة

4-2- المجال الخاص للدراسة

4-2-1- الموقع الجغرافي

4-2-2- الموقع الإداري

5- المجال الزمني للدراسة

6- عينة الدراسة وكيفية اختيارها

01- المنهج المستخدم :

إن مجموع المساعي التي يعتمدها الباحث أو الباحثة تكشف وبمعنى واسع عن تصوره للبحث أو لمنهجه ، إن هذا المنهج لا يتحدد بكيفية غامضة ، ولكنه يكون قائما على اقتراحات تم التفكير فيها ومراجعتها جيدا واليت تسمح له بتنفيذ خطوات عمله بصفة صارمة بمساعدة الأدوات والوسائل التي تضمن له النجاح ، وفي نفس الوقت مدى صحة المسعى أي الطريقة ، إن هذين الجانبين أي المنهج والصحة مترابطان فإذا لم يكن المسعى منهجيا فإن النجاح سيكون سطحيا أو ظاهريا فقط [1]

لهذا ينبغي أن يتضمن تقرير البحث بالضرورة قسما حول المنهجية يتم فيه توضيح الطريقة المعتمدة ، ذلك أن النتائج في حد ذاتها لا تعني شيئا بل أن الأساس المتين بحث ما وصحته هما اللذان سيتم الحكم عليهما أساسا ، انطلاقـــا من مدى ملائمـــة المنهج ووسائل تطبيقه .

لذا فإن المنهج يعتبر وسيلة أساسية لقيام أي بحث هادف حيث إن إتباع الخطوات المتعاقبة له تمكن الباحث من الوصول إلى نتائج متصلة ببعضها البعض ومنطقية أكثر من التعامل مع البحث بصفة نظرية بحتة التي تنقص من مصداقية نتائجه وتبتعد عنها [2] ونظرا لأن المنهج مرتبط أساسا بطبيعة الموضوع فإن الدراسة الحالية اعتمدت على المنهج التالي :

المنهج الوصفي التحليلي :هدفه وصف الظاهرة المدروسة من حيث تركيبها والوظيفة ، وذلك من خلال استعراض صورة مدققة لملامح التنمية الحضرية حتى يسهل إدراكها وفهمها ، إلى جانب تحليل المعطيات الميدانية التي تم التحصل عليها من خلال المقابلة والملاحظة والوثائق والسجلات والتقارير والإحصائيات .

---

[1] موريس أنجرس ، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية ، تدريبات عملية ، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون ، دار القصبة للنشر ، الجزائر ، 2004 ، ص ، 37

[2] عمار بوحوش ، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الوسائل الجامعية ، طبعة 2 ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1990 ، ص 28

فالمنهج الوصفي يهدف أيضا إلى وصف موقف أو مجال اهتمام معين بصدق ودقة [1] ويعرف كذلك " بأنه طريقة من طرق التحليل و التفسير بشكل علمي منظم ، من أجل الوصول إلى أغراض محددة لوضعية اجتماعية أو مشكلة اجتماعية [2]

وطبيعة الموضوع كذلك فرضت الاستعانة بالمنهج التاريخي من خلال وصف تطور نظام الجماعات المحلية في الجزائر ، كذلك عمليات التنمية التي ليست هي نتيجة للوقت الراهن فقط .

حيث يذهب الباحث الذي يستخدم المنهج التاريخي إلى الآليات التاريخية : كالوثائق والمصادر المتعلقة بالحدث ،أو الظاهرة الاجتماعية ، ويدرسها بشكل استفزازي يغلب عليه طابع التحليل والنقد ، لا يكتفي التحليل بمعرفة أسباب الظاهرة بل يهتم بالظواهر المحيطة والنتائج المتفاعلة ، وهذا يستدعي معرفة الشروط التي ساعدت على ولادة نتائج قد تعمل بعضها على تعطيل عمل الأسباب ، ومعرفة الأسباب وشروط عملها التي تمكن الباحث من التنبؤ بالظواهر الاجتماعية واتجاهاتها [3]

2- أدوات جمع البيانات :

لقد وضعت العلوم الإنسانية ، على غرار علوم الطبيعة ، وسائل من أجل تفحص الواقع فعلا ، بمجرد تحديد مشكلة البحث بصفة نهائية يجب الانتقال إلى تنظيم عملية جمع المعطيات الضرورية للتحقق فنشبه هذه العملية الفرق الموجود بين مشروع السفر - من جهة – والذهاب الفعلي - من جهة أخرى- والذي يتطلب القيام ببعض الإجراءات ومنها على سبيل المثال تلك المتعلقة باختيار وسيلة النقل أو الحجز لدى وكالة نقل معينة

يتوقف قرار تبني هذه التقنية دون الأخرى على التقييم الموضوعي لإمكانية

---

[1] محمد طلعت عيسى : تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط 5 ، 1976 ، ص 278
[2] لويزة مصيبح : الإدارة المحلية والتنمية ، رسالة ماجستير ، جامعة منتوري ، قسنطينة ، الجزائر ، 1998 ، ص ، 86
[3] معن خليل عمر : مناهج البحث في علم الاجتماع ، دار الشروق للنشر ، ط1 ، الأردن ، 2004 ، ص 159

التقنية نفسها وحدودها وذلك انطلاقا من تحديدنا لمشكلة البحث ، أما في هذه الدراسة فقد كانت الاستعانة بالأدوات التالية :

2-1- الملاحظة :

عند ابن خلدون فقد كان يرى أن الأقيسة المنطقية لا تتفق مع طبيعة الأشياء المحسوسة ذلك لأن معرفة هذا لا تتسنى إلا بالمشاهدة ويدعو العالم أن يفكر فيما تؤدي إليه التجربة الحسية وأن لا يكتفي بتجاربه الفردية بل عليه أن يأخذ مجموع التجارب التي انتهت إليها الإنسانية [1]

فهذا النص في الواقع يعرض مفهوم وأهمية طريقة الملاحظة عند ابن خلدون كأحد المفكرين العرب القدامى .

وقد تم الاستعانة بها (الملاحظة) باعتبارها أداة تقدم صورة واضحة وواقعية عن الظاهرة موضوع الدراسة ، فباعتبار طبيعة الموضوع تتطلب ملاحظة كل ما يجري بمجتمع البحث بغرض كشف عن حقيقة الدور الذي تؤديه بلدية المسيلة في التنمية الحضرية من خلال ملاحظة المشاريع التنموية التي تم تحقيقها و التي هي في طور الإنجاز.

وقد اعتمدنا في دراستنا على نوعين من الملاحظة :

أ- ملاحظة أولية لمجتمع البحث :

حيث قمنا بزيارة ميدانية لمجال الدراسة قصد معرفة وتحديد جوانبه العامة كالموقع ، الحدود ، المرافق الموجودة والمديريات ، وكل ما هو مرتبط بعملية التنمية على مستوى البلدية .

ب – ملاحظة موجهة :

ركزنا فيها على ملاحظة المشاريع التنموية الموجودة فعلا في مجال الدراسة والمنجزة منها والتي هي في طور الإنجاز وحقيقة وجود مظاهر التنمية الحضرية في

[1] معن خليل عمر : مناهج البحث في علم الاجتماع ، مرجع سابق ، ص 218

مختلف أنحاء المدينة (البلدية)

2-2- المقابلة :

كأداة أساسية للبحث هي " حوار لفظي وجها لوجه بين الباحث القائم بالمقابلة وبين الشخص أو مجموعة أشخاص آخرين " [1]

واستخدمنها كأداة للتزويد بالمعطيات عن الموضوع البحث وكذا مجاله المكاني للاستعانة بها في التشخيص ولتحديد أساليب التوجيه [2]

ولقد تم الاستعانة به التقنية عند القيام بمقابلة فردية منتظمة مع أفراد العينة (المسؤولين) بصفتهم القائمين على تنفيذ برامج التنمية الحضرية.

ذلك أن المقابلة الشخصية تسمح بأجراء مزيد من التعمق في البحث والاستفسار عن المقصود من الأسئلة وتنميط وتوحيد المعنى العام من السؤال وإزالة أي لبس أو سوء فهم للسؤال وإحداث أي شكل من أشكال التفاعل والألفة بين الباحث وبين المفردة التي يستقى منها البيانات والمعلومات،كذلك تعتبر الصلة الفعلية بين العناصر النظرية للدراسة و التطبيقات الميدانية الأخرى[3]

وقد تمت صباغة أسئلة المقابلة وتصنيفها ،انطلاقا من مشكلة الدراسة ،والأسئلة التي أثارتها ،والأهداف التي يرمي إلى تحقيقها ، بالإضافة إلى فرضيات.

وعموما فقد شملت المقابلة مجموعة من الأسئلة وقد قسمت إلى محاور أساسية:

- البلدية والتنمية الحضرية (العلاقة)
- التنمية الحضرية بالبلدية(وضعيتها)
- أسباب مشاكل التخطيط وعوامل الإنتاج السكانية (تسيير المدينة)
- المشاكل التي تواجه التنمية الحضرية بالبلدية.

[1] محمد علي محمد : مقدمة في البحث الاجتماعي ، دار النهضة العربية للصناعة ، بيروت ، لبنان ، 1983 ، ص 336
[2] خير الدين على عويسي:دليل البحث العلمي،دار البحث الفكري ،القاهرة ، ط1 1997 :ص63
[3] عبد القادر محمود رضوان :سبع محاضرات حول الأسس العلمية لكتابة البحث العلمي ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1990 ،ص 84

وقد راعى الباحث في تقسيمه للمحاور السابقة طبقا لمحاور موضوع الدراسة ،كذلك فرضيات الدراسة قصد التحقق من صحتها أو عدم صحتها .

2- 3 – الوثائق والسجلات :

إلى جانب الملاحظة والمقابلة ، تم الاستعانة ببعض الوثائق والسجلات الموجودة بمصالح البلدية ، التي تحتوي على بعض البيانات التي تخص البلدية (المسيلة) كما أن للباحث استعانة بالوثائق المتواجدة بمديريات السكان والتجهيزات العمومية ، البناء والتعمير ، مديرية التخطيط ، ومديرية الإدارة المحلية بالولاية حيث اطلع على طبيعة المشاريع المتعلقة ضمن التنمية الحضرية وواقع هذه المشاريع فيما يخص الإنجاز أو طور الإنجاز

2- 4 – التقارير والإحصائيات الرسمية :

ساعدت هذه الأداة بإثراء البحث بمعلومات ومعطيات عن طريق التقارير والإحصاءات الرسمية التي قامت بها البلدية في جوانب التنمية الحضرية خاصة والتنمية المحلية عامة ، كما حددت لنا مختلف الإحصاءات للمشاريع التنموية حسب المخططات التنموية التي تعتمدها البلدية ومختلف المديريات الموجودة بها .

3- أساليب التحليل :

بالنسبة للمقابلة فالتحكم في مخطط أو دليل المقابلة ضروري لأنه سمح لنا أن نكون أكثر انتباها للأقوال التي يصرح بها المستجوب وكذلك لما لم يتم التلفظ به .

حيث تم تحليل أقوال الشخص المستجوب أولا بكتابة هذه الأقوال ، لان ذلك يسمح بالذهاب والإياب بكل سهولة والتفكير حول هذه الأقوال والمقارنة بين المقاطع وقمنا أثناء التحليل بتنظيم المعطيات في شكل جداول إحصائية وأشكال ، تضمنت خانات الجداول نصوصا قصيرة واقتباسات مختصرة .

أما الشكل من جهته فيمكن أن يقدم مثلا : تصنيف أو ترتيبا وإقامة علاقات بين العناصر المراد دراستها ويكون في هيئة مستطيلات ، خطوط أو حتى رسوم .

4- مجـــال الدراســـة

4-1- المجال العام للدراسة " ولاية المسيلة "

ولاية المسيلة انبثقت عن التقسيم الإداري لعام 1974 والذي أصبح في الجزائر 31 ولاية بعد أن كانت هناك 15 ولاية ، وولاية المسيلة كانت قبل هذا التاريخ تابعة لولاية سطيف .

ويعتبر السيد رشيد أكتوف أول والي لها والذي رسم لها معالم التطور في المجال الصناعي والخدمي والتجاري وأقام المنطقة الصناعية التي تقارب مساحتها مساحة بعض المدن ولكن هل يمكن القول أن المسيلة هي الحضنة ؟ مما لاشك فيه أو وصف الحضنة أشمل من مدينة ، فالحضنة جغرافيا تمتد من سد القصب شمالا لغاية بلدة أمد وكال بولاية باتنة جنوبا ومن بلدة نقاوس شرقا إلى غاية بوغزول غربا ومنه فإنه يمكن ان نطلق على المسيلة عاصمة للحضنة ولكن ليست هي الحضنة [1]

أما من حيث الموقع تقع ولاية المسيلة بين الأطلس التلي والأطلس الصحراوي أي في الوسط ، فهي تجمع بين التل والصحراء فهي ولاية فلاحية رعوية بالدرجة الأولى وتتكون من 15 دائرة و47 بلدية (سنة 2004) وتبلغ مساحتها 18646كلم^2 أي أنها ضعف مساحة الجمهورية اللبنانية مع الاختلاف البيئي والاقتصادي .

4-2- المجال الخاص للدراسة :

[1] لخضر عزي وآخرون : تحليل آثار برنامج التعديل الهيكلي على النشاط الاقتصادي لمدينة المسيلة ، مقال في مجلة الجندول ، السنة الثالثة ، العدد24 سبتمبر 2005 ، ص ، ص ، 15 ، 22

- تعريف مبارك الميلي : يعرف هذا المؤرخ ونقلا عن عبد الله الكري المسيلة بأنها مدينة جليلة في بساط من الأرض عليها سوران ...ولها أسواق وحمامات وحولها بساتين كثيرة

ويوجد عندهم القطن ، وبقبليها موضع يعرف بالقباب فيه قباب من بنيان الأول وعلى مقربة منها مدينة للأول خربة يقال لها بشليقة [1]

- تعريف ابن حوقل : يعرف المؤرخ ومن خلال كتاب صورة الأرض الصادر في بيروت وفي الصفحة 85 مدينة المسيلة بأنها " مدينة محدثة استحدثها علي بن الأندلسي أحد خدم آل عبيد الله وعبيدهم فعليها صور حصين من طوب ولها واد يقال له وادي السهر ، فيه ماء عظيم منبسط على وجه الأرض وليست بالعميق ولهم كروم وأجنة كثيرة تزيد على كفايتهم وحاجاتهم ومن غلاتهم القطن والشعير " [2]

- تعريف الإدريسي : يعرفها بأنها مدينة عامرة في بسيط من الأرض ولها مزارع ممتدة أكثر مما يحتاج إليها أهلها ، وهي على نهر فيه ماء كثير منبسط على وجه الأرض وليس بالعميق وهو عذب وفيه سمك صغير فيه طرق حمر حسنة لم يريدونها في بلاد الأرض المعمورة سمك على صنفه وأهل المسيلة يفتخرون به [3]

أما من حيث الموقع فهي تقع في أقصى الحدود الشمالية للولاية تتربع على مساحة قدرها 552 كلم^2 يسكنها حوالي 121683 نسمة منها 100745 نسمة من سكان الحضر و 7288 من سكان الريف حسب إحصاء سنة 1998 ، كما تشمل الحضيرة السكنية للبلدية على 19733 مسكن ،تعداد 1998 منها 15969 مشغولة و 3764 غير مشغولة ، كما تشمل على 385 بناية ذات استعمال مهني بحيث يبلغ معدل شغل المسكن الواحد بـ 6,17 ف/م ، علما أن مفرد الأسرة الواحدة يصل 6,92 ف/م ، يبلغ عدد السكان في سن العمل 41829 نسمة منها 17861 عاملين فعلا و 23968 بطالا

[1] لخضر عزي وآخرون : مرجع سابق ، ص 17
[2] نفس المرجع السابق : ص 18
[3] المرجع نفسه : ص 18

ويغلب عليها الطابع الفلاحي بحيث نجد حوالي 1700 هكتار غابات ، و10611 هكتار مراعي و7350 هكتار من الأراضي الزراعية منها 5700 مسقية [1]

5- المجال الزمني للدراسة :

يتمثل المجال الزمني للدراسة في فترة التي نزل فيها الباحث إلى الميدان ، حيث أجريت الدراسات الميدانية على ثلاث فترات زمنية :

- الفترة الأولى : أين تمت زيارة البلدية (مقر البلدية) في يوم 2007/02/22 حيث تم استقصاء المعلومات اللازمة كالمجال الجغرافي والهيكل التنظيمي للبلدية وشرح الهدف من الدراسة
- الفترة الثانية :والممتدة من 2007/03/15 إلى غاية 2007/04/01 وتم فيها جميع الإحصائيات وجداول المشاريع التنموية في البلدية مع زيارة كل المديريات المعنية بموضوع الدراسة .
- الفترة الثالثة: واستغرقت 12 يوما ، حيث قام فيها الباحث بمقابلة المسؤولين وتطبيق المقابلة الشخصية مع المبحوثين

6- عينة الدراسة وكيفية اختيارها :

نظرا لصعوبة دراسة المجتمع الأصل بأكمله ، فمن الضروري أخذ عينة محدودة وممثلة لطبيعة وحدات مجتمع البحث ، ونظرا لان طبيعة الموضوع والذي يدور أساسا حول دور الجماعات المحلية في التنمية الحضرية ، وبما أن البلدية هي الطرف الأساسي في الجماعات المحلية إلى جانب الولاية فهي القاعدة الأساسية التي تؤدي إلى التنمية . فالباحث قام باختيار بلدية المسيلة كمجتمع أصلي للبحث فإن ذلك يهدف إلى ما وصلت إليه البلدية في مجال التنمية الحضرية .

[1] مركز الدراسات والإنجاز العمراني بسطيف ، ملف التهيئة – المرحلة النهائية – وحدة المسيلة ، الجزائر ، أكتوبر 2002 ، ص 35

وانطلاقا من خصائص الدراسة ومقتضياتها ، وكان من الصعب دراسة كل أفراد المجتمع موضوع الدراسة (بلدية المسيلة) واتساع مجال الدراسة ، فقد تم الاعتماد على العينة القصدية المتمثلة في مسؤولي البلدية أي قادتها المحليين ، القائمين على التنمية في البلدية ورؤساء الأحياء لأنهم طرف من أطراف عملية التنمية الحضرية ، كذلك المتدخلون في التنمية الحضرية من مدراء ومصالح متواجدة على مستوى البلدية .

وتتمثل العينة في :

- رئيس المجلس الشعبي البلدي
- الكاتب العام للبلدية .
- المصالح التقنية بالبلدية (المسؤولين)
- مسؤول قسم الصفقات بالبلدية
- موظفين في مديرية التجهيزات العمومية والسكان .
- موظفين في مديرية البناء والتعمير .
- مديرية التخطيط بالولاية .
- مديرية الإدارة المحلية بالولاية .
- مديرية الصحة والسكان
- رؤساء الأحياء
- جمعيات بالبلدية

بمجموع 20 مبحوث تم مقابلتهم خلال فترة الزيارات الميدانية لمجال لدراسة

الفصـــل الســـادس
تحليـــل البيانـــات

1- عرض البيانات

2- قطاع السكن

3- قطاع الصحة العمومية

4- قطاع التعليم

5- قطاع التهيئة العمرانية ونظافة المحيط

5-1- فرع الري

5-2- فرع الأشغال العمومية

5-3- فرع التعمير والبناء

01- عرض البيانات :

إن تجسيد موضوع الدراسة في الميدان ، كان له المساهمة الفعالة في رسم المسار العلمي للدراسة وفهم عدة جوانب كانت معالمها غير واضحة في الجانب النظري للدراسة .

ومن أجل الوصول إلى حقائق علمية أو تحقيق البحث الميداني تم الاستعانة بجملة من الأدوات وأهمها المقابلة وذلك بمقابلة أفراد العينة بصفة فردية منتظمة ، وهذا من أجل الوصول إلى أهداف البحث أي واقع التنمية الحضرية في البلدية .

ومن خلال مقابلة المسؤولين القائمين على تحقيق التنمية بالبلدية ، وممثلي الأحياء بدورهم شركاء في عملية التنمية ، تبين أن تدخل البلدية في عملية التنمية يشمل عدة قطاعات ، وليست عدة منشآت اجتماعية أساسية في حياة الفرد .

ولكن هذا التدخل يستلزم وجود وسائل تحققها أي وسائل التنمية الحضرية ، ومن خلال المقابلات والزيارات الميدانية التي قمنا بها على مستوى البلدية تبين بأن هذه الوسائل تكمن في البرامج والمخططات التنموية المسطرة والتي يتولى المسؤولون تنفيذها .

ومن خلال ما تم استقراؤه وجمعه من معلومات خلال أسئلة المقابلة وجمعه من معلومات من خلال أسئلة المقابلة والسجلات والإحصاءات والتقارير الرسمية التي تمكنا من الحصول عليها من البلدية ومن المديريات ومختلف المصالح الإدارية بالبلدية تبين ما يلي:

-التنمية الحضرية هي مجموعة المشاريع التي توفرها الإدارة المحلية من أجل توفير الرفاه والعيش الحسن داخل المدينة في مختلف القطاعات .

- التنمية الحضرية هي تطوير وتنمية الشبكة العمرانية بصفة عامة والاستيطان البشري الحضاري بصفة خاصة كتكملة للمخططات العامة للمدن .

- التنمية الحضرية هي رسم حدود ومحاور المدينة وتنظيم المجال الذي يقع فيه النسيج

العمراني ويتفاعل معه .

- التنمية الحضرية هي تحسين المحيط في مختلف المجالات وتحقيق أهداف التنمية الشاملة .

- البلدية كنظام لا مركزي تساهم في تحقيق التنمية الحضرية داخل حيزها الجغرافي فقط .

- التنظيم المركزي من ناحية القانون لا يحدد أو يقلص من اختصاصات البلدية ولكن كممارسة فالعكس .

أما من حيث التنمية الحضرية في البلدية فمتطلبات المواطنين تكمن في التهيئة العمرانية كمطلب أول ثم التعليم ويليه الصحة ثم النقل .

2- قطاع السكن :

لقد تم إحصاء 17293 مسكن لبلدية المسيلة تتربع على مساحة قدرها 4600 هكتار نسبة 24.25 % من المساحة الإجمالية.

والملاحظ في المدينة أنها تحتوي على أربعة أنواع من أنماط السكن

عدد المساكن	التقليدية		الفردي		العمارة		الفيلات	
	العدد	النسبة %	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%
17293	1450	8.38	11403	65.94	3114	18.01	1328	7.68

.ŏЧ ўŏK ŏўY ўŏŶ Ūў KŲŪўŏYK : HK ў

نلاحظ أن السكن الجماعي يمثل نسبة من إجمالي عدد السكنات حيث لا يقتصر مساهمة البلدية في دراسة الملفات السكنية فقط وإنما يتعدى ذلك من خلال مراقبة المشاريع .

كيفية الحصول على السكن الاجتماعي:

لقد تم تكليف لجنة من الدائرة ،يترأسها رئيس الدائرة بإختيار المستفيدين وتتكون من

الأعضاء التاليين:

- رئيس الدائرة
- رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني
- ممثل المدير الولائي المكلف بالسكن
- ممثل المدير الولائي المكلف بالشؤون الاجتماعية
- ممثل الصندوق الوطني للسكن
- ممثل ديوان الترقية والتسيير العقاري

حيث تدرس ملفات الطلبات من طرف هذه اللجنة بعد تحقيق ميداني تقوم به فرقة تابعة للبلدية ويشرع في دراسة الملفات ثلاثة اشهر قبل تاريخ استلام السكنات .

حيث يتم تسجيل الطلب حسب اختيار استلامه على سجل يرقمه ويوقعه رئيس المحكمة المختصة ترابيا ، ثم يودع طلب السكن لدى البلدية المعنية مقابل استلام وصل يحمل رقم وتاريخ التسجيل

أما دور البلدية فيكمن في تصنيف تلك الملفات (ملفات الطلب) حسب سلم خاص يعطي الأولوية للطالبين ذوي الدخل الضعيف ، والذين يعيشون في ظروف عسيرة وقاسية وجد متدهورة

- تعتبر القوائم المحددة من طرف لجنة البلدية مؤقتة ، ويتم نشرها لمدة 08 أيام ليتمكن المواطنون الذين يرون إجحافا في حقهم من تقديم طعون لدى اللجنة الولائية ، وعلى لجنة الطعن التي يترأسها رئيس المجلس الشعبي الولائي أن تقرر في أجل لا يتعدى(15 يوما)
- من مهام البلدية كذلك تقديم :
  - رخصة البناء
  - رخصة التجزئة الترابية

- كذلك تقوم البلدية بالمداولة والموافقة على قائمة المستفيدين من السكنات والتي تؤشر من طرف الوالي .

2004 Ũ ỸŨĩ ỷ ЧỷỦỷỳă

سنة التسجيل	عدد السكنات	المنتهية	في طور الإنجاز	ملاحظات
قبل1997	11289	11289	/	/
1997	300	300	/	/
1998	1600	1600	/	/
1999	2400	2380	20	/
2000	1500	1485	15	/
2001	2400	2020	320	/
2002	300	280	20	/
2003	300	53	247	/
2004	1500	/	1500	/
المجموع	21589	19467	2122	/

.ŎЧ ỷŎK Ŏ ỷŏỳ¥ ¯ Ũỷ ЧỷŎYK : нK ỷ

ملاحظة : هنا يجب الوقوف لمعرفة الفرق بين السكن الاجتماعي والسكن التساهمي فالسكن الاجتماعي يوجه إلى الطبقات الاجتماعية التي تعيش في ظروف عسيرة و لا تسمح لهم مواردهم المالية مندفع إيجار مرتفع أو اقتناء مسكن .

- أما السكن الاجتماعي التساهمي موجه للفئات ذات الدخل المتوسط من أجل الحيازة على ملكية وذلك بتنويع مصادر التمويل و يرتكز أساسا على تركيبة مالية مشتركة بين المستفيد وإعانة الدولة .

تقييم عام لبرنامج السكن التساهمي في بلدية المسيلة

برنامج سنة 2000

في هذه السنة استفادت الولاية ككل من 300 إعانة مقسمة على خمسة بلديات

- الجدول يبين كيفية التقسيم وكذا الوضعية الفيزيائية للسكنات وسير الأشغال إلى غاية مارس 2004

الموقع	عدد السكنات	المنتهية	في طور الإنجاز	نسبة الأشغال	المرقي العقاري
المسيلة	80	78	02	% 99	الوكالة العقارية المسيلة
مقرة	50	47	03	% 98	الوكالة العقارية مقرة
بوسعادة	70	70	00	% 100	الوكالة العقارية بوسعادة
سيدي عيسى	50	00	50	% 67	الوكالة العقارية سيدي عيسى
عين لحجل	50	45	05	% 95	الوكالة العقارية عين لحجل
المجموع	300	240	60	% 92	

المصدر : مدير السكن والتجهيزات العمومية بالمسيلة.

. 2000 (L.S.P) Ù ÝYÍ Ýh ýYx ÕH : **Əý**

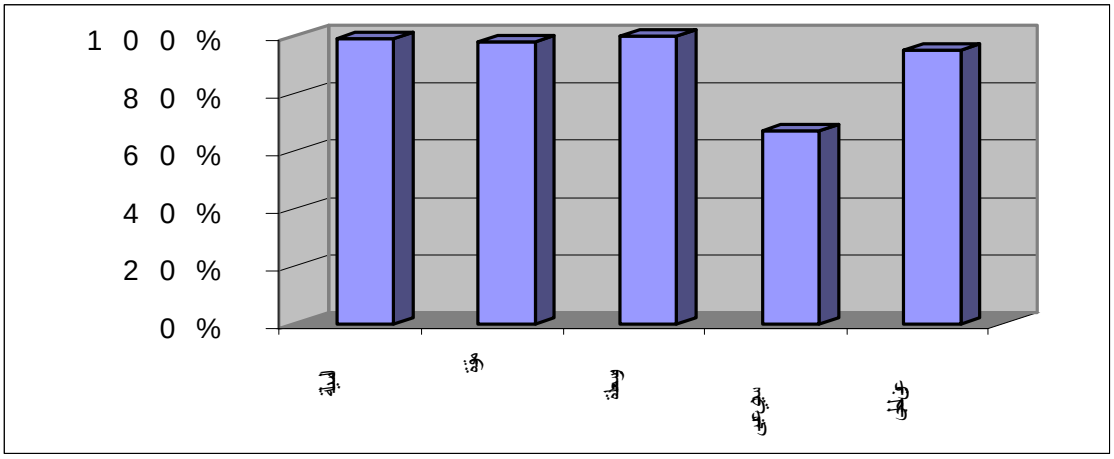

- من خلال الجدول نلاحظ أن الحصص مقسمة بالتساوي تقريبا بين البلديات الخمس.

نسبة الأشغال نجدها متقدمة جدا وهي 99 % ببلدية المسيلة (لأنها موضوع الدراسة)، لكن الأشغال تسير بوتيرة بطيئة ،حيث أن هذه السنة مرة الأربعة سنوات .

المرقبين العقاريين عموميين وعدم وجود خواص .

3- قطاع الصحة العمومية :

يتمثل تدخل البلدية في المجال الصحي في ما يلي :

- مصلحة الوقاية والتنظيم الصحي وهدفها الأساسي وهو تطبيق شروط النظافة وذلك طبعا للمحافظة على الصحة العمومية وذلك من خلال تكوين لجان مثل : لجنة النظافة والتطهير ، مفتشي المرافق العامة .

أما من حيث المعاينة الميدانية فعملية التنمية في هذا المجال تتكون من :

- مستشفى 240 مسكن
- (02) عيادة متعددة الخدمات
- (02) مراكز صحية
- (09) قاعات علاج
- عيادة توليد 74 سرير

أما من حيث المشاريع التي هي في طور الإنجاز:

- إنجاز مركز إستعجالات طبية جراحية
- (02) مراكز صحية جديدة

أما دور البلدية فيكمن في :

- مكافحة الأمراض المتنقلة عن طريق المياه
- التحقيقات الوبائية (قضية فحص اللحوم مثلا.....)
- القيام بجميع العمليات التي تهدف إلى حماية المواطنين من التسممات الغذائية وغيرها .

أما متابعة المستشفيات والمراكز الصحية وتكوين الأطباء فهو من صلاحيات وزارة الصحة

4- قطاع التعليـــــم :

تدخل البلدية في هذا القطاع يكون في التعليم الابتدائي وليس في التعليم الأساسي والثانوي ، لأن ذلك من صلاحيات وزارة التربية ويتمثل تدخلها من خلال :

- التكفل ببناء المدارس
- صيانة وترميم المدارس
- تطهير وتسيير المنشآت التعليمية

ومن بين المشاريع المقررة في سنة 2006 في هذا المجال نجد

المشـــــروع	نسبـــة الأشغال
- **ترميم مدرسة شليب ريي العيد (جناح الساحة)**	%50
- **تعلية جدار مدرسة ساسي لخضر**	%100
- **ترميم سطح مدرسة ساسي لخضر**	%100
- **تهيئة ساحة مدرسة شنيح محمد**	%90
- **تهيئة ساحة مدرسة 346 مسكن**	%60

أما فيما يخص المشاريع المقررة لسنة 2007 :

- ترميم مدرسة بن الصديق السعيد بالمسيلة .
- ترميم مدرسة نوي المهيدي جميلة بالمسيلة .
- ترميم مدرسة المويلحة الشمالية بالمسيلة .

5- قطاع التهيئة العمرانية ونظافة المحيط :

يبرز تدخل البلدية في هذا المجال من خلال تسيير وتنظيم المحيط العمراني للبلدية والمحافظة على البيئة من خلال :

- تنظيم المجال الحضري للمدينة

- تحديد المساحات المخصصة للبناء ، الترفيه.....
- تحديد المساحات الخضراء وصيانتها .
- محاربة البناء الغير شرعي والفوضوي
- ترميم الطرقات .
- الإنارة العمومية
- تقديم رخص التجزئة ورخص البناء
- صيانة القنوات
- إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب
- إنجاز شبكات التطهير

يمكن تقسيم مشاريع البلدية للتنمية إلى ثلاث أقسام :

- فرع الري
- فرع الأشغال العمومية
- فرع التعمير والبناء

5-1- جدول يوضح المشاريع المتعلقة بفرع الري 2006 :

الرقم	إسم المشروع	نسبة تقدم الأشغال	
01	إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب لتجزئة محمد بوضياف	% 60	
02	تكملة شبكة التطهير لحضري لحي 295 قطعة المسيلة	%70	
03	تكملة قناة الصرف الصحي لتجزئة محمد بوضياف	% 90	
04	إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب 112 مسكن	%00	قيد الانطلاق بعد الاتصال بالوكالة العقارية
05	إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب قرفالة	%45	
06	إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب بوخميسة	%35	
07	إنجاز بئر عميقة بغزال (المسيلة)	%25	
08	تجديد قناة الصرف الصحي ل124 مسكن	%00	
09	إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب بالمجمع السكني المويلحة	%00	قيد الانطلاق
10	تجديد قناة الصرف الصحي المحاذي للبنك الخارجي الجزائري	%05	

F ïïFWWWWÖ : θ ï

بالنسبة للمشروع رقم 09 فهو متوقف لوجود بناءات فوضوية

أما المشاريع المعلن عنها لسنة 2007 :

- دراسة وإنجاز شبكة تطهير حي الجعافرة
- تجديد قناة المياه الصالحة للشرب حي 166 مسكن و275 مسكن

5- 2- جدول يوضح المشاريع المتعلقة بفرع الأشغال العمومية :

الرقم	اسم المشروع	نسبة الأشغال
01	تزفيت الطرقات بالخرسانة المزفتة الوحدة 02	% 0
02	تزفيت الطرقات بالخرسانة المزفتة الوحدة 01	% 0
03	تكملة تهيئة الطرقات بحي الوحدة 03	% 0
04	تهيئة الطرقات بحي الوحدة 01 انطلاقا من الشارع المحاذي بالمدرسة الشرطة باتجاه شارع دبي	% 0
05	تهيئة الرابط حي اشبيليا وذراع الحاجة مرورا بحي 608	% 80
06	إنجاز الطريق لربط إكمالية 5 جويلية	% 70
07	تهيئة الطريق الرابط بين 151 وحي 05 جويلية	% 80
08	تهيئة الطرقات بحي الوحدة 03	% 70
09	إنجاز وتهيئة الطريق المؤدي نحو مدرسة قرفالة	% 80
10	تهيئة الطريق المؤدي إلى 80 مسكن تساهمي	% 40
11	تهيئة الطريق الرابط بين الأمن الحضري السابع بالطريق رقم 11	%0

F ŭFШШŬϴ : ϴ ŭ

- بالنسبة للمشروع رقم 02 فالمشكل يتلق بعدم وجود بالوعات وكذا الأرصفة
- المشروع 03 قيد الانطلاق (الاتصال بالمخبر)
- المشروع رقم 04 قيد الانطلاق (الاتصال بالمخبر)
- المشروع رقم 11 غير مجدية (متوقف)

أما المشاريع المقررة لسنة 2007 :

- تهيئة الطرقات بحي سيدي عمارة
- تهيئة الطرقات بحي 700 قطعة
- تهيئة الطرقات بحي 151 تطوري
- إنجاز الطرقات بحي الجنان الكبير

5-3- جدول يوضح المشاريع المتعلقة بفرع التهيئة والتعمير :

الرقم	اسم المشروع	نسبة الأشغال
01	التهيئة الخارجية لإكمالية ومدرسة حي النسيج	% 95
02	التهيئة الخارجية لموقع المحلات المهنية لمحطة المسافرين	% 70
03	تهيئة الأرصفة بحي 270 مسكن	% 80
04	توسيع شبكة الإنارة العمومية بالطريق الوطني رقم 60	% 35
05	تهيئة حي الورود بالمسيلة	% 50
06	تبليط السوق اليومي اشبيليا	% 50
07	إنجاز دار الحضانة	% 45
08	تهيئة المدخل الشمالي من الجسر إلى نصب الحصان	% 50
09	التهيئة الخارجية لموقع المحلات المهنية مستشفى عميرات	% 70
10	تهيئة الأرصفة للإقامة الجامعية للبنات الطريق الوطني رقم 11	% 70
11	تهيئة شارع سينما الحضنة	%45
12	تهيئة حي 270 مسكن الشطرب	% 30

F ŭF : θ ŭ

فيما يخص المشاريع المقررة لسنة 2007 :

- تدعيم الإنارة العمومية للأحياء التالية :

الوحدة 4 – الوحدة 5 – حي الكانكسور

- تدعيم الإنارة العمومية للأحياء التالية :

مزرير – غزال – الطلبة - الحصن – ذراع بن رباح

- دراسة وتجهيز وتجديد محول كهربائي ذراح الحاج
- صيانة الإنارة العمومية عبر المدينة
- تكملة الإنارة العمومية للطريق الوطني رقم 60 نحو المويلحة

ملاحظـــــة :

فيما يخص المشاريع المعلن عنها في الجدال السابقة في جميع الفروع (الري – الأشغال العمومية – البناء والتعمير) أنه فيما يخص مبالغ المشاريع ومصادر التمويل (المخطط البلدي ، ميزانية البلدية) يمكن الإطلاع عليها في الملحق رقم (01)

الفصـــل الســـابع
النتائـــــج

1- على ضوء الفرضية الجزئية الأولى

2- على ضوء الفرضية الجزئية الثانية

3- على ضوء الفرضية الجزئية الثالثة

4- النتائج الخاصة بموضوع الدراسة (بلدية المسيلة)

5- النتيجة العامة

1- على ضوء الفرضية الجزئية الأولى :

" السياسات المنتهجة من طرف الدولة من أجل تحقيق التنمية هي محصلة عدة مبادرات محلية " .

حيث عن طريق أدوات جمع البيانات كالمقابلة والإحصائيات والتقارير الرسمية تبين أن :

- البلدية دورها تقديم اقتراحات في مجال التنمية ، وأن المخطط الوطني للتنمية هو ناتج عن مبادرات محلية وحاصل مخططات البلديات .
- السياسات الحضرية التي تتبعها الدولة هي عبارة عن حوصلة نتائج لنماذج من هذه السياسات طبقت على مستوى بعض البلديات ثم يتم تعميمها .
- بالنسبة لأهداف البلدية فيما يخص المشاريع ، فالبلدية في معظم الأحيان ، لا تضع أهداف أو الخطوط العريضة للتنمية ، وإنما تساير الوضع من خلال النقائص فقط (أهداف غير واضحة)
- الأسس التي تقوم عليها التنمية الحضرية تتجلى في ثلاث نقاط رئيسية هي التخطيط المركزي ، المجلس الشعبي البلدي احتياجات المواطنين (هذه العناصر هي التي تفرض أسس التنمية) .

2- على ضوء الفرضية الجزئية الثانية :

غياب المراقبة من طرف السلطات الوصية هو السبب في وجود بعض الإختلالات في مجال التنمية فيما يخص التخطيط وعوامل الإنتاج السكنية من خلال المقابلات الشخصية التي قام بها الباحث توصل إلى إنه:

1- من حيث تنظيم المجال العمراني والحضري في المدينة ،فالبلدية تقوم بعملية الإشراف على توزيع المهام فقط (ديوان الترقية العقارية)والمشاريع هي مركزية

2- المراقبة موجودة من طرف الجهات المركزية ،ومن لجان الأحياء بصفتهم هم المعنيون بالتنمية الحضرية .

3- من ناحية تقييم هذه المراقبة فهي سلبية وغير فعالة .

4- فيما يخص المشاريع ،فعندما توزيعها على المقاولين ،فيكون ذلك عن طريق المناقصات .

5- المشاكل الحضرية في المدينة عموما تمكن في :

- نقص صيانة الطرقات .
- التجزئات الترابية غير مهيأة لحد الآن .
- نقص النقل الحضري (غير منظم) .
- نقص اللافتات المرورية .
- التشوه العمراني .
- عدم وجود دفاتر الشروط بالنسبة للتجزئات الترابية .

6 – الطرق اللازمة لحل المشاكل الحضرية السابقة هي تطبيق الإجراءات القانونية .

3- على ضوء الفرضية الجزئية الثالثة

" وجود مشاكل ذات طبيعة اجتماعية أو إدارية هو السبب في إعاقة التنمية الحضرية "

تبين من خلال الدراسات الميدانية أن :

من أهم المشكلات التي يتواجه البلدية في التنمية الحضرية نجد :

- ضعف الحوافز
- عدم وجود أجهزة فنية للصيانة
- انعدام التنسيق بين البلدية والمصالح الأخرى
- قلة الإمكانيات
- عدم وجود برامج تكوينية للموظفين
- نقص الوعي لدى المواطن المحلي بقيمة وطبيعة الخدمات المحلية مما يزيد العبء على البلدية (عدم التعاون في النظافة)
- تنوع التكوين السكاني (القبائل ، عشائر) يؤدي إلى ضغوط مستمرة على رئيس البلدية ترهقه في عمله .
- نقص المهارات الإدارية .

- النتائج الخاصة بموضوع الدراسة (بلدية المسيلة)

من خلال دراستنا ووقوفنا ميدانيا على واقع التنمية الحضرية لبلدية المسيلة تبين لنا :

- البلدية تساهم في تحقيق التنمية الحضرية من خلال المشاريع التي تقوم بها من أجل الوصول إلى تنمية فعالة ، وانطلاقا من ذلك فإنه يمكننا اعتبار البلدية أداة تنموية .
- البلدية تواجه مشاكل إدارية واجتماعية مما يعيق عملية التنمية الحضرية بها .
- بلدية المسيلة غنية من حيث الموارد المالية والطبيعية لكن عدم استغلال ذلك حال دون إيجاد حلول في إطار التنمية الحضرية وحدها تكون كفيلة بإخراج البلدية من بطء التنمية .
- لا تتدخل البلدية في قطاعات التنمية الاجتماعية كالتعليم والصحة والسكن ،التهيئة والتعمير فنظرا لتعدد القطاعات أثر ذلك سلبا على مردود البلدية في تنمية كل قطاع على حدى .
- هناك رقابة مركزية كذلك من طرف لجان الأحياء (مواطنين) لكنها غير فعالة
- اعتماد البلدية على إعانات الدولة قلل من التحفيز على خلق موارد ذاتية .
- عجز البلدية نتيجة تحملها لبعض المصاريف والتي هي من صلاحيات وزارة معينة .

5- النتيجة العامة :

إن الجماعات المحلية كهيئة إدارية أسندت لها مهمة إدارة المرافق المحلية بإمكانها تجاوز كل الصعاب والعوائق التي تعترضها في تنفيذ وظائفها وذلك بالحرص على تطبيق مختلف الإصلاحات والمقترحات ، كذلك تفعيل دور المواطنين في وضع وتنفيذ مختلف البرامج التنموية وبتبني كل الآفاق والتطلعات التي من شأنها تحقيق تنمية محلية تعزز وتقوي التنمية الوطنية في إطار شامل وكامل

إن بث روح الديمقراطية ورفع الوعي الجماعي للمجتمع عامة ولدى المسؤولين خاصة ، فإنه يمكن التفكير مستقبلا في جعل الجماعات المحلية وبالخصوص البلديات عبارة عن مؤسسات يترأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي والذي يعكس رغبات المواطنين فيها ويقوم بتسييرها موظفوها بالاشتراك مع مواطنيها ، بحيث يسعون كلهم وجماعيا إلى تحقيق أهداف مشتركة تصبوا كلها إلى تحقيق الصالح العام لتلبية حاجات المواطن .

قائمة المصادر والمراجع:

1 - قائمة الكتب باللغة العربية:

- أحمد محيو : محاضرات في المؤسسات الإدارية : ترجمة د/محمد عرب صاصيلا , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 1996.
- أحمد رشيد : الإدارة المحلية في المملكة العربية السعودية ، شركة مكتبات عكاظ ط 1 ، السعودية ، 1981 .
- احمد رشيد : مقدمة في الإدارة المحلية ، الهيئة العامة للكتاب ، القاهرة ، 1985.
- السيد عبد العاطي السيد:علم الاجتماع الحضري : دار المعرفة الجامعية ، مصر
- السيد الحسيني : المدينة دراسة في علم الاجتماع الحضري ، دار المعـــــــــــارف ، ط3 ، مصر ، 1985
- المحجوب رفعت : المالية العامة , مكتبة النهضة العربية , القاهرة , 1990 .
- بشير التجاني : التحضر والتهيئة العمرانية في الجزائر ,ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر .
- جعفر أنس قاسم : أسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية بالجزائر, ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر 1978 –
- هو يدي عبد الجليل: المالية العامة للحكم المحلي دراسة مقارنة, دار الفكر العربي، القاهرة 1990 .
- وجلي صالح الزوي : علم الاجتماع الحضري ، منشورات جامعة قار ، تونس ، 2002 .
- حسن علي حسن : المجتمع الريفي والحضري ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة ، 1991
- حسين مصطفي حسين : الإدارة المحلية المقارنة , ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثانية , الجزائر 1982 .
- حمدي أمين عبد الهادي : الإدارة العامة العربية و المعاصرة , أصولها العلمية و تطبيقاتها المقارنة , دار الفكر العربي , القاهرة , 1977 .
- حسن إبراهيم عيد: دراسات في التنمية والتخطيط الاجتماعي ,دار المعرفة الجامعية.الإسكندرية.1990.
- طاهر حسين : التصنيف النموذجي للبلديات في الجزائر : التحولات المحلية , المركز الوطني للدراسات والتحاليل الخاصة بالتخطيط CENAP الجزائر, 1996

يونس منصور ميلاد : مبادئ المالية العامة ,الشركة العامة للورق والطباعة , طرابلس , 1981

- كمال التابعي : تغريب العالم الثالث ، دراسة نقدية في علم اجتماع التنمية , دار المعارف القاهرة 1993.
- منال طلعت محمود : التنمية والمجتمع ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، مصر ، 2001 .

- محمد الجوهري : علم الاجتماع الريفي والحضري ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، مصر.
- محمد عبد الفتاح محمد ، الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، القاهرة .
- محمد عاطف غيث ، وغريب محمد السيد : علم الاجتماع الحضري ، دار المعرفة الجامعية ، مصر ، 1989 .
- محمد عاطف غيث : علم الاجتماع الحضري ، دار النهضة العربية ، الإسكندرية ، القاهرة ، السنة غير موجود .
- محمد الصغير بعلي : قانون الإدارة المحلية الجزائرية , دار العلوم للنشر , الجزائر , 2004 .

موريس أنجرس ، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية ، تدريبات عملية ، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون ، دار القصبة للنشر ، الجزائر ، 2004

- محمد طلعت عيسى : تصميم وتنفيذ البحوث الاجتماعية ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط 5 ، 1976 .

معن خليل عمر : مناهج البحث في علم الاجتماع ، دار الشروق للنشر ، ط1 ، الأردن ، 2004

- محمد علي محمد : مقدمة في البحث الاجتماعي ، دار النهضة العربية للصناعة ، بيروت ، لبنان ، 1983 .
- محمد عبد الله عبد الرحيم: أساسيات الإدارة والتنظيم .مطبعة دار التأليف.,مصر.ط3 .1993

محمد السويدي: التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية,المؤسسة الوطنية للكتاب.

- غريب محمد السيد ، والسيد عبد العاطي السيد ، علم الاجتماع الريفي والحضري دار المعرفة الجامعية ، القاهرة ، مصر ، 1988م .
- وجلي صالح الزوي : علم الاجتماع الحضري ، منشورات جامعة قار ، تونس ، 2002 .
- عبد الإله أبو عياش ، أزمة المدينة العربية ، وكالة المطبوعات ، ط1 ، الكويت ، 1980م .
- فادية عمر الجولاني : علم الاجتماع الحضري ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، القاهرة ، 1993 .
-
- عبد المطلب عبد الحميد : التمويل المحلي والتنمية المحلية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، القاهرة ، 2001 .
- جعفر أنس قاسم : أسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية بالجزائر, ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر 1978 - .
- ناصر لباد : القانون الإداري التنظيم ، مطبعة دحلب ، حسين داي ، الجزائر ،

- خالد سمارة الزعبي : التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية , المنظمة العربية للعلوم الإدارية , عمان .
- عبد الرزاق الشيخلي : الإدارة المحلية , دار المسيرة للنشرة , عمان , 2001, ص 17.لأردن , 1995.
- .عواضة حسن: المالية العامة, دراسة مقارنة , دار النهضة العربية الطبعة السادسة ,بيروت , 1983
- رشيد أحمد عبد اللطيف : أساليب التخطيط للتنمية , المكتبة الجامعية , القاهرة، 2002.
- عمار بوحوش ، دليل الباحث في المنهجية وكتابة الوسائل الجامعية ، طبعة 2 ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1990 .
- خير الدين على عويسي: دليل البحث العلمي،دار البحث الفكري ،القاهرة ، ط1 1997 .
- عبد القادر محمود رضوان :سبع محاضرات حول الأسس العلمية لكتابة البحث العلمي ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1990 .
- نبيل السمالوطي : علم اجتماع التنمية ,دراسات في اجتماعيات العالم الثالث,ط 2 ,القاهرة , 1978.
- شيهوب مسعود: أسس الإدارة المحلية,ديوان المطبوعات الجامعية,الجزائر 1986.
- عبد الفتاح مراد: موسوعة البحث العلمي واعداد الوسائل والأبحاث والمؤلفات.
- الجزائر ,1986.
- ناصر لباد: القانون الإداري والتنظيم الإداري ,منشورات دحلب ,الجزائر ,1999.
- فريدة قصير مزياني:
- بشير التجاني : التحضر والتهيئة العمرانية في الجزائر ,ديوان المطبوعات الجامعية ,الجزائر .
- فادية عمر الجولاني : علم الاجتماع الحضري ومؤسسة شباب الجامعة,الإسكندرية,القاهرة'1999.

2 - قائمة الكتب باللغة الفرنسية:

- LAHCENE SERIAK : décentralisation et animation des collectivités, enagledition . alger. 1998
- ABID KAKHDAR : l'organisation administratif des collectivités , locales , office des publications universitaire, Alger .

3- المجلات و الدوريات :

- مجلة زهراء القلوب ، مخابر الدراسات ، الكويت 2006 .
- مجلة الجندول ، السنة الثالثة ، العدد24, سبتمبر 2005 .
- مجلة الباحث الاجتماعي.كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية,جامعة منتو ري قسنطينة.الجزائر سبتمبر 2005.

4- قائمة الرسائل والأطروحات الجامعية:

- لويزة مصيبح : الإدارة المحلية والتنمية ، رسالة ماجستير ، جامعة منتو ري ، قسنطينة ، الجزائر ، 1998 .
- مسعود شريبط: الإدارة والتنمية المحلية في مدن الجزائر,رسالة ماجستير,قسم علم الاجتماع,جامعة منتو ري ,قسنطينة , الجزائر ,1998.

5- الملتقيات والتقارير:

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي , الظرف الاقتصادي للسداسي الثاني، سنة 2001 ،جـــوان 2002.
- مركز الدراسات والإنجاز العمراني بسطيف ، ملف التهيئة – المرحلة النهائية – وحدة المسيلة ، الجزائر ، أكتوبر 2002 ، ص 35
- الملتقى الدولي " تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " , جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر،
- الملتقى الدولي:تسيير و تمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " جامعة أبو بكـــر بلقا يد, تلمسان ,الجزائر 2005/2004 .
- الملتقى الدولي : تسيير الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية " , جامعة الحاج لخضر , باتنة , الجزائر , 2003 .
- الملتقى الدولي لتسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2003 .

6-المراسيم القوانين :

- قانون 90-08 المؤرخ في 07- افريل-1990 والمتعلق بالبلدية.
- قانون 90-09 المؤرخ في 07- افريل-1990 والمتعلق بالولاية.
- قانون التهيئة والتعمير المؤرخ في 01-12-1990.

1. المتدخلون في إنجاز السكن الاجتماعي الايجاري:

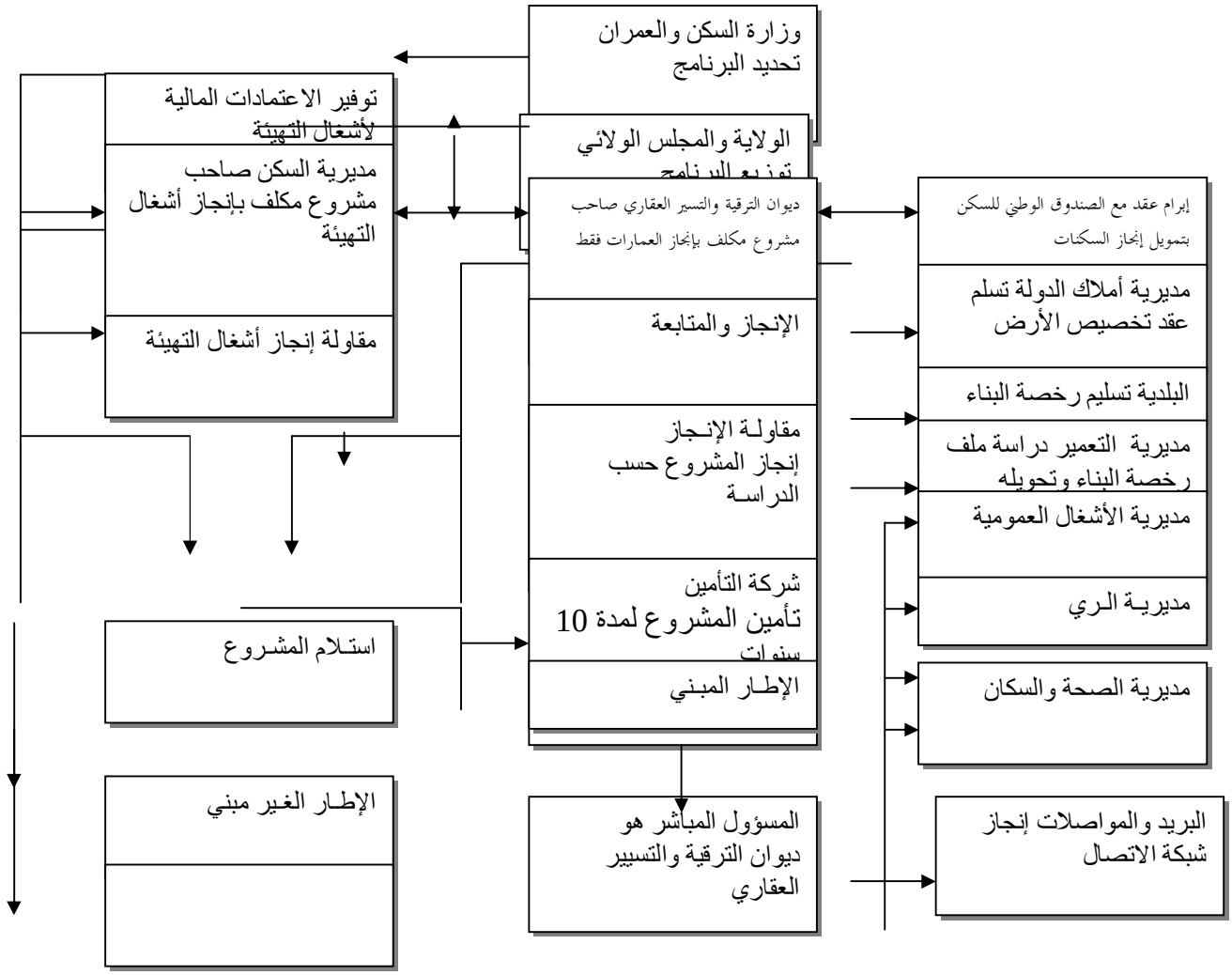

مخطط عملية تسير السكن الاجتماعي التساهمي:

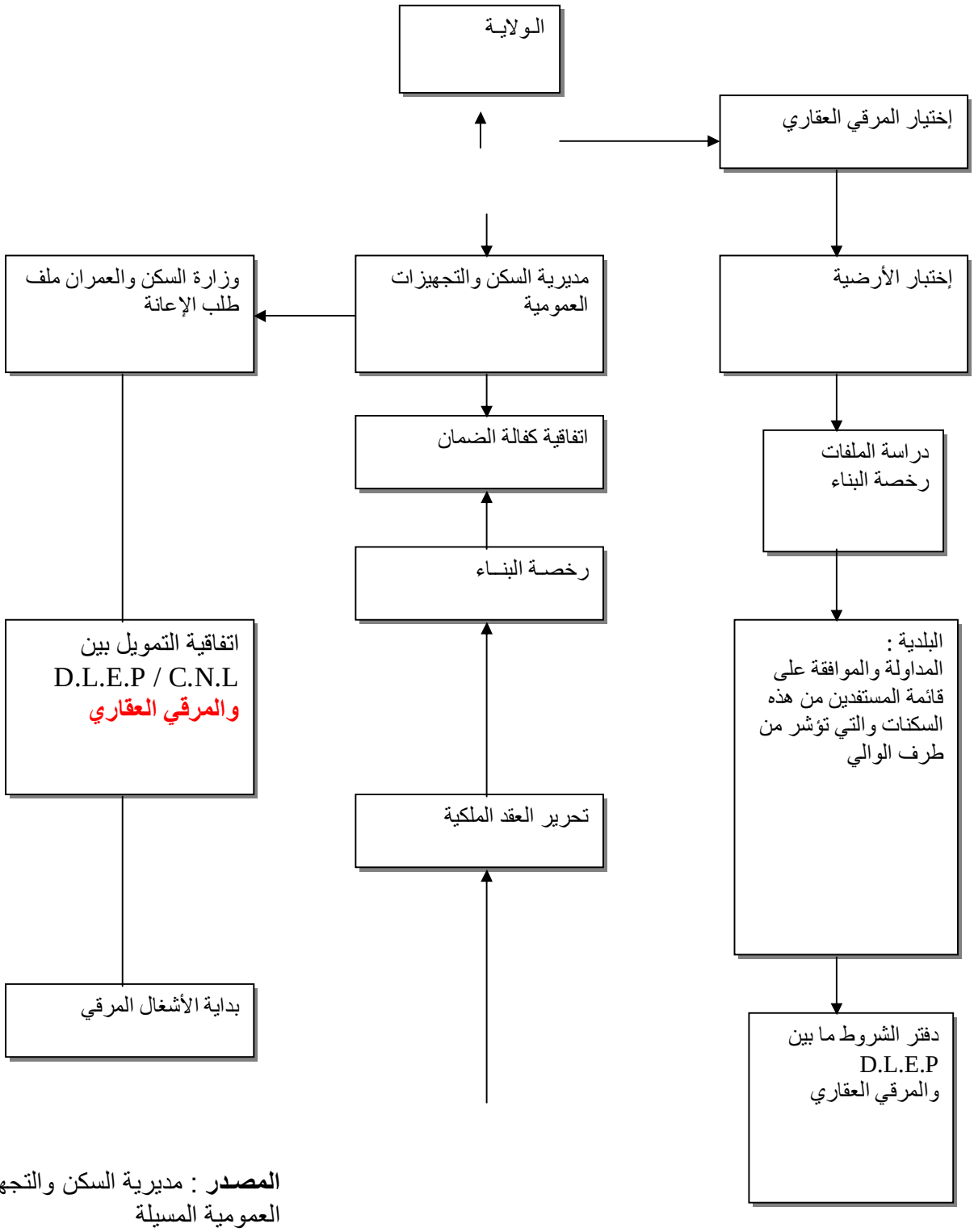

المصدر : مديرية السكن والتجهيزات العمومية المسيلة

I-أسئلة تتعلق بالتنمية الحضرية بالبلدية

1- في رأيك ماذا تعني لك التنمية الحضرية؟
2-هل ترى أن البلدية نظام لامركزي تساهم في تحقيق التنمية؟
3-هل تعتقد أن النظام المركزي يحدد أو يقلص من اختصاصات البلدية؟
4-هل هناك مجهودات تبذلها البلدية لتوفير حاجات المواطن؟
5-ما هي الصلاحيات أو الاختصاصات الممنوحة للبلدية والتي تساهم في تحقيق التنمية؟
هل هذه الاختصاصات تساهم في التنمية الحضرية؟ نعم □ لا
6- إذا كان جوابك " لا " فماذا تقترح بشأن هذه الاختصاصات؟
7- ما هي أهداف البلدية لهذه السنة؟
8-ما هو تقييمك للخدمات التي تقدمها البلدية للمواطن؟جيدة □متوسطة□ سيئة
9-هل ترى أن الوسيلة الفعالة التي يتحقق عن طريقها التنمية؟
10- ماهي طبيعة المشاريع التنموية المقدمة من البلدية؟
11-ماهي متطلبات المواطنين فيما يخص التنمية الحضرية ؟
رتب حسب الأولوية تصاعديا - التعليم
-الصحة
-النقل
- التهيئة العمرانية (الطرقات ’الانارةالعمومية)

II- أسئلة عامة حول البلدية والتنمية الحضرية

1-في رأيك ماهي الأسس التي تقوم عليها البرامج التنموية؟
2-في رأيك ماهي أنجع وسيلة لتحقيق برامج التنمية في الآجال المحددة؟
-تكليف مشرفين ذوي كفاءة وغير متساهلين
-تشديد الرقابة على المشاريع
3-هل تعتقد أن المخطط الوطني للتنمية هو ناتج عن مبادرات من البلدية (أو حاصل مخططات البلدية)
4-هل ترى أن السياسات الحضرية المتبعة من طرف الدولة هي محصلة لاقتراحات البلدية)
5-ماهي المشاريع المستقبلية في مجال السكن؟
6-ماهي وضعية الصحة العمومية في البلدية؟
7-هل عدد المستشفيات يغطي حاجات المواطنين؟
8-كيف تتكفل البلدية بالصحة العمومية؟وكيف تتدخل في هذا المجال؟
- مباشرة
- تشرف
- توجه
- تراقب
9- كيف يتم تنظيم المجال العمراني والحضري في المدينة؟
10-ماهي الإجراءات المتبعة لمحاربة التشوهات العمرانية والبناءات الفوضوية؟
11-هل ميزانية البلدية كافية لتمويل كافة المشاريع؟
12-ماهي الإجراءات المتخذة من طرف البلدية لتنظيم وتسيير المدينة؟

III- أسئلة عامة حول أسباب مشاكل التخطيط وعوامل الإنتاج السكنية

1-هل تعتقد أن وجود بعض الاختلالات في التخطيط والتنمية الحضرية سببه الرقابة؟

2-هل توجد رقابة على المشاريع التنموية؟ نعم □ لا

3-ما نوع هذه الرقابة؟ من طرف المواطنين □ الجهات المركزية □ أخرى

4-ما تقييمك لهذه الرقابة؟ □إيجابية □سلبية □فعلية □شكلية

5- هل تقومون بدراسات قبل البدء في المشاريع؟

6-هل تقومون في توزيع المشاريع عن المقاولين؟

- عن طريق المناقصات
- عن طريق التأهيل والكفاءات
- عن طريق علاقات شخصية
- عن أخرى

7-ما هي المشاكل الحضرية التي تراها في البلدية؟

8-ما هي الطرق اللازمة لحل هذه المشاكل؟

9-هل مشاركة المواطنين ضروري في التنمية الحضرية؟ نعم □ لا

10-ما هي طبيعة هذه المشاركة؟ □ضرورية □طوعية □أخرى

VI-أسئلة عامة عن المشاكل التي تواجه التنمية في البلدية

1-ماهي أهم المشكلات الحضرية التي تواجهكم في عملكم؟

- مشكلة التعدي على الأراضي
- ضعف الحوافز والمكافآت
- عدم وجود أجهزة فنية للصيانة
- مشاكل أخرى (يرجى ذكرها)

2-هل نقص الوعي لدى المواطن المحلي بقيمة وطبيعة الخدمات المحلية مما يزيد العبء على البلدية (مثلا عدم التعاون في النظافة) نعم □ لا

3-هل تنوع التكوين السكاني (قبائل ,عشائر) يؤدي إلى ضغوط مستمرة على رئيس البلدية ترهقه في عمله

□ نعم □ لا

4-هل نقص المهارات الإدارية سبب في إعاقة التنمية؟

أهم الأحياء الاجتماعية في مدينة المسيلـة :

الرقم	الأحياء	تسميتها	عدد السكنات	عدد السكنات غير مستغلة	عدد العمارات	تاريخ الإستغلال
01	100مسكن	H L M	100			1962
02	100 مسكن	1 نوفمبر	100			1978
03	100 مسكن	إبن باديس	100			1979
04	50 مسكن	Duplex	50			1979
05	500 مسكن	بالقرب من الجامعة	500		63	1981
06	206 مسكن	فهج (برج بوعريريج-بوسعادة)	206			1981
07	140 مسكن	النجاح OPGI	140			1981
08	200 مسكن	20 اوت	200	10		1982
09	300 مسكن		300			1983
10	250 مسكن	فهج(برج بوعريرج – بوسعادة)	256			1983
11	128 مسكن	حي النقابة	182	12		1983
12	80 مسكن	المستشفى	80			1985
13	600 مسكن	بن مجنح	468		55	1986
14	132 مسكن	فضاء 1نوفمبر	132			1989
15	112 مسكن	الحي الإداري	112			1985
16	216 مسكن	يالقرب من 1000 مسكن	216			1990
17	54 مسكن	بالقرب 206	54			1990
18	100 مسكن	بالقرب من البلدية	100		10	1995
19	60/44 مسكن	بالقرب من 1000مسكن	150			1994
20	60/56 مسكن	مويلحة	56			1994
21	150 مسكن	بالقرب من 1000 مسكن	150			1994
22	100مسكن	بالقرب من الوكالة العقارية	100		10	1995
23	10 مسكن	القاعة متعددة الرياضات	10		01	1995
24	40 مسكن	//	10		06	1997

25	300/16 مسكن	مسجد البدر	16		03	1999
26	47 مسكن	طريق برج بوعريريج	47		04	2000
27	400/12 مسكن	طريق اشبليا	12			2001
28	200/52/12 مسكن	OPGI	42			
29	70 مسكن	بالقرب من 80 مسكن	40			2001
30	100/40 مسكن	فندق القلعة	70	0	06	2002
31	368 مسكن	HYPODROME	368	46	30	/
32	80 مسكن	اشبليا	80	06	06	/
33	56 مسكن	الجامعة	56	04	04	/
34	1000/138 مسكن	إشبليا القديمة	138	0	21	
35	900/138 مسكن	إشبليا الجديدة	138	0	19	
36	144 مسكن	طريق إشبليا	144	0	23	
37	124 مسكن	إشبيليا القديمة	124	/	14	
38	800/144 مسكن	طريق إشبليا	144		14	
39	90 مسكن	طريق إشبليا	90		08	
40	1500/200 مسكن	مويلحة	200			
41	20 مسكن	قاعة متعددة الرياضات	20		02	
42	68 مسكن	HLM	68		06	
43	33 مسكن	النجاح	33		03	
44	400/40/16 مسكن	05 جويلية	16		02	
45	1000/784 مسكن	حي النصر	784			

مجلس بلدية المسيلة يتحرك على وقع إطار تقني معطل

مائة مقترح لتأهيل وتحسين إطار الحياة بعاصمة الحضنة

Erreur !

الحالة المشوهة التي تعرضت لها بلدية المسيلة عاصمة الولاية، طيلة السنوات الماضية والتي مست لأول وهلة نسيجها العمراني الذي تحول في زمن قليل وكأنه بؤرة كبيرة من البناء الفوضوي، بالرغم من استفادتها قبل ما يقارب العشر سنوات مضت من عملية ضخ لأموال طائلة فيها والتي أفضت بعد ذلك نتيجة العشوائية في التخطيط إلى حالة من الفشل الذريع، من منظور محاولات عديدة لإعادة الاعتبار لها في إطار مشاريع التحسين الحضري التي بدت، بفعل عمليات التجميل الظرفية التي طالتها، عبارة عن مشاريع تحت عنوان تحصيل حاصل. الوضع المزري الذي آل إليه محيط عاصمة الحضنة في السنوات الأخيرة من انعدام لأبسط مظاهر التنمية الحضرية في العديد من الأحياء والتحصيصات الترابية، أدى بوالي المسيلة إلى التدخل مرتين لحد الآن على مستوى المجلس البلدي لمطالبة هذا الأخير بالتحرك الفوري بغية إنقاذ ما يمكن إنقاذه في مدينة ما زالت طيلة أكثر من ثلاثة عقود منذ ترقيتها إلى مصف عاصمة ولاية تبحث عن وجهها الضائع.

المسؤول ذاته الذي صرح في أكثر من مناسبة أن "المشكلة ليست في الأموال ولكن في المنتخبين الذين تبقى تحت مسؤوليتهم الكشف عن مقترحاتهم للنهوض بالمدينة"، حيث أكد أنه "من العار الإبقاء على المدينة تحت طائلة التشويه ورهنها تحت عنوان "دوار كبير". ولعله ذاته الدافع الذي حرك مؤخرا المجلس البلدي الذي قدم تقريرا إلى مسؤول الهيئة التنفيذية يتضمن 100 مقترح لإعادة الاعتبار لهذه الأخيرة تصب في مجملها في القضاء على كثير من النقاط السوداء في قطاعات الري والأشغال العمومية والتهيئة لعشرات الأحياء التي ظلت محل شكاوى قاطنيها للخروج بها من دائرة الغبن والحرمان.

غير أن هذه المشاريع التي تم اقتراحها، تبقى حسب الوالي في اجتماع ضمه مؤخرا مع أعضاء المجلس البلدي وعدد من مدراء الهيئة التنفيذية، مجرد تقرير مفرغ من محتواه ما لم يتوج ذلك -حسبه- ببطاقات تقنية واستشارات لمهندسين في المجال والتخصص إذا ما كانت النية صادقة في الخروج بإطار حضري جديد، بعيدا عن حالات الترقيع التي عمت من قبل، حيث أنه كلما ضخت أموال لتأهيل ما يمكن تأهيله من أحياء، يتبين العودة من جديد لتسجيلها. كما حدث في حي 500 مسكن مؤخرا، والذي بدأ سكانه بمجرد انتهاء أشغال التهيئة بحيهم يطالبون بالتدخل للحد من النقائص التي وبسبب انعدام المراقبة التقنية لكثير منها، أصبحت مجرد تلاعب بالأموال على حساب ميزانية الدولة والبرامج المختلفة التي أثبتت فشلها في إنهاء معضلات سكانية كثيرة بالمدينة. وإن كانت مقترحات التنمية التي أعدتها بلدية المسيلة مؤخرا حسب السيد زريق كمال، رئيس المجلس البلدي واعدة هذه المرة ومست مختلف النقاط السوداء، خصوصا ما تعلق -حسبه- دائما ببعض العمليات التي تضفي رتوشات على محيط المدينة، مضيفا أنه يجري التركيز حاليا على إنجاز حديقة للتسلية بمحاذاة القطب الجامعي حتى تصبح متنفسا للعائلات، باعتبار أن عاصمة الولاية لحد الآن تفتقر إلى متنفس. تهيئة ساحة ألف مسكن وتشجير المدينة وتوسيع شبكة الإنارة العمومية عبر أحياء المدينة، وتهيئة المداخل، إلى غير ذلك من المقترحات الأخرى التي تصب في مجملها تحت خانة إنجاز، توسعة وتجديد... وينتظر حسب هذا الأخير أن يتم الانتهاء من وضع البطاقات التقنية والانطلاق في هذه المشاريع. ويرى رئيس المجلس أن مجمل المقترحات كانت محل وعد بترسيمها من قبل الوالي شريطة أن تكون واقعية وذات نتائج.

تبقى فقط النقطة السوداء الوحيدة التي قد تربك مثل هذه الانطلاقة لإعادة تأهيل عاصمة الحضنة مرهونة بضرورة تغيير الإطار التقني الحالي للبلدية والذي أثبت بشهادة العديد من الملاحظين أنه يظل القوة التي ضلت تسيّر في الاتجاه المعاكس كل أشكال التنمية التي تضل معطلة

المصدر : **بن حليمة البشير**

2006-11-18

المصـــدر : google earth 2007